

Distr.: General
11 January 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الأربعون

25 شباط/فبراير - 22 آذار/مارس 2019

البند 1 من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والاجرائية

تقرير مجلس حقوق الإنسان عن دورته الأربعين

نائبة الرئيس والمقررة: فيسنا باتيستيتش كوس (كرواتيا)



الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات
الفصل

الصفحة

الجزء الأول

4	القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين.....	
4	القرارات.....	أولاً -
5	المقررات.....	ثانياً -
	الجزء الثاني.....	
6	موجز المداولات.....	
6	المسائل التنظيمية والاجرائية.....	أولاً -
6	ألف - افتتاح الدورة ومدتها.....	
6	باء - الحضور.....	
6	جيم - الجزء الرفيع المستوى.....	
9	دال - الجزء العام.....	
10	هاء - جدول الأعمال وبرنامج العمل.....	
10	واو - تنظيم الأعمال.....	
11	زاي - الجلسات والوثائق.....	
11	حاء - الزيارات.....	
11	طاء - حوار مع نائبة الأمين العام للأمم المتحدة.....	
12	ياء - اختيار المكلفين بولايات وتعيينهم.....	
12	كاف - اعتماد تقرير الدورة.....	
13	التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام.....	ثانياً -
13	ألف - التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.....	
14	باء - جلسة تحاور بشأن تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا.....	
15	جيم - تقارير المفوضية السامية والأمين العام.....	
17	دال - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها.....	
20	تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية ...	ثالثاً -
20	ألف - حلقات النقاش.....	
24	باء - جلسة تحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.....	
33	جيم - جلسات تحاور مع الممثلين الخاصين للأمين العام.....	
	دال - الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان.....	
35	
36	هاء - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.....	
36	واو - مناقشة عامة بشأن البند 3 من جدول الأعمال.....	
38	زاي - النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها.....	
46	حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها.....	رابعاً -
46	ألف - جلسة تحاور معزز بشأن حالة حقوق الإنسان في إريتريا.....	
46	باء - جلسة تحاور مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان.....	
47	جيم - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية.....	
48	دال - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق المعنية ببيوروندي.....	

48	هـاء - جلسة التحوار مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.....	
50	واو - مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال.....	
52	زاي - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها.....	
57	خامساً - هيئات وآليات حقوق الإنسان.....	
57	ألف - المنتدى المعني بقضايا الأقليات.....	
57	باء - منتدى الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون.....	
57	جيم - المحفل الاجتماعي.....	
57	دال - الإجراءات الخاصة.....	
57	هـاء - مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال.....	
59	سادساً - الاستعراض الدوري الشامل.....	
59	ألف - النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل.....	
135	باء - المناقشة العامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال.....	
136	جيم - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها.....	
138	سابعاً - حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.....	
138	ألف - جلسة تحاور مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967	
138	باء - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق المستقلة المعنية باحتجاجات عام 2018 في الأرض الفلسطينية المحتلة.....	
139	جيم - تقارير المفوضة السامية والأمين العام.....	
140	دال - المناقشة العامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال.....	
140	هـاء - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها.....	
144	ثامناً - متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا.....	
144	المناقشة العامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال.....	
146	تاسعاً - العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان ..	
146	ألف - مناقشة حول التخفيف من حدة النزعات الشعبوية القومية المتصاعدة وأيديولوجيات التفوق العنصري المتطرفة ومجابهتها.....	
147	باء - المناقشة العامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال.....	
148	جيم - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها.....	
149	عاشراً - المساعدة التقنية وبناء القدرات.....	
149	ألف - جلسة التحوار المعزز بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية.....	
150	باء - جلسة تحاور بشأن التعاون مع أوكرانيا ومساعدتها في ميدان حقوق الإنسان.....	
150	جيم - جلسة تحاور رفيعة المستوى بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى.....	
151	دال - جلسة تحاور مع مكلف بولاية في إطار الإجراءات الخاصة.....	
151	هـاء - المناقشة العامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال.....	
153	واو - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها.....	

Annexes

I.	Attendance.....	155
II.	Agenda.....	162
III.	Documents issued for the fortieth session.....	163
IV.	Special procedure mandate holders appointed by the Human Rights Council at its fortieth session	202

الجزء الأول

القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين

أولاً - القرارات

القرار	العنوان	تاريخ الاعتماد
1/40	تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا	21 آذار/مارس 2019
2/40	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا	21 آذار/مارس 2019
3/40	الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان	21 آذار/مارس 2019
4/40	التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية في التمتع بحقوق الإنسان، وأهمية تحسين التعاون الدولي	21 آذار/مارس 2019
5/40	القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات في الميدان الرياضي	21 آذار/مارس 2019
6/40	تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي	21 آذار/مارس 2019
7/40	الحق في الغذاء	21 آذار/مارس 2019
8/40	آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	21 آذار/مارس 2019
9/40	حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون	21 آذار/مارس 2019
10/40	حرية الدين أو المعتقد	21 آذار/مارس 2019
11/40	الإقرار بإسهام المدافعين عن حقوق الإنسان البيئية في التمتع بحقوق الإنسان وحماية البيئة والتنمية المستدامة	21 آذار/مارس 2019
12/40	مسألة أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان	21 آذار/مارس 2019
13/40	ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية	22 آذار/مارس 2019
14/40	حقوق الطفل: تمكين الأطفال ذوي الإعاقة لكي يتمتعوا بحقوق الإنسان المكفولة لهم، بطرق منها التعليم الجامع	22 آذار/مارس 2019
15/40	الذكرى السنوية الثلاثون لاتفاقية حقوق الطفل	22 آذار/مارس 2019
16/40	ولاية المقرر (ة) الخاص (ة) المعني (ة) بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	22 آذار/مارس 2019
17/40	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية	22 آذار/مارس 2019
18/40	حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية	22 آذار/مارس 2019
19/40	حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان	22 آذار/مارس 2019
20/40	حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	22 آذار/مارس 2019
21/40	حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل	22 آذار/مارس 2019
22/40	حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير	22 آذار/مارس 2019
23/40	حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية	22 آذار/مارس 2019

القرار	العنوان	تاريخ الاعتماد
24/40	المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل	22 آذار/مارس 2019
25/40	مكافحة التعصب والقولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد	22 آذار/مارس 2019
26/40	المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي	22 آذار/مارس 2019
27/40	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا	22 آذار/مارس 2019
28/40	التعاون مع جورجيا	22 آذار/مارس 2019
29/40	حالة حقوق الإنسان في ميانمار	22 آذار/مارس 2019

ثانياً - المقررات

المقرر	العنوان	تاريخ الاعتماد
101/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: المملكة العربية السعودية	14 آذار/مارس 2019
102/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: السنغال	14 آذار/مارس 2019
103/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: الكونغو	14 آذار/مارس 2019
104/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: نيجيريا	14 آذار/مارس 2019
105/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: المكسيك	14 آذار/مارس 2019
106/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: موريشيوس	14 آذار/مارس 2019
107/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: الأردن	14 آذار/مارس 2019
108/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: ماليزيا	14 آذار/مارس 2019
109/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: جمهورية أفريقيا الوسطى	14 آذار/مارس 2019
110/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: موناكو	14 آذار/مارس 2019
111/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: بليز	15 آذار/مارس 2019
112/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: تشاد	15 آذار/مارس 2019
113/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: الصين	15 آذار/مارس 2019
114/40	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: مالطة	15 آذار/مارس 2019

الجزء الثاني موجز المداولات

أولاً- المسائل التنظيمية والاجرائية

ألف- افتتاح الدورة ومدتها

- 1- عقد مجلس حقوق الإنسان دورته الأربعين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من 25 شباط/فبراير إلى 22 آذار/مارس 2019. وافتتح رئيس المجلس الدورة.
- 2- وفي الجلسة الأولى، المعقودة في 25 شباط/فبراير 2019، ألقى كل من الأمين العام، ورئيس الجمعية العامة، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وإغناسيو كاسيس، المستشار الاتحادي ورئيس الوزارة الاتحادية للشؤون الخارجية لسويسرا، كلمة أمام مجلس حقوق الإنسان في الجلسة العامة.
- 3- واحتفل مجلس حقوق الإنسان في جلسته 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، باليوم الدولي للمرأة. وفي الجلسة نفسها، أدلت المفوضة السامية ببيان. وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيانات ممثلو كل من العراق والمكسيك (أيضاً باسم الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتركمانستان، وتركيا، وتشيكيا، وتونس، والجبل الأسود، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهولندا، واليابان، واليونان، ودولة فلسطين) والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية.
- 4- وفقاً للفقرة (ب) من المادة 8 من النظام الداخلي لمجلس حقوق الإنسان، الوارد في الجزء السابع من مرفق قرار المجلس 1/5، عُقدت الجلسة التنظيمية للدورة الأربعين في 11 شباط/فبراير 2019.
- 5- وشملت الدورة الأربعون 55 جلسة معقودة على مدى 20 يوماً (انظر الفقرة 27 أدناه).

باء- الحضور

- 6- حضر الدورة ممثلون عن الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول التي لها مركز المراقب لدى المجلس، ومراقبون عن الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة ومراقبون آخرون، ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها، ومنظمات حكومية دولية وكيانات أخرى، ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات غير حكومية (انظر المرفق الأول).

جيم- الجزء الرفيع المستوى

- 7- عقد مجلس حقوق الإنسان في جلساته من الأولى إلى الثامنة، المعقودة في الفترة من 25 إلى 27 شباط/فبراير 2019، جزءاً رفيع المستوى أدلى خلاله 95 من كبار الشخصيات ببيانات، بما في ذلك رئيس دولة، ونائب رئيس، ورئيسان للوزراء، و5 نواب لرؤساء وزراء، و50 وزيراً، و29 من كبار الشخصيات، و7 ممثلين لمنظمات لها مركز المراقب.

8- وألقت شخصيات كبيرة ترد أسماؤها أدناه بالترتيب الذي تكلمت به كلمة أمام مجلس حقوق الإنسان خلال الجزء الرفيع المستوى:

(أ) في الجلسة الأولى، المعقودة في 25 شباط/فبراير 2019: رئيس تونس، الباجي قائد السبسي؛ رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، موسى فقي محمد؛ رئيس وزراء اليمن، معين عبد الملك سعيد؛ رئيس وزراء فيجي، جوزايا فوركي باينيماراما؛ النائبة الأولى لرئيس كوستاريكا، إيسي كامبل بار؛ نائبة رئيس الوزراء ووزيرة الشؤون الخارجية والأوروبية لكرواتيا، ماريا بيجينوفيتش بوريتش؛ نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية القطري، الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن جاسم آل ثاني؛ نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية والتجارة الأيرلندي، سابمون كوفني؛ وزيرة خارجية أستراليا، ماريز باين؛ وزيرة شؤون المرأة والأسرة وحقوق الإنسان في البرازيل، داماريس ريجينا ألفيس؛

(ب) في الجلسة الثانية من اليوم نفسه: نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية والتعاون الدولي في كمبوديا، براك سوخون؛ وزير العلاقات الخارجية في الكامبيرون، لوجون مبيلا مبيلا؛ وزير خارجية النرويج، إيني إريكسن سوريد؛ وزير خارجية تركيا، مولود جاويش أوغلو؛ وزير خارجية الدانمرك، أندرس سامويلسن؛ النائب الثالث لرئيس الوزراء المكلف بشؤون حقوق الإنسان في غينيا الاستوائية، ألفونسو نسوي موكوي؛ أمين الكرسي الرسولي لقسم العلاقات مع الدول، رئيس الأساقفة بول ريتشارد غالاغر؛ وزير خارجية تشيكيا، توماس بترسيك؛ وزير خارجية جورجيا، ديفيد زلكالياني؛ وزيرة خارجية أندورا، ماريا أوباك؛ وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان في المغرب، مصطفى الرميد؛ وزير خارجية أوروغواي، رودولفو نين نوفوا؛ وزيرة خارجية جمهورية كوريا، كيونغ-وا كانغ؛ وزير خارجية آيسلندا، غودلورغور ثور ثوردارسون؛ وزير خارجية ملديف، عبد الله شهيد؛ وزير خارجية الجبل الأسود، سيرجان درمانوفيتش؛

(ج) في الجلسة الثالثة من اليوم ذاته: نائب وزير خارجية الاتحاد الروسي، سيرجي فيرشينين؛ نائب وزير خارجية كازاخستان، يرزان أشيكبايف؛ أمين شؤون حقوق الإنسان والتعددية الثقافية في الأرجنتين، كلوديو أفروج؛ وزير الشؤون الخارجية والتجارة في هنغاريا، بيتر سيجارتو؛ نائب وزير العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا، لولين لاندروز؛ وزير الدولة في وزارة الخارجية والكمونولث في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اللورد أحمد من ويمبلدون؛

(د) في الجلسة الرابعة، المعقودة في 26 شباط/فبراير 2019: نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية والدفاع المكلف باتفاق بيليريس والمؤسسات الثقافية الاتحادية في بلجيكا، ديبويه ريندرس؛ وزير الشؤون الخارجية والأوروبية في دوقية لكسمبرغ الكبرى، جان أسلبورن؛ وزير الشؤون الخارجية والأوروبية في سلوفاكيا، ميروسلاف لايتشاك؛ نائب وزير خارجية الجزائر، نور الدين عيادي؛ وزيرة التجارة الخارجية والتعاون الإنمائي في هولندا، سيغريد كاغ؛ وزيرة حقوق الإنسان في باكستان، شيرين م. مزارى؛ وزير الخارجية وشؤون الاتحاد الأوروبي والتعاون في إسبانيا، جوزيب بوريل فونتيليس.

(هـ) في الجلسة الخامسة، المعقودة في اليوم نفسه: وزير خارجية بولندا، ياشيك تشوابوتوفيتش؛ وزير الخدمات الاجتماعية والتنمية الحضرية في جزر البهاما، فرانكي أ. كامبل؛ وزيرة حقوق الإنسان والنهوض بالتربية المدنية في بوركينا فاسو، ماميناتا واتارا؛ وزير خارجية أذربيجان، إلمار محرم أغلو ماماديروف؛ وزير الشؤون الدستورية والقانونية في جمهورية تزنانيا المتحدة، بالاماغامبا كابودي؛ الأمين التنفيذي لجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية، فرانسيسكو ريبيرو تيليس؛ وزير العلاقات الخارجية في أنغولا، مانويل دومينغوس أوغوستو؛ وزير العدل في ليبيا، محمد محمد؛ نائبة وزير خارجية سلوفينيا، سيمونا لسكوفار؛ نائبة وزير خارجية البرتغال، تيريزا ريبيرو؛ رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بيتر ماوير؛ وزير خارجية مصر، سامح حسن شكري سليم؛ مفوض الاتحاد الأوروبي المعني بالمساعدة الإنسانية وإدارة الأزمات، كريستوس ستيليانيدس؛ نائبة وزير خارجية إيطاليا، إيمانويلا كلاوديا ديل ري؛ نائب وزير خارجية مقدونيا الشمالية، أندري شرنوفسكي؛

(و) في الجلسة السادسة، المعقودة في اليوم نفسه: وزير خارجية دولة فلسطين، رياض المالكي؛ وزير خارجية ماليزيا، داتو سيف الدين بن عبد الله؛ وزير خارجية لاتفيا، إدغارز رينكفيتش؛ وزير خارجية نيبال، براديب كومار غياوالي؛ وزير خارجية العراق، محمد علي الحكيم؛ وزيرة خارجية إندونيسيا، ريتو ليستاري بريانساري مارسودي؛ وزير الشؤون الخارجية وتشجيع التجارة في مالطة، كارميلو أبيلا؛ الوزير الاتحادي للتعاون الدولي في ميانمار، كياو تين؛ مفوضة الحكومة الاتحادية لسياسة حقوق الإنسان والمعونة الإنسانية في ألمانيا، باربل كوفلر؛ وزيرة خارجية السويد، مارغوت فالستروم؛ نائب وزير خارجية إستونيا، بول تيسالو؛ نائبة وزير الشؤون المتعددة الأطراف وحقوق الإنسان في المكسيك، مارتا دلغادو بيرالتا؛ الأمينة العامة للكمونولث، باتريشا سكوتلند؛ نائب وزير خارجية غواتيمالا، لويس فرناندو كارانزا سيفوينتيس؛ نائب الوزير البرلماني للشؤون الخارجية في اليابان، كيوتو تسوجي؛ نائب وزير خارجية بيلاروس، أندري دابيوناس؛ الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي، يوسف أ. العثيمين؛

(ز) في الجلسة السابعة، المعقودة في 27 شباط/فبراير 2019: وزير عدل ناميبيا، ساكوس شانغالا؛ وزير العدل والشؤون القانونية والبرلمانية في زمبابوي، زيامبي زيامبي؛ وزير العدل والشؤون الدستورية والدينية في موزمبيق، يواكيم فيرسيمو؛ مساعد وزير خارجية البحرين، عبد الله فيصل الدوسري؛ المستشار الرئاسي لحقوق الإنسان في كولومبيا، فرانسيسكو باربوسا دلغادو؛ مساعد وزير خارجية قبرص، جورج شاكالي؛ نائب وزير خارجية أوكرانيا، سيرغي كيسليتشيا؛ نائب وزير خارجية بلغاريا، يوري ستيرك؛ مساعد الوزير المكلف بحقوق الإنسان والقانون الدولي في وزارة خارجية الإمارات العربية المتحدة، أحمد عبد الرحمن الجرمي؛ وزير الدولة للشؤون الخارجية في المملكة العربية السعودية، عادل بن أحمد الجبير؛ المديرية السياسية لوزارة خارجية ليتوانيا، أستا سكايسغيريتي؛ نائبة وزير التعاون الإنمائي في فنلندا، إيلينا كالكو؛ نائب وزير خارجية البوسنة والهرسك، يوسب بركييتش؛ النائب الأول لوزير خارجية كوبا، مارسيلينو ميدينا غونزاليس؛ وزير القوى الشعبية للشؤون الخارجية في جمهورية فنزويلا البوليفارية، خورخي أريازا مونتسيرات؛ وزير الشؤون الأوروبية لرومانيا، جورج سياما؛ نائبة وزير الشؤون الأوروبية والخارجية في ألبانيا، أرتيميس درالو؛

(ح) في الجلسة الثامنة، المعقودة في اليوم نفسه: وزير الخارجية والتعاون الدولي في جنوب السودان، نهيال دنغ نهيال؛ النائب الأول لمدير مركز حقوق الإنسان في أوزبكستان، ميرزاتيلو تيلابابيف؛ وزير حقوق الإنسان والشؤون الاجتماعية والجنسانية في بوروندي، مارتن نيفياباندي؛ مدير شؤون حقوق الإنسان في وزارة خارجية شيلي، خوان بابلو كريستومو؛ وكيل أمانة اللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان في الفلبين، سيفيرو س. كاتورا؛ النائب الأول لرئيس لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، جويل هرانديس؛ نائب مفوض حقوق الإنسان في نيكاراغوا، أدولفو ياركوبين أورتيلا.

حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان

9- عقد مجلس حقوق الإنسان في جلسته الثالثة، في 25 شباط/فبراير 2019، عملاً بقرار المجلس 21/16، حلقة نقاش سنوية رفيعة المستوى للتداول مع رؤساء الهيئات الإدارية لوكالات الأمم المتحدة وأماناتها، كل في إطار الولاية المنوطة به، بشأن مواضيع محددة تتعلق بحقوق الإنسان، وذلك لتعزيز تعميم مراعاة حقوق الإنسان على نطاق منظومة الأمم المتحدة مع التركيز على "حقوق الإنسان في ضوء تعددية الأطراف: الفرص والتحديات والطريق إلى الأمام".

10- وأدلى رئيس الجمعية العامة والمفوضة السامية لحقوق الإنسان، ونائبة رئيس جمهورية إيران الإسلامية للشؤون القانونية، لعيا جنيدي، ببيانات افتتاحية في حلقة النقاش. وأدارت الحلقة مديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية بمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

11- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم ببيانات: نائبة المدير العام لشؤون السياسات في منظمة العمل الدولية، ديورا غرينفيلد؛ الممثلة الخاصة للأمين العام للحد من مخاطر الكوارث ورئيسة مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث؛ المدير التنفيذي لأمانة الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي. وقسم المجلس حلقة النقاش إلى فترتين للتكلم.

12- وفي فترة التكلم الأولى من حلقة النقاش التي أعقبت ذلك في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا، البرازيل، جزر البهاما، جنوب أفريقيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽¹⁾ (باسم حركة بلدان عدم الانحياز باستثناء إكوادور، وبيرو، وكولومبيا)، كوستاريكا⁽¹⁾ (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكولومبيا)، لاتفيا⁽¹⁾ (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وليتوانيا، والنرويج)، المكسيك، النمسا (أيضاً باسم سلوفينيا، وسويسرا، وليختنشتاين)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أيرلندا، فيجي، ناميبيا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العفو الدولية، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، جمعية زودفيند (ريج الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية.

13- وأثناء فترة التكلم الثانية من حلقة النقاش، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أوروغواي، قطر؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إكوادور، إندونيسيا، بوتسوانا، جامايكا، سري لانكا، فرنسا، فييت نام، ملديف، اليونان؛

(ج) مراقبون عن منظمات غير حكومية: "يوفنتوم"، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، هيئة رصد الأمم المتحدة.

14- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

دال - الجزء العام

15- في الجلسة الثامنة، المعقودة في 27 شباط/فبراير 2019، عُقد جزء عام خاطبت فيه الجهات التالية مجلس حقوق الإنسان:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: السنغال، الصين، النمسا، نيجيريا، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إسرائيل، إيران (جمهورية - الإسلامية)، تيمور - ليشتي، الجمهورية العربية السورية، عُمان، فييت نام، كوت ديفوار، اليونان؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: المنظمة الدولية لقانون التنمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(1) مراقب في مجلس حقوق الإنسان متكلماً باسم دول أعضاء ودول لها مركز المراقب.

(د) مراقب عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

(هـ) أعضاء المجتمع المدني المدعون: بايكياسوثي سارافاناموتو، نانسي أوكوث، روث ديرنلي، التنسيليب بوكيت.

16- وفي الجلسة التاسعة، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، أدلى ممثلو كل من أنريجان، وأرمينيا، وباكستان، والبحرين، وبنغلاديش، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والصين، وقبرص، ولبنان، والهند، واليابان ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

17- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من باكستان، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وقطر، وميانمار، والهند، واليابان ببيانات في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.

هاء - جدول الأعمال وبرنامج العمل

18- أقرّ مجلس حقوق الإنسان، في جلسته الأولى المعقودة في 25 شباط/فبراير 2019، جدول أعمال الدورة الأربعين وبرنامج عملها.

19- وأقرّ مجلس حقوق الإنسان، في جلسته التاسعة المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، برنامج العمل المنقح للدورة الأربعين.

واو - تنظيم الأعمال

20- في الجلسة الثالثة، المعقودة في 25 شباط/فبراير 2019، بيّن الرئيس الوقت المخصص للتكلم في حلقات النقاش، وهو دقيقتان للدول الأعضاء في المجلس، والدول المراقبة، والمراقبين الآخرين.

21- وفي الجلسة التاسعة، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، أشار الرئيس إلى استحداث نظام إلكتروني على الإنترنت لتسجيل قوائم المتكلمين في جميع المناقشات العامة وفي جلسات الحوار المعقودة بالطريقتين الفردية والمجمعة أثناء الدورة الأربعين لمجلس حقوق الإنسان. وأشار أيضاً إلى طرائق وجدول التسجيل الإلكتروني الذي بدأ العمل به في 20 شباط/فبراير 2019.

22- وفي الجلسة نفسها، بيّن الرئيس الوقت المخصص للتكلم في جلسات الحوار مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في إطار البند 3 من جدول الأعمال، وهو دقيقتان للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، والدول المراقبة، والمراقبين الآخرين.

23- وفي الجلسة 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، بيّن الرئيس الوقت المخصص للتكلم في المناقشات العامة، وهو دقيقتان و30 ثانية للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان ودقيقة و30 ثانية للدول المراقبة والمراقبين الآخرين.

24- وفي الجلسة 26، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، بيّن الرئيس الوقت المخصص للتكلم في جلسات الحوار الفردية المعقودة بشأن البند 4 مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وهو دقيقتان للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، والدول المراقبة، والمراقبين الآخرين.

25- وفي الجلسة 28، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، بيّن الرئيس الوقت المخصص للتكلم في جلسات الحوار المعزز بشأن البند 4 مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وهو دقيقتان للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، والدول المراقبة، والمراقبين الآخرين.

26- وفي الجلسة 35، المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، بيّن الرئيس الوقت المخصص للنظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل في إطار البند 6 من جدول الأعمال، وهو 20 دقيقة لكي تعرض الدولة المعنية آراءها؛ وعند الاقتضاء، دقيقتان للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المصنفة ضمن الفئة "ألف" في الدولة المعنية؛ وما يصل إلى 20 دقيقة للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول المراقبة ووكالات الأمم المتحدة للإعراب عن آرائها بشأن نتيجة الاستعراض، مع تخصيص وقت متفاوت لأخذ الكلمة وفقاً لعدد المتكلمين وطبقاً للطرائق المبينة في تذييل القرار 21/16؛ وما يصل إلى 20 دقيقة للجهات المعنية صاحبة المصلحة، مع تخصيص وقت للتكلم يبلغ دقيقتين للجميع لإبداء تعليقات عامة على نتيجة الاستعراض.

زاي - الجلسات والوثائق

- 27- عقد مجلس حقوق الإنسان 55 جلسة كاملة الخدمات أثناء دورته الأربعين⁽²⁾.
- 28- وترد في الجزء الأول من هذا التقرير قائمة بالقرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان.

حاء - الزيارات

- 29- في الجلسة 16، المعقودة في 4 آذار/مارس 2019، أدلى رئيس وزراء الصومال، حسن علي خيري، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 30- وفي الجلسة 25، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، أدلى وزير خارجية جزر مارشال، جون م. سيلك، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 31- وفي الجلسة نفسها، أدلى نائب أمين الشؤون الدولية بالمجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، السيد مجيد تفرشي خامنه، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 32- وفي الجلسة 34، المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، أدلى وزير خارجية هايتي، بوكيت إدمون، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.

طاء - حوار مع نائبة الأمين العام للأمم المتحدة

- 33- في الجلسة 22، المعقودة في 7 آذار/مارس 2019، أدلت نائبة الأمين العام للأمم المتحدة ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 34- وخلال الحوار الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى نائبة الأمين العام:

- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، جنوب أفريقيا، الدانمرك، السنغال، كابو فيردي⁽³⁾ (باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)، كوبا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: أيرلندا، السودان، سويسرا، فانواتو، كوستاريكا؛

(2) يمكن متابعة أعمال الدورة الأربعين لمجلس حقوق الإنسان عن طريق عروض البث الشبكي المحفوظة لدورات المجلس التي تتيجها الأمم المتحدة (<http://webtv.un.org>).

(3) مراقب في مجلس حقوق الإنسان متكلماً باسم دول أعضاء ودول لها مركز المراقب.

- (ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: المنظمة الدولية لقانون التنمية؛
- (د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (هـ) مراقب عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛
- (و) مراقبون عن منظمات غير حكومية: التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين؛ الرابطة الدولية للمثليات والمثليين؛ الملتي الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.
- 35- وفي الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أجابت نائبة الأمين العام على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

ياء - اختيار المكلفين بولايات وتعيينهم

- 36- عيّن مجلس حقوق الإنسان في جلسته 55 أربعة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وفقاً لقراريه 1/5 و21/16 ومقرره 102/6 (انظر المرفق الرابع).

كاف - اعتماد تقرير الدورة

- 37- في الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلت نائبة رئيس ومقررة مجلس حقوق الإنسان ببيان فيما يتعلق بمشروع تقرير المجلس عن دورته الأربعين.
- 38- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع التقرير (A/HRC/40/2) بشرط الاستشارة، وقرّر تكليف المقررة بوضعه في صيغته النهائية.
- 39- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو كل من الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، والسويد (أيضاً باسم إستونيا، وألمانيا، وأيسلندا، والدانمرك، وسويسرا، وفنلندا، وكندا، ولاتفيا، وليتوانيا، وهولندا)، وسويسرا ببيانات، بوصفهم دولاً مراقبة، فيما يتعلق بالقرارات المعتمدة.
- 40- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من جزر مارشال وموزامبيق والمراقب عن منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ولجنة الحقوقيين الدولية، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين) ببيانات فيما يتعلق بالجلسة.
- 41- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان ببيان ختامي.

ثانياً - التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

ألف - التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

42- في الجلسة 20، المعقودة في 6 آذار/مارس 2019، أدلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان فيما يتصل بتقريرها السنوي (A/HRC/40/3).

43- وأثناء فترة التحاور التي أعقبت ذلك في الجلستين 22 و23، المعقودتين في 7 آذار/مارس 2019، وفي الجلسة 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضية السامية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، الأرجنتين (أيضاً باسم إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا)، إسبانيا، أستراليا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيسلندا (أيضاً باسم إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان)، إيطاليا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، البرازيل، بوركينا فاسو، بروندي، بيرو (أيضاً باسم الأرجنتين، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وجمهورية كوريا، وشيلي، وغواتيمالا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وهندوراس)، بيرو (أيضاً باسم الأرجنتين، والبرازيل، وشيلي، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك)، تايلند، تركمانستان، تشيكيا، تونس، جزر البهاما، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا (أيضاً باسم أنغولا، وأوغندا، وبوتسوانا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتيمور - ليشتي، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وزمبابوي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، وموزامبيق، وناميبيا، ونيكاراغوا)، الدانمرك، زمبابوي، سلوفاكيا، السنغال، السودان، شيلي، الصومال، الصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبحرين، وبنغلاديش، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزمبابوي، والسودان، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيت نام، وكمبوديا، وكوبا، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، وميانمار، وناميبيا، ونيجيريا، ونيكاراغوا)، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽³⁾ (باسم حركة بلدان عدم الانحياز باستثناء إكوادور، وبيرو، وكولومبيا)، فيجي (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، وإيطاليا، وبلغاريا، وتشيكيا، وتوغو، وجزر البهاما، والدانمرك، والنمسا)، فييت نام، قطر، الكامرون، كمبوديا، كوبا، ماليزيا، مصر، المغرب⁽³⁾ (أيضاً باسم الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وباراغواي، والبحرين، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجيبوتي، وسان تومي وبرينسيبي، والسنغال، وعمان، وغابون، وغينيا، وقطر، وكويت ديفوار، والكويت، والمملكة العربية السعودية)، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميانمار، ناميبيا، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هنغاريا، هولندا⁽³⁾ (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأوروغواي، وإيطاليا، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك،

وبيرو، وتشيكيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجنوب السودان، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وغانا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليختشتاين، ومالي، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، والنرويج، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، واليابان، واليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بوتان، بوتسوانا، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، تايلند، تركيا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مولدوفا، جورجيا، زامبيا، زمبابوي، السلفادور، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، عُمان، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، كمبوديا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختشتاين، ليسوتو، مالي، المغرب، مقدونيا الشمالية، ملديف، منغوليا، ميانمار، ناميبيا، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس، هولندا، اليمن، اليونان، دولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛

(د) مراقبان عن منطمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، منظمة الدول الأمريكية؛

(هـ) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس

ورودس ومالطة؛

(و) مراقبون عن منظمات غير حكومية: رابطة الحقوقيين الأمريكية (أيضاً باسم فرنسا للحريات: مؤسسة دانيل ميتزان، والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، ومنظمة المحامين الدولية، ومنظمة "التحرير"، وحركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، وشبكة الوحدة من أجل تنمية موريتانيا، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان)، منظمة العفو الدولية، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، منظمة "هيومن رايتس ووتش"، لجنة الحقوقيين الدولية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

44- وفي الجلسة 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، أجابت المفوضة السامية على الأسئلة وأدلت بتعليقاتها وملاحظاتها الختامية.

45- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من باكستان، والبحرين، والجمهورية العربية السورية، والصين، وغابون، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والمغرب، والهند ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

46- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً باكستان والهند ببيانين في إطار ممارسة حق الرد.

باء - جلسة تحاور بشأن تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا

47- في الجلسة 47، المعقودة في 20 آذار/مارس 2019، قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 1/34، تقرير مفوضية حقوق الإنسان عن تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا (A/HRC/40/23)، وأعقب ذلك مناقشة بشأن تنفيذ قرار المجلس 1/30.

48- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل سري لانكا، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

49- وأثناء فترة التحاور التي أعقبت ذلك في إطار الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، آيسلندا، باكستان، الدانمرك، الصين، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا، الجبل الأسود، سويسرا، كندا، ليختنشتاين، مقدونيا الشمالية، النرويج؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: لجنة حقوق الإنسان السريلانكية (عبر رسالة بالفيديو)؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العفو الدولية، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، رابطة بهاراتي-المركز الثقافي الفرنسي-التاميلي، منظمة "هيومن رايتس ووتش"، لجنة الحقوقيين الدولية، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، لجنة رصد حقوق المحامين في كندا، التحالف الإنجيلي العالمي (أيضاً باسم منظمة التضامن المسيحي حول العالم).

50- وفي الجلسة نفسها، أجابت المفوضة السامية على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

جيم - تقارير المفوضية السامية والأمين العام

51- في الجلسة 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، عرض مدير شعبة آليات مجلس حقوق الإنسان وآليات المعاهدات التابعة لمفوضية حقوق الإنسان التقارير المواضيعية التي أعدتها المفوضة السامية والمفوضية والأمين العام في إطار البنود 2 و3 و5 و6 من جدول الأعمال.

52- وفي الجلستين 24 و25، المعقودتين في 8 آذار/مارس 2019، والجلسة 26، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، أجرى المجلس مناقشة عامة بشأن التقارير المواضيعية المقدمة من مدير شعبة آليات مجلس حقوق الإنسان وآليات المعاهدات التابعة لمفوضية حقوق الإنسان في إطار البندين 2 و3 من جدول الأعمال (انظر الفصل الثالث، الفرع و).)

53- وفي الجلسة 42، المعقودة في 18 آذار/مارس 2019، عرض الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان التقارير التي أعدتها المفوضة السامية والأمين العام في إطار البندين 2 و7 من جدول الأعمال (انظر الفصل السابع، الفرع دال).

54- وفي الجلسة 44، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، عرضت مديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية التابعة لمفوضية حقوق الإنسان التقرير المقدم من المفوضة السامية في إطار البندين 2 و9 من جدول الأعمال (انظر الفصل التاسع، الفرع باء).

55- وفي الجلسة 45، المعقودة في اليوم نفسه، عرض الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان التقرير المقدم من المفوضة السامية في إطار البندين 2 و10 (انظر الفصل العاشر، الفرع هاء).

56- وفي الجلسة 49، المعقودة في 20 آذار/مارس 2019، قدمت المفوضة السامية تقريرها المعد في إطار البندين 2 و10 (انظر الفصل العاشر، الفرع هاء).

57- وفي الجلسة 48، المعقودة في اليوم نفسه، عرضت المفوضة السامية التقارير الخاصة ببلدان محددة، التي قدمها الأمين العام والمفوضة السامية في إطار البند 2 من جدول الأعمال (A/HRC/40/3/Add.1-3 و A/HRC/40/22 و A/HRC/40/24 و A/HRC/40/37).

58- وفي الجلسة نفسها، قدمت المفوضة السامية معلومات شفوية عن آخر المستجدات بشأن حالة حقوق الإنسان في كل من اليمن وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

59- وفي الجلستين 48 و 49، المعقودتين في اليوم نفسه، أدلى ممثلو كل من إيران (جمهورية - الإسلامية) وغواتيمالا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وقبرص وكولومبيا وميانمار وهندوراس واليمن، بوصفها الدول المعنية، ببيان.

60- وخلال المناقشة العامة التي أعقبت ذلك، في الجلستين 48 و 49 المعقودتين في اليوم نفسه، وفي الجلسة 50، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، أدلت الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (أيضاً باسم الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وباكستان، وجيبوتي، والسنغال، والسودان، والكويت، ومصر، والمملكة العربية السعودية، واليمن)، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بيرو (أيضاً باسم الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبولندا، وتشيكيا، والجزيرة السوداء، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وغيانا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولايفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان)، رومانيا⁽³⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، السويد⁽³⁾ (أيضاً باسم آيسلندا، والدانمرك، وفنلندا، والنرويج)، الصين، قطر، كرواتيا، كوبا، كوبا (أيضاً باسم بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ونيكاراغوا)، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الأردن، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، تركيا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جورجيا، سويسرا، ماليزيا، ملديف، النرويج، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مكتب المدعي العام (غواتيمالا) (عبر رسالة بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: الوكالة الأفريقية للتنمية المتكاملة، مؤسسة السلام، رابطة الحقوقيين الأمريكية، مركز عمّان لدراسات حقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، رابطة مواطني العالم، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، الطائفة البهائية الدولية، مركز التحقق، مركز أوروبا - العالم الثالث، التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، لجنة الحقوقيين الكولومبية، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، المنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، منظمة الفرنسييسكان الدولية (أيضاً باسم لجنة الحقوقيين الدولية وصندوق الصوم الكاثوليكي السويسري)، مؤسسة أمريكا اللاتينية لحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية (أيضاً باسم رابطة الحقوقيين الأمريكية)، رابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، برنامج الصحة والبيئة، منظمة "هيومن رايتس ووتش"، جمعية الإمام علي للإغاثة الطلابية الشعبية، معهد بحوث المنظمات غير الحكومية، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين،

الرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، حركة التصالح الدولية، رابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم لجنة الحقوقيين الكولومبية)، منظمة المحامين الدولية، المنظمة التتموية العراقية، جمعية الجسر، الاتحاد اللوثري العالمي، مؤسسة معارج للسلام والتتمية، منظمة أويداكو، المكتب الدولي للنهوض بحقوق الإنسان في كولومبيا، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، المنظمة الدولية لكثائب السلام، سويسرا، المجلس الأسترالي للاجئين، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، التحالف الدولي لإنقاذ الطفولة، رابطة تاميل أوزاغام، اتحاد الحقوقيين العرب، منظمة "زودفيند" لتعزيز سياسات التتمية، مؤتمر العالم الإسلامي، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مجلس السلام العالمي.

61- وفي الجلسة 49، المعقودة في 20 آذار/مارس 2019، أدلى ممثلو كل من إيران (جمهورية - الإسلامية)، وغواتيمالا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقبرص ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

دال - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا

62- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم ألمانيا، والجزر الأسود، وكندا، ومقدونيا الشمالية) مشروع القرار A/HRC/40/L.1 المقدم من ألمانيا، والجزر الأسود، وكندا، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والذي اشترك في تقديمه كل من أستراليا، وألبانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسري لانكا، وسلوفاكيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وكرواتيا، ولكسمبرغ، ومالطة، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، وإسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، والبرتغال، وجمهورية كوريا، وسلوفينيا، وسويسرا، وفرنسا، وقبرص، وكوستاريكا، ولاتفيا، وليتوانيا، وليختشتاين، وملديف، وهنغاريا، واليابان.

63- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل بيرو بتعليقات عامة بشأن مشروع القرار.

64- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل سري لانكا، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

65- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

66- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 1/40).

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

67- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل الأرجنتين (أيضاً باسم إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا) مشروع القرار A/HRC/40/L.8 المقدم من الأرجنتين، وإكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وتشيكيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهولندا. وفي وقت لاحق، انسحبت تشيكيا

والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية من القائمة الأصلية للبلدان التي اشتركت في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أوكرانيا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وسويسرا، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، وهنغاريا، واليابان، واليونان.

68- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من أوكرانيا، وأيسلندا، وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، وكوبا بتعليقات عامة على مشروع القرار.

69- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل نيكاراغوا، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

70- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية و آثار في الميزانية البرنامجية.

71- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من أوروغواي، وتشيكيا، والصين، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان تليلاً للتصويت قبل التصويت.

72- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري بناءً على طلب من ممثل كوبا تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، أوروغواي، أوكرانيا، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، بيرو، تشيكيا، جزر البهاما، الدانمرك، سلوفاكيا، شيلي، فيجي، كرواتيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

إريتريا، كوبا، مصر

الممتنعون عن التصويت:

أنغولا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، قطر، الكاميرون، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند

73- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 23 صوتاً مقابل 3 أصوات، وامتناع 21 عضواً عن التصويت (القرار 2/40).

ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

74- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي)، مشروع القرار A/HRC/40/L.25 المقدم من باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) والذي اشترك في تقديمه كل من البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وزمبابوي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أيرلندا، والبرتغال، وبوتسوانا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، ولكسمبرغ، ومالطة، وناميبيا.

75- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً تونس والفلبين بتعليقات عامة على مشروع القرار. وأعلنت ممثلة الفلبين، في بيانها، أن وفد بلدها يناهض بنفسه عن توافق الآراء بشأن الفقرة 6 من مشروع القرار.

- 76- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً إسرائيل ودولة فلسطين، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببياناتين.
- 77- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.
- 78- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من إسبانيا، وأستراليا، وأوروغواي، وآيسلندا، والبرازيل، وتشيكيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.
- 79- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري بناءً على طلب من ممثل أستراليا تصويت مسجَّل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إريتريا، إسبانيا، أفغانستان، أنغولا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، تونس، جنوب أفريقيا، السنغال، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، قطر، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، نيجيريا

المعارضون:

أستراليا، أوكرانيا، البرازيل، بلغاريا، تشيكيا، فيجي، النمسا، هنغاريا

المتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أوروغواي، آيسلندا، إيطاليا، توغو⁽⁴⁾، جزر البهاما، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، رواندا، سلوفاكيا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، الهند، اليابان

- 80- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 23 صوتاً مقابل 8 أصوات، وامتناع 15 عضواً عن التصويت (القرار 13/40)⁽⁵⁾.
- 81- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جنوب أفريقيا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

(4) أفاد ممثل توغو لاحقاً بوقوع خطأ في تصويت الوفد وبأن الوفد كان يعترض التصويت ضد مشروع القرار.

(5) لم يُدَلِّ وفد الكاميرون بصوته.

ثالثاً - تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

ألف - حلقات النقاش

حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن مسألة عقوبة الإعدام

82- في 26 شباط/فبراير 2019، عقد مجلس حقوق الإنسان في جلسته الرابعة، عملاً بقراره 17/36، حلقة نقاش رفيعة المستوى من الحلقات المعقودة كل سنتين لمواصلة تبادل الآراء بشأن مسألة عقوبة الإعدام، مع التركيز على "انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة باستخدام عقوبة الإعدام، وخاصة فيما يتعلق بالحق في عدم التمييز وفي المساواة".

83- وأدلت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، ونائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية والدفاع المكلف باتفاق بيليريس والمؤسسات الثقافية الاتحادية في بلجيكا، ديديه رايندرس، ببيانين افتتاحيين في حلقة النقاش. وأدار رئيس اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المناقشة.

84- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم ببيانات: وزير خارجية نيبال، براديب كومار غياوالي؛ مديرة معهد العدالة في غيانا، ميليندا جانكي؛ المحامية المشاركة في تأسيس الجمعية الموريتانية لحقوق الإنسان، فاطمة مبابي. وقسم المجلس حلقة النقاش إلى جزأين.

85- وفي الجزء الأول من حلقة النقاش المعقودة عقب ذلك في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، آيسلندا (أيضاً باسم إستونيا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، إيطاليا، باكستان، البرازيل (باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)، سنغافورة⁽⁶⁾ (أيضاً باسم إثيوبيا، والأردن، وأفغانستان، والإمارات العربية المتحدة، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبحرين، وبربادوس، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والسودان، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغيانا، والفلبين، وقطر، والكويت، وكينيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، وميانمار، ونيجيريا، والهند، واليمن)، شيلي (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، والمكسيك)، المكسيك، نيوزيلندا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم أستراليا، وسويسرا، وليختنشتاين)؛

(ب) ممثلان عن دولتين مراقبتين: الجبل الأسود، لكسمبرغ؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مركز مناهضة القتل في العالم، لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، الرابطة الدولية للمثليات والمثليين.

86- وأثناء المناقشة المعقودة في إطار الجزء الثاني، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين، بنغلاديش، العراق، فيجي، المملكة العربية السعودية، الهند؛

(6) مراقب في مجلس حقوق الإنسان متكلماً باسم دول أعضاء ودول لها مركز المراقب.

- (ب) ممثلو الدول المراقبة: إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، سلوفينيا، فرنسا، ماليزيا، اليونان؛
- (ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: لجنة حقوق الإنسان في الفلبين (عبر رسالة بالفيديو)؛
- (د) مراقبان عن منطمتين غير حكوميتين: معاً ضد عقوبة الإعدام، الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب.
- 87- وفي الجلسة نفسها، أجب أعضاء حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

اجتماع سنوي ليوم كامل بشأن حقوق الطفل

- 88- عقد مجلس حقوق الإنسان في جلسته 14، في 4 آذار/مارس 2019، عملاً بقراره 20/37، اجتماعه السنوي ليوم كامل بشأن حقوق الطفل. وركز الاجتماع على موضوع "تمكين الأطفال ذوي الإعاقة لكي يتمتعوا بحقوق الإنسان المكفولة لهم، بطرق منها التعليم الجامع". وقُسم الاجتماع إلى حلقتي نقاش، وعُقدت حلقة النقاش الأولى في إطار الجلسة 14، في 4 آذار/مارس 2019، وعُقدت حلقة النقاش الثانية في الجلسة 16، في اليوم نفسه.
- 89- وكان موضوع المناقشة في حلقة النقاش الأولى: "كيف يمكن تمكين الأطفال ذوي الإعاقة عن طريق إعمال حقوقهم، بما في ذلك الحق في التعليم". وأدلت المفوضة السامية لحقوق الإنسان ببيان افتتاحي في إطار هذه الحلقة. وأدار المناقشة الممثل الدائم لأوروغواي لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، ريكاردو غونزاليس أريناس.
- 90- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم ببيانات: عضو لجنة حقوق الطفل، خورخي كاردونا؛ المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كاتالينا ديفانداس - أغيلار؛ المدافعة عن حقوق الطفل في مؤسسة لوموس، دوميتريزا كرويفينيتشي. وفي أعقاب ذلك، شاهد مجلس حقوق الإنسان تسجيل فيديو يتضمن أسئلة موجهة من الأطفال ذوي الإعاقة، من إنتاج منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). وقُسم المجلس حلقة النقاش إلى جزأين.
- 91- وفي الجزء الأول من حلقة النقاش الأولى التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، آيسلندا (أيضاً باسم إستونيا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، بربادوس⁽⁶⁾ (باسم الجماعة الكاريبية)،⁽⁶⁾ (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، النمسا؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: بوتسوانا، رومانيا، سيشيل، فرنسا، ليسوتو؛
- (ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان؛
- (هـ) مراقبان عن منطمتين غير حكوميتين: مركز الحقوق الإنجابية، المنظمة الدولية للحق في التعليم وحرية التعليم.

92- وأثناء المناقشة المعقودة في إطار الجزء الثاني، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أوروغواي، باكستان، البرازيل (باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)، بلغاريا، العراق، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إسرائيل، الجبل الأسود، السلفادور، ميانمار؛

(ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في إندونيسيا؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، منظمة الخطة الدولية (أيضاً باسم مركز الحقوق الإنجابية، والمنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، والتحالف الدولي لإنقاذ الطفولة).

93- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

94- وعقدت حلقة النقاش الثانية في الجلسة 16، في اليوم نفسه. وكان موضوع المناقشة "دمج الأطفال ذوي الإعاقة في بيئات التعليم: الممارسات الجيدة والمساءلة". وأدار المناقشة رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، والتر ستينفنز.

95- وفي الجلسة نفسها، أدلى ثلاثة من أعضاء حلقة النقاش ببيانات: المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة الإعاقة وتوفير التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، ماريا سوليداد سيسترناس ريبس؛ المدير الإقليمية لأوروبا ووسط آسيا في اليونيسيف، أفشان خان؛ مديرة التعليم في منظمة إنقاذ الطفولة - بنغلاديش، بشري ذو الفقار. ثم شاهد المجلس تسجيل فيديو يتناول 10 مبادئ تقوم عليها المعاملة الجيدة للأطفال ذوي الإعاقة، من إنتاج اليونيسيف. وقسم المجلس حلقة النقاش الثانية إلى جزأين معقودين في الجلسة 16، في اليوم نفسه.

96- وفي إطار الجزء الأول من حلقة النقاش الثانية التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، إيطاليا، قطر، المكسيك، المملكة العربية السعودية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إكوادور، عُمان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، لكسمبرغ، المغرب؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: شبكة حقوق الطفل (أيضاً باسم الحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، والمكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، والتحالف الدولي لإنقاذ الطفولة)، المكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة.

97- وفي إطار الجزء الثاني من حلقة النقاش الثانية التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات، ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: جزر البهاما، جنوب أفريقيا، الصين، فيجي، مصر؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أذربيجان، الإمارات العربية المتحدة، ترينيداد وتوباغو، جمهورية مولدوفا، ملديف، موناكو، اليونان؛

(ج) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، مؤسسة معارج للسلام والتنمية.

98- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء حلقة النقاش الثانية على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

نقاش تفاعلي سنوي بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

99- عقد مجلس حقوق الإنسان في الجلسة 21، في 6 آذار/مارس 2019، عملاً بقراره 22/37، نقاشه التفاعلي السنوي بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في شكل حلقة نقاش. وركزت المناقشة على المادة 26 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المتعلقة بالتأهيل وإعادة التأهيل. واسترشدت المناقشة بتقرير مفوضية حقوق الإنسان (A/HRC/40/32).

100- وأدلت المفوضة السامية لحقوق الإنسان ببيان افتتاحي في حلقة النقاش.

101- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم ببيانات: المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كاتالينا ديفانداس - أغيلار؛ ممثل التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة، لاورو بورسيل؛ منسق الفريق المعني بشؤون الإعاقة وإعادة التأهيل التابع لمنظمة الصحة العالمية، ألكوس ثينثا؛ المستشار على النطاق العالمي لمنظمة CBM International، يورغ فيبر. وقسم مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش إلى جزأين.

102- وخلال حلقة النقاش المعقودة بعد ذلك في إطار الجزء الأول، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، البرازيل (باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)، جزر البهاما (باسم الجماعة الكاريبية)، عُمان⁽⁶⁾ (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، فنلندا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، كرواتيا (أيضاً باسم سلوفينيا والنمسا)، ماليزيا⁽⁶⁾ (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، المكسيك (أيضاً باسم أستراليا، وإندونيسيا، وتركيا، وجمهورية كوريا)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق⁽⁶⁾ (أيضاً باسم إيطاليا، وبلجيكا، وشيلي)؛

(ب) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (إندونيسيا)؛

(د) مراقبان عن منطمتين غير حكوميتين: منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين؛ الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية.

103- وأثناء المناقشة التي دارت في الجزء الثاني، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، إيطاليا، البرازيل، جنوب أفريقيا، قطر؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، ملديف، اليونان؛

- (ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مفوضية حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي؛
 (د) مراقبان عن منطمتين غير حكوميتين: المنظمة التتموية العراقية؛ مؤسسة ماعت للسلام
 والتتمية وحقوق الإنسان.

104- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

باء - جلسة تحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء

- 105- في الجلسة التاسعة، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، عرضت المقررة الخاصة المعنية
 بالحق في الغذاء، هلال إفير، تقاريرها (A/HRC/40/56 و Add.1-3).
 106- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من الأرجنتين وإندونيسيا وفييت نام، بوصفها الدول المعنية،
 ببيان.
 107- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي اللجنة الوطنية لحقوق
 الإنسان في إندونيسيا، ببيان (عبر رسالة بالفيديو).
 108- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين التاسعة والعاشر المعقودتين في اليوم نفسه،
 أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أنغولا (باسم مجموعة الدول
 الأفريقية)، باكستان، بنغلاديش، بوركينا فاسو، تونس، جنوب أفريقيا، الصين، العراق، كوبا، مصر،
 نيبال، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أذربيجان، الأردن، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
 بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركيا، الجزائر، جيبوتي، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ليسوتو،
 المغرب، دولة فلسطين؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها:
 منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، برنامج الأغذية العالمي؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق
 الإنسان في البحرين، مركز الدراسات القانونية والاجتماعية (عبر رسالة بالفيديو)، شبكة المعلومات والعمل
 الدولية بشأن أولوية الغذاء، مهندسو العالم، يوفنتوم، براهار، هيئة رصد الأمم المتحدة، منظمة "زودفيند" لتعزيز
 سياسات التتمية؛ منظمة باروا العالمية.

109- وفي الجلستين التاسعة والعاشر، المعقودتين في اليوم نفسه، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة
 وأدلت بملاحظات الختامية.

الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول، وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى
 عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

110- في الجلسة التاسعة، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، عرض الخبير المستقل المعني بآثار
 الديون الخارجية للدول، وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع
 حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، خوان بابلو بوهوسلافسكي، تقاريره
 (A/HRC/40/57 و Add.1-2).

- 111- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلاً أوكرانيا وسري لانكا، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببيانين.
- 112- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، مفوض البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان، ببيان. كما أدلى ممثل لجنة حقوق الإنسان في سري لانكا ببيان (عبر رسالة بالفيديو).
- 113- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين التاسعة والعاشرتين المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبير المستقل:
- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، باكستان، البرازيل، تونس، جنوب أفريقيا، العراق، كوبا، مصر؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إكوادور، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، جامايكا، الجزائر، السودان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، الكويت، اليونان، الكرسي الرسولي؛
- (ج) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، منظمة كونيكيتاش لحقوق الإنسان، المنظمة التنموية العراقية، المنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية.
- 114- وفي الجلستين التاسعة والعاشرتين المعقودتين في اليوم نفسه، أجاب الخبير المستقل على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.
- 115- وفي الجلسة 11، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، أدلى ممثل أوكرانيا ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان

- 116- في الجلسة العاشرة، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، عرض المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، ميشيل فورست، تقاريره (A/HRC/40/60 و Add.2-3).
- 117- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً جمهورية مولدوفا وهندوراس، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببيانين.
- 118- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 10 و 11 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:
- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أفغانستان، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بوركينا فاسو (أيضاً باسم الدول الأعضاء والمراقبين الناطقين بالفرنسية)، تشيكا، تونس، جنوب أفريقيا، الدانمرك، شيلي، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، كرواتيا، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، الهند؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، إندونيسيا، أيرلندا، بلجيكا، بوتسوانا، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، كندا، كوستاريكا، كسمبرغ، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، المغرب، ملديف، النرويج، نيوزيلندا، هولندا، دولة فلسطين؛
- (ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛
- (د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (هـ) مراقب عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

(و) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، مركز الحقوق الإنجابية، مركز أوروبا - العالم الثالث، لجنة الحقوقيين الكولومبية، الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات، مؤسسة دار حقوق الإنسان، مركز قانون حقوق الإنسان، الرابطة الدولية للمثليات والمثليين، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ورابطة حقوق المرأة في التنمية)، المنظمة الدولية لكثائب السلام - سويسرا، مؤسسة جائزة نوبل البديلة، Terra de Direitos، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

119- وفي الجلسة 11، المعقودة في اليوم نفسه، أجاز المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

120- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أوكرانيا ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

121- في الجلسة 10، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2019، عرض المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، نيلس ميلزر، تقاريره (Add.1-3 و A/HRC/40/59).

122- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من الأرجنتين وأوكرانيا وصربيا، بوصفها الدول المعنية، ببيان.

123- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، مفوض البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان، ببيان.

124- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 10 و 11 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أفغانستان، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بوركينا فاسو، تشيكيا، تونس، جنوب أفريقيا، الدانمرك، شيلي (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، وغواتيمالا، وكوستاريكا، والمكسيك)، الصين، العراق، الكاميرون، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، باراغواي، بلجيكا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، ساموا، السودان، سويسرا، سيراليون، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، المغرب، ملديف، نيوزيلندا؛

(ج) مراقبان عن منطمتين حكوميتين دوليتين: مجلس أوروبا، الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

125- وفي الجلسة 11، المعقودة في اليوم نفسه، أجاز المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

126- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أوكرانيا ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية

- 127- في الجلسة 12، المعقودة في 1 آذار/مارس 2019، عرض المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية، جوزيف كاناتاشي، تقريره (A/HRC/40/63).
- 128- وخلال الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:
- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، ألمانيا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم البرازيل، وليختشتاين، والمكسيك، والنمسا)، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، إيطاليا، باكستان، تونس، الصين، الكامبيون، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إكوادور، الجزائر، جمهورية كوريا، السلفادور، غابون، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، مالطة، المغرب؛
- (ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: رابطة الاتصالات التقدمية (أيضاً باسم رابطة حقوق المرأة في التنمية)، المدافعون عن حقوق الإنسان، الرابطة الدولية للمثليين والمثليات، يوفنتوم، براهار.
- 129- وفي الجلسة نفسها، أجب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية

- 130- في الجلسة 12، المعقودة في 1 آذار/مارس 2019، عرضت المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية، كريمة بئون، تقريرها (A/HRC/40/53 و Add.1).
- 131- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل ماليزيا، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.
- 132- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي اللجنة الماليزية لحقوق الإنسان، ببيان (عبر رسالة بالفيديو).
- 133- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:
- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أفغانستان، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوكرانيا، إيطاليا، باكستان، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، بنغلاديش، جنوب أفريقيا، الصين، العراق، فيجي، كرواتيا، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إسرائيل، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تيمور - ليشتي، الجزائر، جورجيا، السلفادور، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، المغرب، النرويج، اليونان؛
- (ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛
- (د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (أيضاً باسم رابطة حقوق المرأة في التنمية)، مؤسسة الخوئي، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة،

رابطة حقوق المرأة في التنمية (أيضاً باسم رابطة الاتصالات التقدمية)، الرابطة البريطانية لأنصار المذهب الإنساني، منظمة الفريسموسكان الدولية، منظمة الفريسموسكان الدولية، الرابطة الدولية للمثليات والمثليين، المنظمة الدولية للحق في التعليم وحرية التعليم، منظمة القلم الدولية، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، براهار .

134- وفي الجلسة نفسها، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة وقدمت ملاحظاتها الختامية.

135- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو كل من أذربيجان وأرمينيا ودولة فلسطين ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

136- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً أذربيجان وأرمينيا ببيانين في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.

المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

137- في الجلسة 13، المعقودة في 1 آذار/مارس 2019، عرضت المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، فيونوالا ني أولان، تقاريرها (Add.1-5 و A/HRC/40/52).

138- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من بلجيكا، وتونس، وسري لانكا، وفرنسا، والمملكة العربية السعودية، بوصفها الدول المعنية، ببيان.

139- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي اللجنة الاستشارية الوطنية لحقوق الإنسان في فرنسا، ببيان. كما أدلى ممثل عن لجنة حقوق الإنسان في سري لانكا ببيان (عبر رسالة بالفيديو).

140- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أفغانستان، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، آيسلندا، باكستان، البحرين (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، بنغلاديش، بوركينا فاسو، السنغال، الصين، العراق، الفلبين، قطر، الكامبيون، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، السودان، سويسرا، لبنان، ليبيا، المغرب، ملديف، ميانمار، دولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، منظمة الفريسموسكان الدولية (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية)، المعهد الإنساني للتعاون مع البلدان النامية، المدافعون عن حقوق الإنسان، لجنة الحقوقيين الدولية (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، والمادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان)، المنظمة التتموية العراقية، معهد المجتمع المفتوح، مؤسسة جائزة نوبل البديلة.

141- وفي الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

142- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً قطر والمملكة العربية السعودية ببيانين في إطار ممارسة حق الرد.

143- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً قطر والمملكة العربية السعودية ببيانات في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.

المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة

144- في الجلسة 14، المعقودة في 4 آذار/مارس 2019، عرض المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، ديفيد ر. بويد، تقريره (A/HRC/40/55).

145- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلسة 15 المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، آيسلندا، باكستان، بنغلاديش، بيرو (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك)، توغو، تونس، جنوب أفريقيا، الصين، العراق، فيجي، كوبا، نيبال، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، إكوادور، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بنن، بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، الجمهورية العربية السورية، جورجيا، جيبوتي، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، سويسرا، غابون، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوستاريكا، لبنان، ماليزيا، المغرب، ملديف، موناكو، اليونان، دولة فلسطين، الكرسي الرسولي؛

(ج) مراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونسف، اللجنة الاقتصادية لأوروبا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مجلس إرساليات الشعوب الأصلية، صندوق الدفاع القانوني لإنصاف كوكب الأرض، لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، المدافعون عن حقوق الإنسان، منظمة حقوق الإنسان الآن، منظمة المحامين الدولية، يوفنتوم، المنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات، الإتحاد الدولي لأرض الإنسان.

146- وفي الجلسة 15، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

147- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل البرازيل ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

المقررة الخاصة المعنية بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق

148- في الجلسة 14، المعقودة في 4 آذار/مارس 2019، قدمت المقررة الخاصة المعنية بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق، ليلاني فرحة، تقاريرها (A/HRC/40/61 و Add.1-2).

149- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً جمهورية كوريا ومصر، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببيانات.

150- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً المؤسستين الوطنيتين لحقوق الإنسان، أي المجلس القومي لحقوق الإنسان (مصر) واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوريا (جمهورية كوريا)، ببيانات.

151- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلسة 15 المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، باكستان، البحرين، بنغلاديش، توغو، تونس، جنوب أفريقيا، العراق، كوبا، المملكة العربية السعودية، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجزائر، السلفادور، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، الكويت، ماليزيا، ملديف، دولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان)، منظمة الفرنسييسكان الدولية، المبادرة العالمية من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المدافعون عن حقوق الإنسان، الرابطة الدولية للمثليات والمثليين، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، فريق حقوق الأقليات.

152- وفي الجلسة 15، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد

153- في الجلسة 17، المعقودة في 5 آذار/مارس 2019، عرض المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، أحمد شهيد، تقريره (A/HRC/40/58 و Add.1).

154- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل تونس، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

155- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 17 و18 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، تشيكيا، تونس، الدانمرك، سلوفاكيا، الصين، العراق، كرواتيا، كوبا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بلجيكا، بولندا، بيلاروس، الجبل الأسود، الجزائر، جورجيا، سيراليون، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قبرص، كندا، مالطة، النرويج، هولندا، اليونان، دولة فلسطين، الكرسي الرسولي؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس ووردس ومالطة؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: تحالف الدفاع عن الحرية، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، رابطة الاتصالات التقدمية، الرابطة البريطانية لأنصار المذهب الإنساني، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، منسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، حركة التصالح الدولية، الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، منظمة "زودفيند" لتعزيز سياسات التنمية، التحالف الإنجيلي العالمي.

156- وفي الجلستين 17 و18 المعقودتين في اليوم نفسه، أجاز المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

157- وفي الجلسة 19، أدلى ممثلو كل من أذربيجان وإسرائيل والصين ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال

158- في الجلسة 17، المعقودة في 5 آذار/مارس 2019، عرضت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، مود دي بوير - بوكيتشييو، تقاريرها (A/HRC/40/51 و Add.1-3).

159- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من أيرلندا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وماليزيا، بوصفها الدول المعنية، ببيان.

160- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي اللجنة الماليزية لحقوق الإنسان، ببيان.

161- وفي الجلسة 18، أدلى ممثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة، ببيان.

162- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 17 و18 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي (أيضاً باسم الأرجنتين، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، والمكسيك)، إيطاليا، توغو، تونس، جنوب أفريقيا، الدانمرك، الصين، العراق، الفلبين، الكامرون، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بلجيكا، بيلاروس، تايلند، الجزائر، سيراليون، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ليبيا، ليختنشتاين، اليونان؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونيسف؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس ورودرس ومالطة؛

(و) مراقبان عن منطمتين غير حكوميتين: لجنة دراسة تنظيم السلام، منظمة "زودفيند" لتعزيز سياسات التنمية.

المقررّة الخاصّة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

- 163- في الجلسة 19، المعقودة في 5 آذار/مارس 2019، عرضت المقررّة الخاصّة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كاتالينا ديفانداس - أغيلار، تقريرها (A/HRC/40/54 و Add.1).
- 164- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل فرنسا ببيان بصفته ممثلاً للدولة المعنية.
- 165- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي اللجنة الاستشارية الوطنية لحقوق الإنسان في فرنسا، ببيان.
- 166- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 20 و 21 المعقودتين في 6 آذار/مارس 2019، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررّة الخاصّة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أفغانستان، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، تونس، جنوب أفريقيا، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، الكامبيون، كرواتيا، كوبا، مصر، المكسيك (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، وبيرو، وشيلي، وكوستاريكا، وكولومبيا)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، نيجيريا، الهند، هنغاريا، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أذربيجان، الأردن، إستونيا، إسرائيل، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، البرتغال، بوتسوانا، تايلند، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جورجيا، جيبوتي، السلفادور، السودان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، كوستاريكا، ليبيا، مالطة، ماليزيا، المغرب، نيوزيلندا؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونيسف؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مكتب حماية المواطنين (هايتي)؛

(و) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، مؤسسة السلام، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، لجنة التنسيق للشعوب الأصلية في أفريقيا، المنظمة التنموية العراقية، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، براهار، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، منظمة باروا العالمية.

- 167- وفي الجلستين 20 و 21 المعقودتين في اليوم نفسه، أجابت المقررّة الخاصّة على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان

- 168- في الجلسة 19، المعقودة في 5 آذار/مارس 2019، عرضت الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان، إكيونوسا إيرو، تقاريرها (A/HRC/40/62 و Add.1 و Add.3).

169- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً فيجي وكينيا، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببيانين.

- 170- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 20 و 21 المعقودتين في 6 آذار/مارس 2019، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبرة المستقلة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، إيطاليا، باكستان، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، جنوب أفريقيا، الصومال، العراق، مصر، نيجيريا، اليابان؛

- (ب) ممثلو الدول المراقبة: إسرائيل، البرتغال، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جيبوتي، سيراليون، ماليزيا، ملاوي؛
- (ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونيسف؛
- (د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العفو الدولية، رابطة المحامين الدولية، الاتحاد اللوثري العالمي، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، المؤتمر اليهودي العالمي.
- 171- وفي الجلستين 20 و21 المعقودتين في اليوم نفسه، أجابت الخبيرة المستقلة على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات

- 172- في الجلسة 33، المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، عرض المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، فيرنان دي فارين، تقاريره (A/HRC/40/64 و Add.1-2).
- 173- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً بوتسوانا وسلوفينيا، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببياناتين.
- 174- وخلال الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:
- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أوكرانيا، باكستان، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، بنغلاديش، تونس، الصين، العراق، الفلبين، الكامبيرون، كرواتيا، المكسيك، النمسا، الهند، هنغاريا؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إكوادور، ألبانيا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، السويد، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قبرص، كولومبيا، لاتفيا، ميانمار؛
- (ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، اليونيسف؛
- (د) مراقبان عن منظمين حكوميين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، منظمة التعاون الإسلامي؛
- (هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المركز القانوني لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل - عدالة، مناصرو حقوق الإنسان، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، حملة اليوبيل، منظمة "التحرير"، فريق حقوق الأقليات، المجلس الأسترالي للاجئين.
- 175- وفي الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.
- 176- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً الصين ولاتفيا ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

جيم - جلسات تحاور مع الممثلين الخاصين للأمين العام

الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال

- 177- في الجلسة 18، المعقودة في 5 آذار/مارس 2019، عرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، مارتا سانتوس بايبس، تقريرها (A/HRC/40/50).

178- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 18 و19 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الممثلة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أفغانستان، أنغولا (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، باكستان، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، بلغاريا، بنغلاديش، تونس، جنوب أفريقيا، الصين، فيجي، قطر، كندا⁽⁶⁾ (باسم الدول الأعضاء والمراقبين الناطقين بالفرنسية)، لاتفيا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وليتوانيا، والنرويج)، مصر، المكسيك، النمسا، نيبال، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الأردن، إسرائيل، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بوتسوانا، بيلاروس، تايلند، الجبل الأسود، الجزائر، جورجيا، جيبوتي، السلفادور، سلوفينيا، سويسرا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، الكويت، لبنان، ليبيا، ليسوتو، المغرب، ملديف، ميانمار، اليونان، دولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونسف؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس ووردس ومالطة؛

(و) مراقبون عن منظمات غير حكومية: الشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية (أيضاً باسم تضميد جراح أطفال الحرب)، المكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، الاتحاد الدولي لأرض الإنسان (أيضاً باسم المنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال والشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية ومنظمة الخطة الدولية)، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان للمرأة.

179- وفي الجلستين 18 و19 المعقودتين في اليوم نفسه، أجابت الممثلة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح

180- في الجلسة 18، المعقودة في 5 آذار/مارس 2019، عرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا، تقريرها (A/HRC/40/49).

181- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 18 و19 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الممثلة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين، إسبانيا، أفغانستان، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي (أيضاً باسم الأردن، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وتشيكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وكرواتيا، وكندا، وليختشتاين، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا)، أوكرانيا، إيطاليا، باكستان، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، بنغلاديش، تونس، جنوب أفريقيا، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي (أيضاً باسم الأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإسبانيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبولندا، وتشاد، وتشيكيا، وجامايكا،

والجبل الأسود، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجورجيا، وحيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسودان، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصومال، وفنلندا، وقبرص، وقطر، وكازاخستان، وكندا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليختشتاين، ومالطة، وماليزيا، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وموناكو، والنرويج، والنمسا، والنيجر، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهايتي، وهندوراس، وهولندا، واليمن، واليونان، ودولة فلسطين، قطر، الكامبيون، كرواتيا، كندا⁽⁶⁾ (باسم الدول الأعضاء والمراقبين الناطقين بالفرنسية)، لاتفيا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وليتوانيا، والنرويج)، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، البرتغال، بلجيكا، بوتسوانا، تايلند، تشاد، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جورجيا، جيبوتي، السلفادور، سلوفينيا، السودان، سويسرا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، المغرب، مقدونيا الشمالية، ملديف، ميانمار، اليونان، دولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونسف؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس

ورودس ومالطة؛

(و) مراقب عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛

(ز) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مركز الحقوق الإنجابية، لجنة الحقوقيين

الكولومبية، المنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، الشبكة الدولية للفضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية (أيضاً باسم تضميد جراح أطفال الحرب)، اللجنة الدولية للشعوب الأصلية في الأمريكتين، حركة التصالح الدولية، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، منظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، منظمة الخطة الدولية، التحالف الدولي لإنقاذ الطفولة، جمعية الشعوب المعرضة للخطر.

182- وفي الجلستين 18 و19 المعقودتين في اليوم نفسه، أجابت الممثلة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

دال - الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان

183- في الجلسة 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 9/26، عرض الممثل الدائم لإكوادور لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، إميليو إتكويردو، بصفته الرئيس-المقرر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان، المكلف بإعداد صك دولي ملزم قانوناً، التقرير عن الدورة الرابعة للفريق العامل المعقودة في الفترة من 15 إلى 19 تشرين الأول/أكتوبر 2018 (A/HRC/40/48).

هاء - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030

184- في الجلسة 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 24/37، عرض الممثل الدائم للدانمرك لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، مورتن يسبرسن، بصفته رئيس الاجتماع المعقود فيما بين الدورات للحوار والتعاون بشأن حقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، تقرير الاجتماع فيما بين الدورات المعقود في 16 كانون الثاني/يناير 2019 (A/HRC/40/34).

واو - مناقشة عامة بشأن البند 3 من جدول الأعمال

185- في الجلستين 24 و25 المعقودتين في 8 آذار/مارس 2019، وفي الجلسة 26، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، أجرى المجلس مناقشة عامة بشأن التقارير المواضيعية في إطار البندين 2 و3 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي⁽⁶⁾ (أيضاً باسم إثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإكوادور، وأنغولا، وباكستان، والبحرين، وبنما، وبوروندي، وبيرو، وبيلاروس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ورواندا، وزمبابوي، والسلفادور، والسودان، وصربيا، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وقبرص، وقطر، وكازاخستان، وكمبوديا، وملديف، ونيكاراغوا)، إستونيا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم آيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، أوكرانيا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، البرازيل، توغو، تونس، جزر مارشال⁽⁶⁾ (أيضاً باسم أستراليا، وبابوا غينيا الجديدة، وتوفالو، وتونغا، وساموا، وفانواتو، وفيجي، وكيريباس، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناورو، ونيوزيلندا، وجزر كوك، ونيوي)، جمهورية كوريا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم أذربيجان، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوتان، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، وتونس، والجزل الأسود، وجزر البهاما، وجزر مارشال، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وسان مارينو، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسويد، وسويسرا، وغواتيمالا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، وهايتي، والهند، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان)، جنوب أفريقيا، الدانمرك (أيضاً باسم إندونيسيا، وشيلي، وغانا، وفيجي، والمغرب)، رومانيا⁽⁶⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، الصين، العراق، عُمان⁽⁶⁾ (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽⁶⁾ (باسم حركة بلدان عدم الانحياز باستثناء إكوادور، وبيرو، وكولومبيا)، قطر، كندا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيرو، وتركيا، وتشيكيا، وتونس، والجزل الأسود، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، وغامبيا، وغانا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكرواتيا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان)، كوبا، ملديف⁽⁶⁾ (أيضاً باسم تيمور - ليشتي، وجامايكا، وجزر البهاما، وجزر مارشال، وساموا، وسنغافورة، وغيانا، وفيجي، وكوبا، وملديف، وموريشيوس، وهايتي)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، نيجيريا، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، أرمينيا، إسرائيل، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، باراغواي، بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تايلند، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جورجيا، دولة فلسطين، ساموا، سنغافورة، السودان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كندا، كوستاريكا، لبنان، ليبيا، موزامبيق، ناميبيا، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، الوكالة الأفريقية للتنمية المتكاملة، الرابطة الأفريقية للتنمية، الرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، الشبكة الطبية والبحثية للأوروبيين من أصل أفريقي، مؤسسة السلام، رابطة الحقوقيين الأمريكية، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، المنتدى الآسيوي - الأوراسي لحقوق الإنسان، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، رابطة HazteOir.org، رابطة الدفاع عن ضحايا الإرهاب، رابطة الاتصالات التقدمية، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، الرابطة الدولية من أجل تحقيق المساواة للمرأة، رابطة مواطني العالم، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين (أيضاً باسم جمعية تأخي القلوب، مؤسسة كاريتاس الدولية، جمعية بنات المحبة لمار منصور دي بول، رابطة الرهبان الدومينيكان المناصرين للعدالة والسلام: جماعة الوعاظ، الاتحاد الدولي لجمعية سانت فنسنت دي بول، منظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، منظمة المحامين الدولية، معهد ماريا أوسيليا تريتششي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، الحركة التبشيرية الدولية في الأوساط الاجتماعية المستقلة، منظمة الإنسانية الجديدة، شبكة الباسيونيسستس الدولية، الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية)، بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، الرابطة البريطانية لأنصار المذهب الإنساني، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز الدراسات البيئية والإدارية، مركز أوروبا - العالم الثالث، مركز الدعوة لحقوق الإنسان والسلام، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، اللجنة الأفريقية لمروجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، لجنة دراسة تنظيم السلام، منظمة كونيكيتاش لحقوق الإنسان، جماعة راهبات سيده المحبة للراعي الصالح (أيضاً باسم رابطة الرهبان الدومينيكان المناصرين للعدالة والسلام: جماعة الوعاظ، ومنظمة إدموند رايس الدولية)، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، المنظمة الدولية لمساءلة الشركات، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، منظمة تنمية المرأة في شرق السودان، منظمة إدموند رايس الدولية، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، Ertegha Keyfiat Zendegi Iranian Charitable Institute (أيضاً باسم المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع)، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، شبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء، فرنسا للحريات: مؤسسة دانييل ميتران، منظمة الفرنسييسكان الدولية، مؤسسة غودوين أوسونغ الدولية (المشروع الأفريقي)، المدافعون عن حقوق الإنسان، مركز قانون حقوق الإنسان، إل تشيناكلولو، حركة نوباي أمارو الهندية، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، مهندسو العالم، معهد دراسات السياسات، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، الجمعية الدولية للدعم الوظيفي، لجنة الحقوقيين الدولية، منظمة التنمية التعليمية الدولية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، رابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية (أيضاً باسم مؤسسة جائزة نوبل البديلة)، الاتحاد الدولي للنساء المسلمات، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية)، منظمة العمل التطوعي الدولي

من أجل المرأة والتعليم والتنمية (أيضاً باسم منتدى الشباب الأوروبي ومعهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين)، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، المنظمة التنموية العراقية، يوفنتوم، لجنة العمال اليابانيين لحقوق الإنسان، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، منظمة "التحرير"، المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، المنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات (أيضاً باسم المنظمة الدولية للجامعات)، رابطة ميورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، المنظمة الدولية لكتائب السلام - سويسرا، حملة شعار الصحافة، رابطة منع الأضرار الاجتماعية، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، منظمة سيرفاس الدولية، جمعية شيفي للتنمية، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، جمعية الشعوب المعرضة للخطر، جمعية الإيرانيات الداعيات إلى التنمية المستدامة للبيئة (أيضاً باسم منظمة الدفاع عن ضحايا العنف)، منظمة سوكا غاكاوي الدولية (أيضاً باسم رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، ومؤسسة غايا، والشبكة العالمية للأخلاقيات Globethics.net، والمنظمة الدولية للجامعات، ومعهد التنمية وحقوق الإنسان، والمكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، والمجلس الدولي للمرأة اليهودية، والحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والمنظمة الدولية للحق في التعليم وحرية التعليم، ومنظمة الأمل الدولية، ومنظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، ورابطة الأرض من أجل طاقة نظيفة، والمجلس الأسترالي للاجئين، ورابطة القديسة تيريزا، ومنظمة الإعلام عن الاستعراض الدوري الشامل)، رابطة التضامن بين سويسرا وغينيا، اتحاد الحقوقيين العرب، هيئة رصد الأمم المتحدة، الاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، منظمة "زودفيند" لتعزيز سياسات التنمية، منظمة القرى المتحدة، منظمة فيفات الدولية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، التحالف الإنجيلي العالمي، المؤتمر اليهودي العالمي، مؤتمر العالم الإسلامي، المجلس العالمي للشعب الروسي.

- 186- وفي الجلسة 24، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، أدلى إميليو إتكبيردو، الرئيس - المقرر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان، المكلف بوضع صك دولي ملزم قانوناً، بملاحظاته الختامية.
- 187- وفي الجلسة 25، المعقودة في 8 آذار/مارس 2019، أدلى ممثلو كل من باكستان، والبرازيل، وكوبا، والهند ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.
- 188- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً باكستان والهند ببيانين في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.
- 189- وفي الجلسة 26، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل الصين ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

زاي - النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان

190- وفي الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية (باسم حركة عدم الانحياز، باستثناء إكوادور وبيرو وكولومبيا) مشروع القرار A/HRC/40/L.5، المقدم من جمهورية فنزويلا البوليفارية (باسم حركة عدم الانحياز، باستثناء إكوادور وبيرو وكولومبيا). وفي وقت لاحق، انسحبت بنما، وشيلي، وهندوراس من القائمة الأصلية للبلدان التي اشتركت في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضمت أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية) والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية) إلى مقدمي مشروع القرار.

- 191- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل كوبا بتعليقات عامة على مشروع القرار.
- 192- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو كل من أستراليا، والبرازيل، وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.
- 193- وفي الجلسة نفسها، أُجري بناء على طلب من ممثل بلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:
- المؤيدون:*

إريتريا، أنغولا، أوروغواي، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، تونس، جزر البهاما، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، قطر، الكامبيون، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، تشيكيا، الدانمرك، سلوفاكيا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أفغانستان، بيرو، السنغال، المكسيك

- 194- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 27 صوتاً مقابل 15 صوتاً، وامتناع 5 أعضاء عن التصويت (القرار 3/40).

- 195- وفي الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل شيلي ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت. وأعلن ممثل شيلي، في بيانه، أن وفد بلده ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية في التمتع بحقوق الإنسان، وأهمية تحسين التعاون الدولي

- 196- وفي الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية) مشروع القرار A/HRC/40/L.9 المقدم من أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، والذي اشتركت في تقديمه البحرين (باسم مجموعة الدول العربية). وفي وقت لاحق، انضمت إكوادور، وإندونيسيا، وبنغلاديش، والسلفادور، وملديف إلى مقدمي مشروع القرار.

- 197- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل تونس (أيضاً باسم ليبيا ومصر) بتعليقات عامة على مشروع القرار.

- 198- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

- 199- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من الأرجنتين، وأستراليا، وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس)، واليابان ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

200- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري بناء على طلب من ممثل اليابان تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، أفغانستان، أنغولا، أوروغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، قطر، الكاميرون، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند

المعارضون:

أوكرانيا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

إسبانيا، أستراليا، آيسلندا، إيطاليا، بلغاريا، تشيكا، جزر البهاما، الدانمرك، سلوفاكيا، كرواتيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا

201- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 31 صوتاً مقابل صوتين، وامتناع 14 عضواً عن التصويت (القرار 4/40).

القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات في الميدان الرياضي

202- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل جنوب أفريقيا مشروع القرار A/HRC/40/L.10/Rev.1 المقدم من جنوب أفريقيا، والذي اشترك في تقديمه كل من إسواتيني، وزامبيا، وزمبابوي، وموزامبيق. وفي وقت لاحق، انضمت إكوادور، وآيسلندا، وبوروندي، والجزائر، وكندا، وناميبيا، والهند إلى مقدمي مشروع القرار.

203- وفي الجلسة نفسها، أعلن رئيس المجلس أن مشروع القرار A/HRC/40/L.10/Rev.1 قد نُقِّح شفويًا.

204- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً بلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) والهند بتعليقات عامة على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا.

205- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

206- وفي الجلسة نفسها، أدلت ممثلة البحرين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإريتريا، وأفغانستان، والإمارات العربية المتحدة، وباكستان، وبنغلاديش، وتوغو، وجزر البهاما، ورواندا، والسنغال، والصومال، والعراق، وقطر، والكاميرون، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا، واليمن) ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت. وأعلنت ممثلة البحرين في بيانها (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإريتريا، وأفغانستان، والإمارات العربية المتحدة، وباكستان، وبنغلاديش، وتوغو، وجزر البهاما، ورواندا، والسنغال، والصومال، والعراق، وقطر، والكاميرون، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا، واليمن) أن وفود البلدان المذكورة تتأى بنفسها عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

207- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا دون تصويت (القرار 5/40).

208- وفي الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل تونس ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي

209- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل كوبا مشروع القرار A/HRC/40/L.11 المقدم من كوبا، والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، وأوروغواي، وإيطاليا، والبرتغال، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وشيلي، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقبرص، ومصر، والمكسيك، والنمسا، ونيكاراغوا، وهايتي، واليونان، ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت أذربيجان، وإكوادور، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، وبنغلاديش، وبنما، وبوركينا فاسو، وبيلاروس، وتايلند، وتيمور - ليشتي، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وسري لانكا، وسويسرا، وغواتيمالا، وفيت نام، وكندا، وماليزيا، والنرويج إلى مقدمي مشروع القرار.

210- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 6/40).

الحق في الغذاء

211- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل كوبا مشروع القرار A/HRC/40/L.12 المقدم من كوبا، والذي اشترك في تقديمه كل من بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتركيا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ومصر، والمكسيك، ونيكاراغوا، وهايتي ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت أذربيجان، وإسبانيا، وإكوادور، وألبانيا، وأندورا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيطاليا، وباراغواي، والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، والبرتغال، وبنغلاديش، وبنما، وبوركينا فاسو، وبيلاروس، وتايلند، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وسلوفينيا، وسويسرا، والصين، وغيانا، وفيت نام، وقبرص، ومالطة، وماليزيا، وملديف، ومنغوليا، وموناكو، والنمسا، ونيبال، وبنغاليا، واليابان، واليونان إلى مقدمي مشروع القرار.

212- وفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

213- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

214- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 7/40).

آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

215- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل كوبا مشروع القرار A/HRC/40/L.13 المقدم من كوبا، والذي اشترك في تقديمه كل من بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ومصر، ونيكاراغوا، وهايتي، ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت إكوادور، وإندونيسيا، والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبيلاروس، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وفيت نام، وماليزيا، وملديف، واليونان إلى مقدمي مشروع القرار.

216- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من أستراليا، وآيسلندا، والبرازيل، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

217- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري بناء على طلب من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إريتريا، أنغولا، أوروغواي، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، قطر، الكامبيون، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، تشيكا، الدانمرك، سلوفاكيا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أفغانستان، آيسلندا، بيرو، جزر البهاما، المكسيك

218- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 27 صوتاً مقابل 14 صوتاً، وامتناع 6 أعضاء عن التصويت (القرار 8/40).

حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون

219- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل رومانيا (أيضاً باسم بيرو، وتونس، وجمهورية كوريا، والمغرب، والنرويج (مشروع القرار A/HRC/40/L.14 المقدم من بيرو، وتونس، وجمهورية كوريا، ورومانيا، والمغرب، والنرويج، والذي اشترك في تقديمه كل من أرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والجزر الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، وسان مارينو، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وصربيا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، وكسمبرغ، وليتوانيا، وليختشتاين، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنمسا، ونيوزيلندا، وهاييتي، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت أندريجان، وإسرائيل، وإكوادور، وباراغواي، وبنما، وبوتسوانا، وتايلند، وتيمور - ليشتي، والجزائر، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسويسرا، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وفيجي، وكندا، وملديف، ومنغوليا، واليابان إلى مقدمي مشروع القرار.

220- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من آيسلندا، وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس)، وتونس، وشيلي بتعليقات عامة على مشروع القرار.

221- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 9/40).

حرية الدين أو المعتقد

222- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل رومانيا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار A/HRC/40/L.17 المقدم من إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، وكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،

والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان، والذي اشتركت في تقديمه الأرجنتين، وأستراليا، وألبانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وآيسلندا، والبرازيل، وبيرو، وتركيا، وتونس، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسان مارينو، وشيلي، وصربيا، والفلبين، وكندا، وليختشتاين، ومقدونيا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، وهندوراس. وفي وقت لاحق، انضمت أرمينيا، وإسرائيل، وإكوادور، وأندورا، وباراغواي، وتايلند، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وسري لانكا، وسويسرا، وغانا، وغواتيمالا، وفيجي، وكوستاريكا، واليابان إلى مقدمي مشروع القرار.

223- وفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

224- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 10/40).

225- وفي الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل تونس ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

الإقرار بإسهام المدافعين عن حقوق الإنسان البيئية في التمتع بحقوق الإنسان وحماية البيئة والتنمية المستدامة

226- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل النرويج مشروع القرار A/HRC/40/L.22/Rev.1 المقدم من النرويج، والذي اشتركت في تقديمه الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتشيكيا، وتونس، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وغانا، وفرنسا، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختشتاين، ومالطة، والمكسيك، وملايوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموزمبيق، والنمسا، ونيوزيلندا، وهايتي، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انسحبت بيرو من القائمة الأصلية للبلدان التي اشتركت في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضمت أرمينيا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وآيسلندا، وبنما، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبيرو، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والسلفادور، والسنغال، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وملديف إلى مقدمي مشروع القرار.

227- وفي الجلسة نفسها، أعلن رئيس المجلس أن مشروع القرار A/HRC/40/L.22/Rev.1 قد نُقِّح شفويًا.

228- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أعلن رئيس المجلس أن مقدم التعديل A/HRC/40/L.30 على مشروع القرار A/HRC/40/L.22/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويًا، قد سحب هذا التعديل.

229- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من أستراليا، وأوروغواي، وآيسلندا، وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس)، وتونس، والعراق، وفيجي، ومصر بتعليقات عامة على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا.

230- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً باكستان والصين ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

231- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا دون تصويت (القرار 11/40).

232- وفي الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلى ممثلاً تونس وشيلي ببيانين تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان

233- في الجلسة 52، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض ممثل البرتغال مشروع القرار A/HRC/40/L.23 المقدم من البرتغال، والذي اشترك في تقديمه كل من الأرجنتين، وأرمينيا، وأفغانستان، وألبانيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وبلغاريا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتايلند، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفينيا، والعراق، وفرنسا، وفيجي، وقبرص، وكابو فيردي، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، ومالطة، والمكسيك، والنمسا، وهاتي، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت أذربيجان، وإستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وإندونيسيا، وآيسلندا، وباراغواي، وبنما، والبوسنة والهرسك، وتشيكيا، والجزائر، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، والسلفادور، والسويد، وسويسرا، والصين، وفنلندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، وليتوانيا، وملديف، ومنغوليا، وموزامبيق، وهندوراس، وهولندا إلى مقدمي مشروع القرار.

234- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من إيطاليا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهنغاريا ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت. وأعلن ممثلاً إيطاليا وهنغاريا في بيانهما أن وفدي بلديهما ينايان بنفسهما عن توافق الآراء بشأن الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار.

235- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 12/40).

236- وفي الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلى ممثلو كل من أستراليا، وتونس، وشيلي ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حقوق الطفل: تمكين الأطفال ذوي الإعاقة لكي يتمتعوا بحقوق الإنسان المكفولة لهم، بطرق منها التعليم الجامع

237- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثلاً أوروغواي (باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) ورومانيا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار A/HRC/40/L.20/Rev.1 المقدم من الأرجنتين، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتشيكيا، والجمهورية الدومينيكية، والدانمرك، ورومانيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، ونيكاراغوا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان، والذي اشترك في تقديمه كل من أرمينيا، وإسرائيل، وألبانيا، وأوكرانيا، وتايلند، وتركيا، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسان مارينو، والفلبين، وفيجي، وكابو فيردي، ومصر، ومنغوليا، وموناكو، ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت أذربيجان، وأستراليا، وأندورا، وأوغندا، وآيسلندا، وباكستان، وبوتسوانا، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، ورواندا، والسنغال، وسويسرا، وصربيا، وغيانا، وكازاخستان، وكندا، وملديف، والنرويج، ونيبال، ونيوزيلندا، واليابان إلى مقدمي مشروع القرار.

238- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 14/40).

الذكرى السنوية الثلاثون لاتفاقية حقوق الطفل

239- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثلاً أوروغواي (باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) ورومانيا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار A/HRC/40/L.21 المقدم من الأرجنتين، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتشيكيا، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، والدانمرك، ورومانيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، ونيكاراغوا، وهاتي، وهندوراس، وبنما، وهولندا، واليونان، والذي اشترك في تقديمه كل من الاتحاد الروسي، وأستراليا، وإسرائيل، وأفغانستان، وألبانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، وباكستان، وتايلند، وتركيا، وتونس، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسري لانكا، وسويسرا، والفلبين، وفيجي، وكابو فيردي، وكندا، وليختشتاين، ومصر، ومنغوليا، وموناكو، والنرويج. وفي وقت لاحق، انضمت أذربيجان، وأرمينيا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، والبرازيل، وبنغلاديش، وبيلاوس، وترينيداد وتوباغو، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، وجمهورية كوريا، وسري لانكا، وصربيا، والصين، وغيانا، وكازاخستان، وكوبا، وماليزيا، وملديف، ونيبال، ونيوزيلندا، والهند، واليابان إلى مقدمي مشروع القرار.

240- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل تونس ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

241- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 15/40).

ولاية المقرر(ة) الخاص(ة) المعني(ة) بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

242- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل المكسيك مشروع القرار A/HRC/40/L.29 المقدم من المكسيك، والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبيرو، وتركيا، وتشيكيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، والفلبين، وفنلندا، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، وهولندا. وفي وقت لاحق، انضمت الأرجنتين، وأرمينيا، وأستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وأندورا، وأوروغواي، وبنما، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبولندا، وتونس، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وسويسرا، وفرنسا، وقبرص، وقطر، وكندا، وكوستاريكا، وملديف، ونيوزيلندا، وبنما، واليابان، واليونان إلى مقدمي مشروع القرار.

243- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من أستراليا، وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس)، ومصر (أيضاً باسم الأردن، والجزائر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتعليقات عامة على مشروع القرار.

244- وفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

245- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 16/40).

246- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل تونس ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

رابعاً - حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

ألف - جلسة تحاور معزز بشأن حالة حقوق الإنسان في إريتريا

247- في الجلسة 28، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، أجرى مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره 15/38، جلسة تحاور معزز بشأن حالة حقوق الإنسان في إريتريا.

248- وفي الجلسة نفسها، أدلت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان، باسم المفوضة السامية لحقوق الإنسان، ببيان افتتاحي في جلسة التحاور المعزز.

249- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلت الجهات التالية ببيانات: المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في إريتريا، دانييلا كرافيتز؛ رئيس وفد إريتريا إلى الدورة الأربعين لمجلس حقوق الإنسان، تسفمايكل جراحتو؛ مؤسسة منظمة One Day Seyoum، فانيسا بيرهي؛ رئيس شؤون التعاون والعلاقات الدولية في الاتحاد الوطني للشباب والطلاب الإريتريين، دانييل إياسو.

250- وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك في الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، آيسلندا، تشيكيا، الصومال، الصين، كرواتيا، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، ألمانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بلجيكا، الجزائر، جيبوتي، السودان، سويسرا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، لكسمبرغ، النرويج، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مناصرو حقوق الإنسان، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، برنامج أوروبا الخارجي من أجل أفريقيا، منظمة "هيومن رايتس ووتش"، حركة التصالح الدولية، حملة اليوبيل، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان.

251- وفي الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أجاب المتكلمون على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

باء - جلسة تحاور مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان

252- في الجلسة 29، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، قدمت رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان، ياسمين سوكا، تقرير اللجنة (A/HRC/40/69).

253- وفي الجلسة نفسها، أدلى كل من عضوي اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان، بارني أفاكو وأندرو كلافام، ببيان.

254- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل جنوب السودان، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

255- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجّهت أسئلة إلى رئيسة اللجنة وأعضائها:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، آيسلندا، بلغاريا، الدانمرك، سلوفاكيا، الصين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، ألبانيا، ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا، بوتسوانا، السودان، سويسرا، فرنسا، النرويج، نيوزيلندا، هولندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العفو الدولية، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، منظمة "هيومن رايتس ووتش"، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الاتحاد اللوثري العالمي، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان. 256- وفي الجلسة نفسها، أجابت رئيسة اللجنة وأعضاؤها على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

جيم - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية

257- في الجلسة 29، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، قدم رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، باولو سيرجيو بينهيرو، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/37، تقرير اللجنة (A/HRC/40/70).

258- وفي الجلسة 30، أدلى ممثل الجمهورية العربية السورية، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

259- وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 29 و30 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجّهت أسئلة إلى رئيس لجنة التحقيق وأعضائها:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، إيطاليا، البحرين، البرازيل، تشيكيا، سلوفاكيا، شيلي، الصين، العراق، فنلندا⁽⁶⁾ (أيضاً باسم آيسلندا، والدانمرك، والسويد، والنرويج)، قطر، كرواتيا، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بلجيكا، بيلاروس، تركيا، الجزائر، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جورجيا، رومانيا، السودان، سويسرا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قبرص، الكويت، ليختنشتاين، مالطة، ملديف، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، حركة تويباي أمارو الهندية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، مركز العودة الفلسطيني، منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، اتحاد الحقوقيين العرب، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية.

- 260- وفي الجلسة 30، المعقودة في اليوم نفسه، أجابت رئيسة اللجنة وعضو اللجنة، كارين كونينغ أبو زيد وهاني مجلي، على الأسئلة وأدليا بملاحظات ختامية.
- 261- وفي الجلسة 31، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل لبنان ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

دال - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق المعنية ببيروني

- 262- في الجلسة 30، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، قدم رئيس لجنة التحقيق المعنية ببيروني، دودو ديين، وعضوتا اللجنة، فرانسواز هاميسون ولوسي أسوغور، إحاطة شفوية، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 14/39.
- 263- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل بيروني، بوصفها الدولة المعنية ببيان.
- 264- وأثناء التحاور الذي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى أعضاء لجنة التحقيق:
- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أوكرانيا، الدانمرك، الصين، الكاميرون، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا، تشاد، جمهورية تنزانيا المتحدة، السودان، سويسرا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، لكسمبرغ، ميانمار، النرويج، هولندا؛
- (ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مناصرو حقوق الإنسان، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب (أيضاً باسم مركز الحقوق المدنية والسياسية، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، والرابطة السويسرية لمكافحة الإفلات من العقاب)، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، الملتي الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.
- 265- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء لجنة التحقيق عن الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

هاء - جلسة التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار

- 266- في الجلسة 26، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، عرضت المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، يانغي لي، تقريرها (A/HRC/40/68).
- 267- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل ميانمار، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.
- 268- وأثناء التحاور الذي أعقب ذلك، في الجلستين 26 و 27 المعقودتين في 11 آذار/مارس 2019، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:
- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، آيسلندا، بنغلاديش، تايلند⁽⁶⁾ (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، تشيكا، الدانمرك، سلوفاكيا، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، كرواتيا، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الهند، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إستونيا، ألمانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بلجيكا، بيلاروس، تايلند، تركيا، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، السويد، سويسرا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، كندا، كوستاريكا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ملديف، النرويج، نيوزيلندا، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقبان عن منطمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، منظمة التعاون الإسلامي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، حقوق الإنسان الآن، منظمة التنمية التعليمية الدولية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، لجنة رصد حقوق المحامين في كندا (أيضاً باسم منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان)، المجلس الأسترالي للاجئين.

269- وفي الجلستين 26 و27 المعقودتين في 11 آذار/مارس 2019، أجابت المقررة الخاصة عن الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

270- في الجلسة 27، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، قدم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، توماس أوكيا كوينتانا، تقريره (A/HRC/40/66) (عبر رسالة بالفيديو).

271- وأثناء التماور الذي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، آيسلندا، بلغاريا، تشيكا، الصين، كوبا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، ألمانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بيلاروس، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كندا، ميانمار، النرويج، نيوزيلندا، اليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العفو الدولية، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، منظمة هيومن رايتس ووتش، حركة توباى أمارو الهندية، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، رابطة المحامين الدولية، منظمة الشعب من أجل إنجاح إعادة توحيد الكوريتين، المؤتمر اليهودي العالمي.

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

272- في الجلسة 27، المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، قدم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، جاويد رحمان، تقريره (A/HRC/40/67).

273- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جمهورية إيران الإسلامية، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

274- وأثناء التماور الذي أعقب ذلك، في الجلستين 27 و28، المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: آيسلندا، تشيكا، الدانمرك، الصين، كوبا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إسرائيل، ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا، بيلاروس، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، سويسرا، سيشيل، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، لكسمبرغ، مقدونيا الشمالية، النرويج، نيوزيلندا، هولندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: الطائفة البهائية الدولية، الرابطة الإنسانية البريطانية، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع (أيضاً باسم معهد إرتيغا كيفيات زنديجي الإيراني الخيري، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، رابطة منع الأضرار الاجتماعية، جمعية الإيرانيات الداعيات إلى التنمية المستدامة للبيئة)، رابطة صحة الأسرة في إيران؛ منظمة التنمية التعليمية الدولية، الاتحاد الدولي للصحفيين، لجنة رصد حقوق المحامين في كندا، جمعية زودفيند (ريج الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية.

275- في الجلسة 28 المعقودة في 11 آذار/مارس 2019، أجاب المقرر الخاص عن الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

276- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل لبنان ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

277- وفي الجلسة 31، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل جمهورية إيران الإسلامية ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

واو - مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال

278- في الجلسة 31، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، قدم نائب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 28/37، تقريراً عن تنفيذ التوصيات التي قدمها فريق الخبراء المستقلين بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/HRC/40/36).

279- وفي الجلسة 31، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، والجلسة 32، المعقودة في 13 آذار/مارس، 2019، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، بيرو، تشيكيا، الدانمرك، رومانيا⁽⁶⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽⁶⁾ (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والصين، والفلبين، وميانمار، والهند)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽⁶⁾ (باسم حركة بلدان عدم الانحياز، باستثناء إكودور، وبيرو، وكولومبيا) الكاميرون، كوبا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول التي لها مركز المراقب: الاتحاد الروسي، إسرائيل، ألمانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بلجيكا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جورجيا، سلوفينيا، السودان، سويسرا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، ميانمار، النرويج، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هولندا؛

(ج) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى، مناصرو حقوق الإنسان، المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، الوكالة الأفريقية للتنمية المتكاملة، الرابطة الأفريقية للتنمية، الرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، الوكالة المعنية بحقوق الإنسان، مؤسسة السلام، رابطة الحقوقيين الأمريكية (أيضاً باسم الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين)، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، منظمة العفو الدولية، المادة 19، المركز الدولي لمناهضة الرقابة، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، رابطة بهاراتي-المركز الثقافي الفرنسي-التاميلي، رابطة دونينيو، رابطة الدفاع عن ضحايا الإرهاب، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، الرابطة الدولية لمساواة المرأة، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، الطائفة البهائية الدولية، الرابطة الإنسانية البريطانية، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز التنمية والتقدم لأفريقيا، مركز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، مركز الدعوة لحقوق الإنسان والسلام، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، مؤسسة الطفل، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، اللجنة المكسيكية للدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها، اللجنة الدولية المعنية باحترام وتطبيق الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، اللجنة الأفريقية لمروحي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، لجنة دراسة تنظيم السلام، مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان، منظمة كونيكاتش لحقوق الإنسان (أيضاً باسم التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، والشبكة الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، مجلس إرساليات الشعوب الأصلية، مجلس التنسيق للمنظمات اليهودية، منسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير، "يد العون" سلسلة الأمل شمال - جنوب، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، منظمة إدموند رايس الدولية، معاً ضد عقوبة الإعدام، إرتيغا كيفيات زنديجي الإيراني الخيري، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، الاتحاد الإنساني الأوروبي، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، رابطة صحة الأسرة في إيران (أيضاً باسم مؤسسة الطفل)، فرنسا للحرية: مؤسسة دانييل ميتران، منظمة الفرنسييسكان الدولية (أيضاً باسم منظمة فيفات الدولية)، مؤسسة "غات - يو إس كوربوريشن"، رابطة جنيف لحقوق الإنسان: التدريب الدولي، مؤسسة غودوين أوسونغ الدولية (المشروع الأفريقي)، مؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان، منظمة هيومن رايتس ووتش، إل تشيناكولو، جمعية الإمام علي الشعبية لإغاثة الطلبة، المجلس الهندي للتربية، حركة توبايا أمارو الهندية، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، مهندسو العالم، المعهد الدولي للحقوق والتنمية، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، الجمعية الدولية للدعم الوظيفي، لجنة الحقوقيين الدولية، منظمة التنمية التعليمية الدولية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، حركة التصالح الدولية، رابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، المعهد الدولي لدراسات عدم الانحياز، الاتحاد الدولي للنساء المسلمات، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، مركز توثيق حقوق الإنسان في إيران، المنظمة التنموية العراقية، يوفنتوم، لجنة العمال اليابانيين لحقوق الإنسان، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، لجنة رصد حقوق المحامين في كندا، جمعية الجسر، حركة التحرير، المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، فريق حقوق الأقليات، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، الجمعية الوطنية للاقتصاديين والمحاسبين الكوبيين، شبكة المنظمات النسائية غير الحكومية في جمهورية إيران الإسلامية، منظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، مؤسسة باسوماي ثاياغام، المنظمة الدولية لكاتائب السلام - سويسرا،

منظمة الشعب من أجل إنجاح إعادة توحيد الكوريتين. منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، براهار، حملة شعار الصحافة، رابطة منع الأضرار الاجتماعية، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، منظمة مراسلون بلا حدود، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، مؤسسة جائزة الحياة السليمة، جمعية الشعوب المعرضة للخطر، منظمة تضامن سويسرا وغينيا، مركز العودة الفلسطيني، اتحاد الحقوقيين العرب، هيئة رصد الأمم المتحدة، الاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، منظمة القرى المتحدة، منظمة فيفات الدولية، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان للمرأة، منظمة باروا العالمية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، التحالف الإنجيلي العالمي، المؤتمر اليهودي العالمي، مؤتمر العالم الإسلامي.

280- وفي الجلسة 31، المعقودة في 12 آذار/مارس 2019، أدلى ببيانات في إطار ممارسة حق الرد ممثلو الاتحاد الروسي، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبحرين، وتركيا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجورجيا، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ولبنان، ومصر، والهند، واليابان.

281- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو باكستان، والهند، واليابان في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.

282- وفي الجلسة 32، المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، أدلى ببيانات ممثلو إسبانيا، وإندونيسيا، والبرازيل، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والصين في إطار ممارسة حق الرد.

زاي - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

283- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثلا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم الأردن، وألمانيا، وإيطاليا، وتركيا، وفرنسا، وقطر، والكويت، والمغرب، وهولندا) وقطر، مشروع القرار A/HRC/40/L.7، المقدم من الأردن، وألمانيا، وإيطاليا، وتركيا، وفرنسا، وقطر، والكويت، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والذي اشترك في تقديمه كلٌّ من إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وبلجيكا، وبلغاريا، وتشيكيا، والجزيرة الأسود، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفينيا، والسويد، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، ولافتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وملديف، والنمسا. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أندورا، والبرتغال، وبوتسوانا، وبولندا، وجمهورية كوريا، وسويسرا، وكوستاريكا، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، واليابان.

284- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو أستراليا، وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس)، وبيرو (أيضاً باسم البرازيل، وبنما، والمكسيك)، والعراق، وكوبا بتعليقات عامة على مشروع القرار.

285- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

286- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل الجمهورية العربية السورية، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

287- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو أوروغواي، والصين، ومصر ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

288- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب من ممثل كوبا، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بيرو، تشيكيا، توغو، جزر البهاما، الدانمرك، رواندا، سلوفاكيا، شيلي، فيجي، قطر، كرواتيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

إريتريا، الصين، العراق، كوبا، مصر

المتنعون عن التصويت:

أنغولا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، السنغال، الصومال، الفلبين، الكاميرون، نيبال، نيجيريا، الهند

289- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 28 صوتاً مقابل 5 أصوات، وامتناع 14 عضواً عن التصويت (القرار 17/40).

290- وفي الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلى ممثلاً إريتريا، وشيلي ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

291- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل السويد (أيضاً باسم جمهورية مولدوفا، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) مشروع القرار A/HRC/40/L.15، المقدم من جمهورية مولدوفا، والسويد، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وموناكو، والنرويج، والنمسا، وهولندا. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أندورا، وأوكرانيا، وسان مارينو، وكوستاريكا، ونيوزيلندا، واليونان.

292- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل بلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) بتعليقات عامة على مشروع القرار.

293- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جمهورية إيران الإسلامية، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

294- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

295- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو أوروغواي، وباكستان، والبرازيل، والعراق، وكوبا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

296- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب من ممثل باكستان، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، البحرين⁽⁷⁾، بلغاريا، بيرو، تشيكيا، جزر البهاما، الدانمرك، سلوفاكيا، شيلي، فيجي، كرواتيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

إريتريا، أفغانستان، باكستان، الصين، العراق، كوبا، الهند

المتنعون عن التصويت:

أنغولا، أوروغواي، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، الصومال، الفلبين، قطر، الكامبيون، مصر، نيبال، نيجيريا

297- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 22 صوتاً مقابل 7 أصوات، وامتناع 18 عضواً عن التصويت (القرار 18/40).

298- وفي الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل إريتريا، ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان

299- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مشروع القرار A/HRC/40/L.16/Rev.1، المقدم من ألبانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج والذي اشترك في تقديمه كل من الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، بلغاريا، الجبل الأسود، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، السويد، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، موناكو، النمسا، هولندا، اليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أندورا، وأوكرانيا، والبرتغال، وتشيكيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفينيا، وفرنسا، وكوستاريكا، ولاتفيا، والنرويج، ونيوزيلندا، وهنغاريا.

300- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل بلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) بتعليقات عامة على مشروع القرار.

301- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جنوب السودان، بوصفه الدولة المعنية، ببيان.

302- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

303- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل مصر ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت. وأعلن ممثل مصر في بيانه خروج الوفد عن توافق الآراء بشأن الفقرتين 15 و16(ب) من مشروع القرار.

(7) ذكر ممثل البحرين لاحقاً أن خطأ وقع في تصويت الوفد وأن الوفد كان ينوي الامتناع عن التصويت على مشروع القرار.

304- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 19/40).

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

305- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل رومانيا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار A/HRC/40/L.18، المقدم من إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان، والذي اشترك في تقديمه كل من الأرجنتين، وأستراليا، وألبانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، وتركيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجمهورية مولدوفا، وسويسرا، وشيلي، والنرويج. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أندورا، وبوتسوانا، وكوستاريكا، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، ونيوزيلندا، وهندوراس.

306- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل كوبا بتعليقات عامة على مشروع القرار. وأعلن ممثل كوبا في بيانه خروج الوفد عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

307- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

308- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الصين ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت. وأعلن ممثل الصين في بيانه خروج الوفد عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

309- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 20/40).

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

310- في الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل رومانيا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار A/HRC/40/L.19، المقدم من إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان، والذي اشترك في تقديمه كل من أستراليا، وألبانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، وبنغلاديش، وتركيا، والجبل الأسود، وجورجيا، وسان مارينو، وكندا، وكوستاريكا، وليختشتاين، ومقدونيا الشمالية، وملديف، وموناكو، والنرويج. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، والأردن، وأفغانستان، وأندورا، وتونس، وجمهورية كوريا، ودولة فلسطين، وسويسرا، وماليزيا، ونيوزيلندا.

311- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً الأرجنتين وبنغلاديش بتعليقات عامة على مشروع القرار.

312- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل ميانمار، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

313- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

314- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو الصين، والعراق، والفلبين، ومصر، واليابان ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت. وأعلن ممثل مصر في بيانه خروج الوفد عن توافق الآراء بشأن الفقرات الثالثة والرابعة والثامنة والحادية عشرة من الديباجة والفقرتين 5 و6 من مشروع القرار. وأعلن ممثل العراق في بيانه خروج الوفد عن توافق الآراء بشأن الفقرتين الثامنة والحادية عشرة من الديباجة والفقرة 5 من مشروع القرار.

315- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجزي، بناءً على طلب من ممثل الصين، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، تشيكيا، توغو، تونس، جزر البهاما، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رواندا، سلوفاكيا، شيلي، الصومال، العراق، فيجي، قطر، كرواتيا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، هنغاريا

المعارضون:

الصين، الفلبين، كوبا

المتنعون عن التصويت:

أنغولا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، السنغال، الكاميرون، نيبال، الهند، اليابان

316- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 37 صوتاً مقابل 3 أصوات، وامتناع 7 أعضاء عن التصويت (القرار 29/40).

317- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو إريتريا، وباكستان، والبحرين، والهند ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت. وأعلن ممثلاً إريتريا، وباكستان، في بيانتهما، خروج وفديهما عن توافق الآراء بشأن الفقرتين الثامنة والحادية عشرة من الديباجة والفقرة 5 من مشروع القرار.

خامساً - هيئات وآليات حقوق الإنسان

ألف - المنتدى المعني بقضايا الأقليات

318- في الجلسة 33، المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، عرض المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، فيرنان دي فارين، التوصيات التي اعتمدها المنتدى المعني بقضايا الأقليات في دورته الحادية عشرة، المعقودة في 29 و30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، بشأن موضوع "انعدام الجنسية: قضية أقليات" (A/HRC/40/71).

باء - منتدى الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون

319- في الجلسة 33 المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، عرض الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، مارتين تشونونغونغ، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 41/34، تقرير منتدى حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون عن دورته الثانية، المعقودة في 22 و23 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، الذي ركز على موضوع "البرلمانات ودورها كرافعة للنهوض بحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون" (A/HRC/40/65).

جيم - المحفل الاجتماعي

320- في الجلسة 33، المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، عرض الممثل الدائم لسري لانكا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف ورئيس - مقرر المنتدى الاجتماعي لعام 2018، عليار لبيبي عبد العزيز، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 28/35، التقرير الذي يتضمن استنتاجات وتوصيات المحفل الاجتماعي لعام 2018، المعقود في الفترة من 1 إلى 3 تشرين الأول/أكتوبر 2018، الذي ركز على إمكانات استخدام الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى للنهوض بحقوق الإنسان للجميع وتعزيز احترامها على الصعيد العالمي (A/HRC/40/72).

دال - الإجراءات الخاصة

321- في الجلسة 33، المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، عرض رئيس اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة، داينبوس بوراس، التقرير المتعلق بالاجتماع السنوي الخامس والعشرين للمقررين والممثلين الخاصين والخبراء المستقلين ورؤساء الأفرقة العاملة في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهو الاجتماع الذي عقد في الفترة من 4 إلى 8 حزيران/يونيه 2018، (Add.1 و A/HRC/40/38)، والتقرير المتعلق بمراسلات الإجراءات الخاصة (A/HRC/40/79).

هاء - مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال

322- في الجلسة 34، المعقودة في 13 آذار/مارس 2019، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا (أيضاً باسم آيسلندا، وسويسرا، وكندا، وليختشتاين، والنرويج، ونيوزيلندا)، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البرازيل (أيضاً باسم الأرجنتين، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكولومبيا)،

البرتغال⁽⁸⁾ (أيضاً باسم أستراليا، وإكوادور، وأنغولا، وأوروغواي، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، وبلجيكا، وبوتسوانا، وتايلند، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسويد، وسيشيل، وفيجي، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمغرب، والمكسيك، والنرويج، وهايتي، وهولندا)، توغو، تونس، رومانيا⁽⁸⁾ (أيضاً باسم بيرو، وتونس، وجمهورية كوريا، والمغرب، والنرويج)، رومانيا (باسم الاتحاد الأوروبي)، الصين، الفلبين (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، الكامرون، كوبا، المكسيك، النمسا، نيبال، الهند، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، إكوادور، ألمانيا، أيرلندا، بوتسوانا، تيمور - ليشتي، سري لانكا، السلفادور، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، لكسمبرغ (أيضاً باسم بلجيكا وهولندا)، ليتوانيا، ملديف؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: المنظمة الدولية لقانون التنمية؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: جمعية أ. ب. س تامل أولي، مناصرو حقوق الإنسان، المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، المؤسسة الدولية الأفريقية الخضراء، الرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، مشروع تحالف أوساط المبدعين، مؤسسة السلام، رابطة الحقوقيين الأمريكية، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، منظمة العفو الدولية، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، الجمعية الثقافية للتلاميذ في فرنسا، رابطة الشباب من أجل الزراعة في مالي، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجات المصبرات، مركز التنمية والتقدم لأفريقيا، مركز الدراسات البيئية والإدارية، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، اللجنة الأفريقية لمروجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، لجنة دراسة تنظيم السلام، منظمة إدموند ريبس الدولية، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، منظمة هيومن رايتس ووتش (أيضاً باسم منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان)، مجلس هنود أمريكا الجنوبية، حركة توباوي أمارو الهندية، مهندسو العالم، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الجمعية الدولية للدعم الوظيفي، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، الاتحاد الدولي للنساء المسلمات، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، المنظمة التنموية العراقية، لجنة العمال اليابانيين لحقوق الإنسان، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، لجنة رصد حقوق المحامين في كندا، جمعية الجسر، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، فريق حقوق الأقليات، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، الجمعية الوطنية للاقتصاديين والمحاسبين الكوبيين، الإتحاد الوطني للحقوقيين الكوبيين، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، الإتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، مؤسسة باسوماي ثاياغام، براهار، الملتي الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، منظمة "التضامن الفعّال من أجل التنمية الأسرية"، منظمة تضامن سويسرا وغينيا، هيئة رصد الأمم المتحدة، الإتحاد الدولي للمدارس المتحدة، جمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، منظمة القرى المتحدة، المجلس العالمي للبيئة والموارد، المؤتمر اليهودي العالمي، مؤتمر العالم الإسلامي.

(8) دولة مراقبة في مجلس حقوق الإنسان متحدثة باسم دول أعضاء ودول مراقبة.

سادساً - الاستعراض الدوري الشامل

323- عملاً بقرار الجمعية العامة 251/60، وقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/6، ومقرر المجلس 119/17، وبياني الرئيس PRST/8/1 وPRST/9/2 بشأن الطرائق والممارسات المتصلة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، نظر المجلس في نتائج الاستعراضات التي أجريت خلال الدورة الحادية والثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المعقودة من 5 إلى 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

324- ووفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، أشار رئيس المجلس إلى أن جميع التوصيات يجب أن تكون جزءاً من النتيجة النهائية للاستعراض الدوري الشامل، وبناء على ذلك، ينبغي للدولة قيد الاستعراض أن تعلن بوضوح موقفها من جميع التوصيات مُبَيِّنَةً ما إذا كانت "تؤيد" كل توصية من التوصيات أو "تحيط علماً بها".

ألف - النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل

325- وفقاً للفقرة 14 من بيان الرئيس PRST/8/1، يتضمن الفرع التالي موجز الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض والدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن النتائج، فضلاً عن التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى قبل أن يعتمد المجلس النتائج في جلسة عامة. وتُنشر بيانات الوفود أو الجهات المعنية التي لم تتمكن من إلقائها بسبب ضيق الوقت على الشبكة الخارجية لمجلس حقوق الإنسان، إن وجدت⁽⁹⁾.

المملكة العربية السعودية

326- أُجري الاستعراض المتعلق بالمملكة العربية السعودية في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، واستناداً إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من المملكة العربية السعودية وفقاً للفقرة 15 (أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/SAU/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15 (ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/SAU/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15 (ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/SAU/3).

327- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 35 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بالمملكة العربية السعودية واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

328- وتشمل نتائج استعراض المملكة العربية السعودية تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/4)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان النتائج في الجلسة العامة من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تعالج معالجة كافية أثناء جلسة الحوار في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/40/4/Add.1).

(9) انظر الرابط التالي: <https://extranet.ohchr.org/sites/hrc/HRCSessions/RegularSessions/40thSession/Pages/default.aspx>

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

329- شدد الوفد على تعاون المملكة العربية السعودية مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، وأشار إلى أنها تلقت 258 توصية في الدورة الحادية والثلاثين للفرق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. وقد نظرت في هذه التوصيات لجنة حكومية مؤلفة من ممثلين عن الهيئات الحكومية ذات الصلة وذلك بالتشاور مع عدد من منظمات المجتمع المدني.

330- وذكر الوفد أن المملكة العربية السعودية تلقت عدداً من التوصيات التي تدعو إلى انضمامها إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من اتفاقيات حقوق الإنسان، وهي مسألة تحظى باهتمامها. وذكر الوفد أيضاً أن التحفظات التي أبدتها المملكة العربية السعودية على عدد من الاتفاقيات لا تتعارض مع موضوع هاتين الاتفاقيتين وغرضهما، وأنها تخضع لاستعراض دوري من جانب السلطات.

331- وذكر الوفد كذلك أن قانون مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، الذي يعدل القانون السابق، قد صدر في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 لتعزيز العدالة الجنائية. وبين الوفد أن التعاريف الواردة في القانون واضحة ومحددة بالقدر الذي لا ينبغي به أن تؤثر سلباً على حقوق وحريات الأفراد التي تكفلها قوانين البلد والتزاماته بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

332- وأوضح الوفد أنه لا توجد سجون أو مراكز احتجاز سرية في المملكة العربية السعودية، وأن الاحتجاز السري محظور بموجب قوانين البلد، وأن السجون ومراكز الاحتجاز تخضع لمراقبة النائب العام، وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الهيئات الحكومية ذات الصلة.

333- وأبرز الوفد الجهود الجارية التي تبذلها المملكة العربية السعودية لنشر ثقافة حقوق الإنسان والتعليم، ورفع مستوى القدرات الوطنية، انطلاقاً من إيمان البلد الراسخ بأن التوعية بحقوق الإنسان على المستويين الرسمي والاجتماعي هي إحدى الركائز الأساسية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

334- وفيما يتعلق بالتوصيات المقدمة بشأن حقوق المرأة والطفل، أشار الوفد إلى أن الهيئة التي يمارسها بعض الذكور على الإناث، والتي سميت في التوصيات "بنظام ولاية الذكور"، محظورة بموجب قوانين البلد، التي تحمي المرأة من هذه الهيئة ومن أي سلطات تعززها. وأضاف أن المرأة التي تدعي أنها تعرضت للإساءة يمكن أن تلجأ إلى سبل الانتصاف التي يكون القضاء مسؤولاً عنها على أعلى المستويات.

335- وفيما يتعلق بالتوصيات المقدمة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أوضح الوفد أن المملكة العربية السعودية تؤمن تماماً بحق هذه المجموعة التي تحظى بتقدير كبير في الحصول على مزيد من الرعاية والاهتمام.

336- وتعليقاً على التوصيات المتعلقة بعمليات تحالف دعم الشرعية في اليمن، ذكر الوفد بأن التحالف ملتزم بقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، على النحو المبين في التقرير الوطني. وتواصل المملكة العربية السعودية تقديم جميع أشكال الدعم والمساعدة للشعب اليمني. وبلغ إجمالي مبلغ المعونة التي قدمتها المملكة العربية السعودية لليمن حتى كانون الثاني/يناير 2019 أكثر من 13 بليون دولار أمريكي. وأسهم البلد أيضاً بمبلغ 500 مليون دولار في مؤتمر المانحين الذي عقد في 26 شباط/فبراير 2019.

337- وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام والعقوبة البدنية، ذكر الوفد أن المادة 15 من قانون الأحداث تنص على أن الأحداث الذين يرتكبون جريمة يعاقب عليها بالقتل يُحتجزون في مؤسسة اجتماعية لمدة لا تتجاوز 10 سنوات.

338- وأوضح الوفد أن قوانين المملكة العربية السعودية لا تجرم حرية الرأي والتعبير، أو تكوين الجمعيات، أو القيام بممارسات سلمية قانونية.

339- وفيما يتعلق بالتوصيات المقدمة إلى المملكة العربية السعودية بشأن التعاون مع هيئات وآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، بما فيها هيئات وآليات مجلس حقوق الإنسان، أكد الوفد أن المملكة العربية السعودية تواصل التعاون مع تلك الهيئات والآليات من أجل المساهمة في تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها. وأشار الوفد إلى أن العمل مع الإجراءات الخاصة ينبغي أن يتماشى مع الطبيعة التعاونية لتلك الآلية.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

340- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلقة بالمملكة العربية السعودية.

341- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بقبول توصيتها بشأن إجراء تحقيق في مقتل جمال خاشقجي، وذكرت أنها ستواصل مراقبة العملية عن كثب. وأعربت عن خيبة أملها إزاء رفض المملكة العربية السعودية قبول التوصية المتعلقة باستخدام المحكمة الجزائية المتخصصة، وأعربت عن قلقها لأن الدبلوماسيين ما زالوا غير قادرين على مراقبة إجراءات المحاكمات، بما في ذلك جلسات الاستماع للمدافعين عن حقوق المرأة. ورحبت بقبول توصيتها بتعزيز حماية العمال المهاجرين وضمان خيارات للانتصاف القانوني لضحايا الاتجار. ولا تزال تعرب عن قلقها إزاء القيود المفروضة على الحريات الأساسية، بما في ذلك الاعتقالات الجماعية للناشطين والصحفيين والأكاديميين، وتزايد استخدام المحاكم التي تتولى قضايا الإرهاب في محاكمة المعارضين السياسيين، واستمرار استخدام عقوبة الإعدام.

342- ورحبت جمهورية تنزانيا المتحدة بالتزام المملكة العربية السعودية بدعم حقوق الإنسان وبالانضمام إلى المحرز منذ الاستعراض الدوري الشامل السابق. وأشادت بالحكومة لعملها على تحسين بيئة يمكن فيها ضمان حقوق الإنسان من خلال سن تشريعات أو تعديلها واعتمادها تدابير لتمكين المرأة السعودية، بوسائل منها منحها الحق في التصويت والترشح للمجالس البلدية. ورحبت كذلك بكون المرأة السعودية لم تعد مطالبة بالحصول على موافقة شخص آخر للاستفادة من الخدمات الحكومية أو القيام بأنشطتها، وبتعيين عدد من النساء في مناصب عليا.

343- وأعربت جمهورية فنزويلا البوليفارية عن تقديرها لتخصيص الجزء الأكبر من الميزانية للتعليم والتدريب، وتوفير التعليم المجاني وتكافؤ الفرص للجميع. وأقرت بالتقدم المحرز في تمكين المرأة، التي تشكل جزءاً من مجلس الشورى ومجلس هيئة حقوق الإنسان وتمارس حقها في التصويت وفي الترشح للمجالس البلدية.

344- وسلط اليمين الضوء على الجهود التي تبذلها المملكة العربية السعودية لتحسين حالة حقوق الإنسان، كما يتجلى في التطورات العديدة التي شهدتها البلاد في الماضي القريب. وأشاد بوجه خاص بتوسيع نطاق حرية المرأة ومشاركتها في الحياة العامة، ورحب بقبول المملكة العربية السعودية عدداً كبيراً من التوصيات في سياق الاستعراض الدوري الشامل، مما يؤكد التزامها بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وأشاد كذلك بالدعم المتعدد الأوجه والمساعدة المقدمة إلى اليمن.

345- وأشارت أفغانستان مع التقدير إلى أن المملكة العربية السعودية قبلت جميع التوصيات التي قدمتها خلال الاستعراض الدوري الشامل السابق. وأشادت بالمملكة العربية السعودية لأنها أبدت استعدادها للنظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وأشادت بها لأنها تنظر في إمكانية إدخال تعديلات أخرى على الإطار القانوني بما يتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

346- ورحبت الجزائر باعتماد تدابير ترمي إلى توطيد الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وأحاطت علماً بعدد كبير من التوصيات التي حظيت بالتأييد، بما في ذلك توصيتان قدمتهما بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان وهما: توعية القضاة بمبادئ وقيم حقوق الإنسان وتعزيز المساواة بين الجنسين، ودور المرأة في المجتمع، ومكافحة التمييز بين الجنسين.

347- وأشادت البحرين بالجهود والعمل الجيد والاستجابات القيمة للتوصيات التي قدمتها خلال الاستعراض الدوري الشامل، والتي أكدت الاهتمام الذي توليه المملكة العربية السعودية لتلك الآلية الهامة والإيجابية والشفافة. وأشادت البحرين بالتدابير التي اتخذت مؤخراً لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مثل إنشاء المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف بالتعاون مع الدول والمنظمات الدولية، وإنشاء مركز التدريب العدلي، بهدف تنمية قدرات القضاة ومساعديهم وكفاءتهم.

348- وأشادت بنغلاديش بالمشاركة البناءة للمملكة العربية السعودية في جولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة، والتزامها بالتعاون مع العملية، واستعدادها لمواصلة النهوض بقضايا حقوق الإنسان في سياقها الوطني. ورحبت بنغلاديش باعتماد رؤية المملكة العربية السعودية لعام 2030 التي ربطت سياسات البلد وبرامجه بتعزيز وحماية حقوق الفئات الضعيفة من سكانها، بمن فيهم النساء والأطفال والمسنون والأشخاص ذوو الإعاقة. وأعربت بنغلاديش عن تقديرها لقبول المملكة العربية السعودية غالبية التوصيات، بما في ذلك توصياتها.

349- وأعربت بلجيكا عن تقديرها لقبول توصيتها بشأن المساواة بين المرأة والرجل أمام القانون والإفراج عن جميع الأشخاص المحتجزين لمجرد ممارستهم حقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وشجعت على تنفيذها. وأشارت إلى أن التوصية المتعلقة بفرض عقوبة الإعدام على الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة وقت ارتكاب الجريمة قد قُبلت جزئياً، ولكنها تساءلت عما يعنيه ذلك من حيث الالتزام. وأعربت بلجيكا عن أملها في بدء مناقشة وطنية لوضع الأسس اللازمة لوقف قانوني لهذه الممارسة ومن ثم إلغائها بالكامل. ودعت المملكة العربية السعودية إلى إعادة النظر في موقفها بشأن التوصية المتعلقة بجعل قانون الجمعيات والمؤسسات متوافقاً مع القانون الدولي والمعايير الدولية.

350- وسلطت دولة بوليفيا المتعددة القوميات الضوء على المعلومات المقدمة عن الإطار المؤسسي، بما في ذلك التعديلات التشريعية المتعلقة بحقوق الإنسان، وأعربت عن تقديرها للتدابير المتخذة للتصدي لأي نشاط إجرامي يمكن أن يعوق التمتع بحقوق الإنسان، مثل التطرف والإرهاب والفساد. وأقرت بوجود تحديات كثيرة، ولكنها ذكرت أن الجهود المبذولة لا شك ستؤدي إلى تأزر إيجابي بين الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

351- وأشادت بوتسوانا بالمملكة العربية السعودية لتعزيزها حقوق الإنسان وحمايتها، ولا سيما النهوض بحقوق المرأة، بما في ذلك إصدار مراسيم عديدة ترمي إلى معالجة أوجه عدم المساواة بين الرجل والمرأة. وعلى الرغم من هذا التقدم، أوصت بوتسوانا المملكة العربية السعودية بتكثيف جهودها لتجريم العنف ضد المرأة ومعالجة مسألة العمل الجبري. وأبدت ارتياحها للمعلومات المستكملة التي قدمتها المملكة العربية السعودية، وأعربت عن تقديرها لقبول التوصيتين اللتين قدمتهما.

352- ورحبت بوركينا فاسو بالتقدم الذي أحرزته المملكة العربية السعودية في ميدان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ورحبت أيضاً في هذا الصدد، بالإصلاحات التشريعية في قطاع العدالة، والإجراءات المتخذة لمكافحة التطرف العنيف والإرهاب والفساد، ولتعزيز حقوق المرأة. وأحاطت علماً مع الاهتمام بأن المملكة العربية السعودية قد قبلت معظم التوصيات التي تلقتها وحثت على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها تنفيذاً فعالاً.

353- ورحبت بوروندي بالتدابير التي اتخذتها حكومة المملكة العربية السعودية لمنع الاتجار بالبشر ومكافحته، وشجعتها على مواصلة جهودها في هذا الصدد. ورحبت بوروندي بالسياسات المعتمدة للتكيف قدر الإمكان مع تغير المناخ، بما في ذلك اعتماد الاستراتيجية الوطنية للبيئة. ورحبت أيضاً بالإصلاحات في قطاع العدالة وبالمبادرات الرامية إلى حماية الحق في العمل وتعزيزه على نحو أفضل.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

354- أدلت عشر جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالمملكة العربية السعودية.

355- وأعربت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان عن أسفها لعدم قبول التوصيات المتعلقة بإطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان، ودعت إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن المدافعات عن حقوق الإنسان. واستكرت رفض الحكومة التوصيات الرئيسية، بما فيها التوصيات الرامية إلى حماية الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وحثتها على إلغاء تشريعات فضفاضة للغاية تقيد الحقوق الأساسية أو إصلاحها. وأشارت إلى حملة قمع المعارضين السلميين، بمن فيهم الصحفيون والناشطون والمدافعون عن حقوق الإنسان، التي كثيراً ما تُنفذ باسم الحفاظ على الوحدة الوطنية وبموجب تشريعات مكافحة الإرهاب. وأشارت أيضاً إلى عدم التعاون مع التحقيق الذي تقوده الأمم المتحدة في مقتل جمال خاشقجي أو مع التحقيقات في تقارير التعذيب. وحثت المجلس على إنشاء آلية رصد لحالة حقوق الإنسان، من أجل ضمان المساءلة والإصلاحات الحقيقية.

356- ودعت مؤسسة جائزة الحياة السليمة إلى الإفراج الفوري عن المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين والسماح لهم بممارسة حقوقهم الأساسية. وذكرت أن الحيز المدني لا يزال شبه معدوم على الرغم من تأييد المملكة العربية السعودية التوصيات الرامية إلى إزالة العوائق التي تعترض حرية التعبير، والتصدي لحملة قمع المدافعين عن حقوق الإنسان وتوفير بيئة مواتية لعمل المجتمع المدني. وذكرت أن المحكمة الجزائية المتخصصة، التي أنشئت أصلاً للتحقيق مع المحتجزين في إطار جرائم الإرهاب، تهدف إلى محاكمة الأفراد الذين دعوا إلى إجراء إصلاحات سياسية تقدمية. وأشارت إلى أن المملكة العربية السعودية سبق لها أن ذكرت أنها تحترم حرية التعبير وتكوين الجمعيات وهو تشويه للواقع، لأن سجن الناشطين ممارسة لا جدال فيها، ودعت إلى تنفيذ تلك التوصيات التي حظيت بالقبول.

357- ودعت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، في بيان مشترك مع التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، السلطات السعودية إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن الأفراد المحتجزين بسبب ممارستهم لحرياتهم الأساسية وإسقاط جميع التهم الموجهة إليهم. وأعربت المنظمات عن أسفها لرفض التوصيات التي تدعو إلى الإفراج عنهم، رغم أن المدافعات عن حقوق الإنسان لم يُحتجزن إلا لأنهن طالبن بحقهن في الوجود على قدم المساواة مع الرجال، وأن المدافعين عن حقوق الإنسان قد حُكم عليهم بأحكام سجن قاسية لمجرد دفاعهم المشروع عن حقوق الإنسان. وحثت على مراجعة قوانين مكافحة الإرهاب والجريمة السيبرانية، ولكنها أعربت عن أسفها لرفض حكومة المملكة العربية السعودية التوصيات المقدمة لتعديل قانون الجمعيات. ودعت المملكة العربية السعودية إلى الوفاء بالتزاماتها باعتبارها عضوة في المجلس، بما في ذلك قبول طلبات المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للقيام بزيارات.

358- ورحبت الرابطة الإنسانية البريطانية بالتوصيات التي قمتها مجموعة من الدول والتي تقضي بتعديل المملكة العربية السعودية تشريعاتها لضمان حرية الدين والضمير والمعتقد، والانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وذكرت أن ممارسة حرية الدين أو المعتقد غير موجودة في المملكة العربية السعودية وأن الممارسة العامة لأي دين أو معتقد غير الإسلام محظورة. ولا يزال التجديف والردة جريمتين، فالردة تستوجب عقوبة الإعدام، وذلك بموجب قوانين منها القانون الجديد لمكافحة الإرهاب، الذي يعرّف الإلحاد بأنه إرهاب. وكان التحسن طفيفاً في حرية الدين أو المعتقد، ويتعرض الأشخاص الذين يعبرون عن معتقدات إنسانية أو يدافعون عن حقوق الإنسان للسجن والجلد وعقوبة الإعدام.

359- وانضمت هيومن رايتس ووتش إلى المنظمات الأخرى في الحث على الإفراج الفوري عن جميع المدافعين عن حقوق الإنسان، وذكرت أن القيود الأخرى التي تفرضها الحكومة بخصوص أولياء الأمر لا تزال سارية، بما في ذلك القيود على السفر على الرغم من إلغاء الحظر المفروض بشأن قيادة المرأة للسيارة. وحثت المملكة العربية السعودية على فرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام. وأعربت عن أسفها حيال رفض المملكة العربية السعودية توصية بالتعاون الكامل مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للتحقيق في ادعاءات انتهاكات القانون الدولي الإنساني في اليمن. ومنذ آذار/مارس 2015، وثقت المنظمة نحو 90 هجوماً غير قانوني على ما يبدو شنها التحالف الذي تقوده السعودية، بعضها قد يعتبر جرائم حرب. وحثت هيومن رايتس ووتش المملكة العربية السعودية على الامتثال لقانون حقوق الإنسان، باعتبارها عضواً في المجلس، والتعاون مع آليات المجلس. وحثت الدول التي قدمت بياناً مشتركاً إلى المجلس في 7 آذار/مارس 2019، وعددها 36 دولة، على ضمان اتخاذ تدابير أقوى من خلال إصدار قرار في هذا الشأن.

360- وذكر الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية أن المرأة تواجه قيوداً شديدة وتمييزاً شديداً في حياتها اليومية، من خلال نظام الوصاية، وقواعد اللباس القسري، وعدم المساواة بموجب قانون الأحوال الشخصية. وأعرب عن أسفه لرفض المملكة العربية السعودية التوصية المتعلقة بسحب تحفظها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تعطي الأسبقية للشرعية. ورحب بالاستعاضة عن قانون مكافحة جرائم الإرهاب لعام 2014 بصيغته لعام 2017؛ ومع ذلك، أعرب الاتحاد عن قلقه إزاء التعريف الواسع للإرهاب الذي يشمل المعارضة والاحتجاج السلميين. لكنه أبدى ارتياحه لمعرفة أن القانون الجديد لم يعد يساوي صراحة بين الملاحدين والإرهابيين؛ ومع ذلك، ذكر الاتحاد أن الملاحدين ما زالوا يتعرضون للاضطهاد بسبب الخطاب الهدام، وحث على احترام حرية الدين والمعتقد.

361- وذكر المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع أن المنظمات الدولية اتهمت المملكة العربية السعودية مراراً وتكراراً بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وأشار إلى أن السلطات السعودية تواصل قمع الناشطين السلميين ومضايقة الكتاب، والمُعلِّقين على الإنترنت، وغيرهم ممن يمارسون حقهم في حرية التعبير. وبالإضافة إلى ذلك، تم احتجاز العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان أو الحكم عليهم بالإعدام بعد محاكمات جائرة. ودعا المعهد المملكة العربية السعودية إلى الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان واحترام حرية التعبير والتجمع والدين، وإجراء تحقيقات دقيقة في جرائم الحرب التي ارتكبتها قواتها في اليمن، ومحاسبة المسؤولين عنها.

362- ودعت منظمة العفو الدولية إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن المدافعين عن حقوق الإنسان الذين كانوا محتجزين ويواجهون المحاكمة بسبب عملهم السلمي في مجال حقوق الإنسان. ورحبت بقبول عدد من التوصيات، بما في ذلك التصديق على العهدين، لكنها أعربت عن قلقها إزاء مواصلة السلطات رفض التصدي للتمييز المنهجي القائم منذ فترة طويلة ضد الأقليات والنساء والعمال المهاجرين. وأعربت عن أسفها لأن السلطات رفضت التوصيات المقدمة الرامية إلى التعاون مع فريق الخبراء المستقلين

الذي يحقق في وفاة جمال خاشقجي ودعمه. وذكرت أن المحاكم استمرت في فرض أحكام بالإعدام وتنفيذ أحكام الإعدام في أعقاب محاكمات جائرة بشكل صارخ، بما في ذلك ضد أفراد كانوا دون سن الثامنة عشرة وقت ارتكابهم الجريمة، وحثت المملكة العربية السعودية على أن تقرر على الفور وفقاً رسمياً لعقوبة الإعدام كخطوة نحو إلغائها. ورفضت الادعاء بأن حرية التعبير وتكوين الجمعيات مكفولين بموجب القانون السعودي، وأشارت إلى عدم تمكن أي منظمات مستقلة لحقوق الإنسان من التسجيل بموجب قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية. وأشارت إلى استمرار استخدام قانون مكافحة الإرهاب الجديد الذي يؤثر سلباً على الحريات الفردية ويُستخدم لمقاضاة المدافعين عن حقوق الإنسان. ودعت المملكة العربية السعودية إلى وضع حد للتمييز المنهجي ضد المرأة وإلغاء نظام ولاية الذكور.

363- وذكر معهد إرتيجا كيفيات زنديغي الإيراني الخيري أن المنظمات غير الحكومية المحلية أعربت عن قلقها إزاء الوضع الكارثي لجميع المدنيين، ولا سيما الأطفال، في اليمن. وحثت المملكة العربية السعودية على ضمان وصول المساعدة الإنسانية إلى جميع اليمنيين، ولا سيما الأطفال، وضمان حقوق الإنسان الأساسية في الغذاء والمياه النظيفة والأدوية لجميع الأطفال من دون تمييز، وحماية الأحياء المدنية من الضربات الجوية حماية كاملة، بما يكفل حماية حق السكان، ولا سيما الأطفال، في الحياة والحق في الصحة والتعليم، وحصول جميع المرضى، بمن فيهم الأطفال، على الرعاية الطبية؛ والحيلولة دون وقوع الخسائر في الأرواح بسبب نقص الأدوية أو الرعاية الطبية.

364- وحثت منظمة الدفاع عن ضحايا العنف المملكة العربية السعودية على ضمان بيئة آمنة لحرية التعبير التي يمارسها الصحفيون ومنع مضايقاتهم واعتقالهم تعسفاً أو قتلهم، وتوضيح الطريقة التي سيكفل بها البلد إجراء تحقيق مستقل ودقيق في مقتل جمال خاشقجي، ووصف الخطوات المتخذة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، بما يتماشى مع توصيات الاستعراض الدوري الشامل المقبولة. وحثت المملكة العربية السعودية على تعديل تعريف الإرهاب في قوانين مكافحة الإرهاب والجرائم الإلكترونية، بحيث لا تؤدي إلى مقاضاة المدافعين عن حقوق المرأة، والناشطين في مجال حقوق الإنسان الذين لا يمارسون العنف، والمعارضين السياسيين، والأقليات الدينية والشيعية، وغيرهم من الأشخاص لمجرد ممارستهم لحقوق الإنسان. وحثت المملكة العربية السعودية على احترام القانون الدولي الإنساني والتعاون مع آليات مجلس حقوق الإنسان بشأن اليمن.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

365- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن المملكة العربية السعودية أيدت 182 توصية وأحاطت علماً بتوصيات عددها 76 توصية من أصل 258 توصية تلقتها.

366- وأوضح رئيس وفد المملكة العربية السعودية أن الممارسات السلمية المشروعة ليست مجرمة بل مكفولة بموجب القانون، ما دامت تمارس في سياق موضوعي لا يمس بالأمن الوطني، والنظام العام، والآداب العامة، والصحة العامة، وحقوق الآخرين وحياتهم وغيرها من القيود الضرورية المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وهكذا فإن الادعاء بأن بعض الأشخاص قد اعتقلوا أو احتجزوا بسبب ممارستهم لحرية التعبير أو الدفاع عن حقوق الإنسان هو ادعاء غير صحيح على الإطلاق. وعلاوة على ذلك، فإن هؤلاء الأشخاص قد اعتقلوا أو احتجزوا بسبب اتهامهم أو إدانتهم بارتكاب أفعال تجرمها قوانين البلد، كما أن بعض هذه الأفعال محظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

367- ورداً على ادعاءات التعذيب والمعاملة المهينة التي تعرض لها بعض المحتجزين والسجناء، ذكر الوفد أن قوانين المملكة العربية السعودية تجرم التعذيب والمعاملة المهينة بجميع أشكالها وألوانها. وهكذا، فإن أي شخص يدعي أنه تعرض للتعذيب أو المعاملة المهينة أو انتهاك أي حق من حقوقه

التي تكفلها قوانين البلد، يمكنه، عملاً بهذه القوانين، اللجوء إلى سبيل الانتصاف، بما في ذلك اللجوء إلى النائب العام، وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرها من الهيئات. ويضاف إلى ذلك، أن الشخص الذي يدعي أنه تعرض للتعذيب أو للمعاملة المهينة سوف يلجأ إلى الجهاز القضائي.

368- وأخيراً، أكد رئيس الوفد أن المملكة العربية السعودية ستعمل على تنفيذ التوصيات التي تقيدها. وقال إنه يتطلع إلى أن يحقق مجلس حقوق الإنسان أهدافه في جو من التعاون والتفاهم والحوار على أساس مبادئ احترام سيادة الدول والخصائص الوطنية والإقليمية.

السنغال

369- أُجري الاستعراض المتعلق بالسنغال في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان الصادرة في هذا الشأن، واستناداً إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من السنغال وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/SEN/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/SEN/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/SEN/3).

370- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 35 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بالسنغال واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

371- وتشمل نتائج استعراض السنغال تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/5)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل.

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

372- أكد وفد السنغال مجدداً الأهمية التي يوليها لولاية الاستعراض الدوري الشامل بوصفه استعراضاً فريداً من قبل الأقران. وشكر الأمانة والمجموعة الثلاثية على دعمهما وعلى تنظيم الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بالسنغال.

373- وأبرز الوفد الخطوات التي اتخذتها السنغال لتنفيذ التوصيات التي قبلتها. وأوضح الوفد أنه التقى، بعد دورة الفريق العامل، ولدى عودته إلى داكار، بأعضاء الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة وبأعضاء المجتمع المدني، والشركاء في قطاع التنمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وغيرهم من أصحاب المصلحة في مجال حقوق الإنسان ووسائل الإعلام.

374- وتمثلت الأهداف الرئيسية للاجتماع في إعلام جميع الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول بمقاصد الاستعراض الدوري الشامل والتحديات التي يواجهها، وجلسة التحاور التي أجراها الفريق العامل، وأهمية تنفيذ التوصيات التي تم قبولها، بالنظر إلى الالتزامات الدولية التي تعهدت بها السنغال. وأبلغت جميع الجهات الفاعلة أيضاً بالآفاق الجديدة مع اقتراب الاستعراض الدوري الشامل الرابع للسنغال وضرورة اعتماد عملية شاملة تشمل جميع أصحاب المصلحة من أجل تحسين تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

375- وكان هذا الاجتماع مثمراً جداً، وبدأ المجلس الاستشاري الوطني لحقوق الإنسان والقانون الدولي بعد ذلك (الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة) في تجميع جميع توصيات الاستعراض الدوري الشامل من حيث المواضيع، فضلاً عن التوصيات المنبثقة عن هيئات المعاهدات. وأتاحت هذه العملية للسنغال تحديد المجالات ذات الأولوية لتحسين تخطيط وتنفيذ التوصيات قبل الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل.

376- وتدرك حكومة السنغال التحديات المقبلة وتأمل مواجهتها بغية احترام قيم حقوق الإنسان باعتبارها أفضل الضمانات لسيادة القانون ولإرساء دعائم قوية ودائمة للسلام والديمقراطية. وفي هذا السياق، واستناداً إلى تجربة الدورات السابقة، عمدت السنغال بالفعل إلى إعادة تنظيم جذرية لآلياتها الوطنية للإبلاغ عن التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومتابعتها، بهدف تحسين التعاون والمتابعة بمزيد من الفعالية. وأتاحت عملية الإصلاح هذه للسنغال إمكانية إيجاد حل للتأخير في تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات في عام 2018.

377- وأكد الوفد أن السنغال لن تدخر جهداً لمواصلة الزخم الذي يدفع على تحسين احترام حقوق الإنسان على نطاق العالم. وقد تمكنت السنغال بفضل احترام التزاماتها تجاه الصكوك القانونية الرئيسية لحقوق الإنسان من أن تترك بشكل واضح ما عليها من واجب تجاه تنفيذ التوصيات والإبلاغ عن التقدم المحرز في جولة الاستعراض الدوري الشامل المقبلة.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

378- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالسنغال.

379- وأعرب العراق عن إقراره بحالة حقوق الإنسان في البلد. وأعرب عن تقديره لقبول السنغال التوصيات التي اقترحها عليها، وعن أمله في تنفيذ جميع التوصيات وفقاً لما ورد في التقرير. وأخيراً، أثنى على آلية مجلس حقوق الإنسان وأوصى باعتماد التقرير.

380- وأشادت ليسوتو بالسنغال لقبولها معظم التوصيات البناءة التي تلقتها. وأشارت مع التقدير إلى التدابير التي اتخذتها السنغال للتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، وبوسائل منها تقديم التقارير وتوجيه الدعوات إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة واستقبالهم. ورحبت ليسوتو كذلك بالتدابير المتخذة لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال سياسات وبرامج تهدف إلى إعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة. وأخيراً، شجعت السنغال على النظر في التصديق على جميع الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان.

381- ولاحظت مدغشقر بارتياح التدابير التي اتخذتها السنغال لمكافحة التعذيب وسوء المعاملة، والحد من اكتظاظ السجون، وحصول الجميع على الخدمات الصحية ومياه الشرب. وشجعت مدغشقر السنغال على المضي في جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

382- وأثنت مالي على السنغال لحسن تعاونها مع آلية الاستعراض الدوري الشامل. وأعربت عن تقديرها للتدابير المتخذة لمكافحة التعذيب وسوء المعاملة، والحد من اكتظاظ السجون، وتحسين المعايير المتعلقة بالأشخاص المسلوبية حريتهم. ورحبت مالي بإصلاح القانون الدستوري الخاص بحصانة الأحكام المتعلقة بأسلوب انتخاب رئيس الجمهورية ومدة ولايته وعدد ولاياته.

383- وأثنت موريتانيا على السنغال لتقيدها التام بآلية الاستعراض الدوري الشامل. ورحبت بالتقدم الذي أحرزته السنغال، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق الأطفال، وحقوق المحتجزين وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأقرت موريتانيا بقبول السنغال التوصية الرامية إلى بناء قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وحثت مجلس حقوق الإنسان على اعتماد التقرير عن النتائج.

384- وهنأت ناميبيا السنغال على انتخاباتها الوطنية السلمية والناجحة، وعلى خضوعها لدورة ثالثة مثمرة للاستعراض الدوري الشامل وتقريرها عن النتائج. وأثنت كذلك على السنغال لالتزامها بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وشجعت البلد على مواصلة إحراز المزيد من التقدم في هذا الصدد. وأيدت ناميبيا اعتماد مجلس حقوق الإنسان التقرير عن النتائج.

385- وأثنت نيجيريا على السنغال لالتزامها القوي بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها وتعاونها مع عملية الاستعراض الدوري الشامل، فضلاً عن آليات حقوق الإنسان الأخرى. وأشارت بارتياح كبير إلى التدابير التي اتخذتها السنغال للقضاء على التعذيب وسوء المعاملة والحد من اكتظاظ السجون. وأخيراً أوصت نيجيريا باعتماد التقرير المتعلق بالسنغال.

386- وهنأت عمان السنغال على إنجازاتها في مجال حقوق الإنسان، وكذلك على التدابير التي اعتمدها أثناء جولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة. وأثنت على وفد السنغال لما أبداه من تقاعل إيجابي أثناء استعراض التوصيات التي اقترحها وقبولها. وأوصت عمان مجلس حقوق الإنسان باعتماد التقرير النهائي.

387- وأثنت باكستان على السنغال لقبولها غالبية التوصيات، بما فيها التوصيات التي قدمتها باكستان. ورحبت بالتطورات الإيجابية الأخيرة في السنغال مع التركيز على تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين والقضاء على العنف الجنساني. وأقرت باكستان أيضاً بالجهود الخاصة المبذولة لتعزيز قدرات اللجنة السنغالية لحقوق الإنسان، والمرصد الوطني لأماكن الاحتجاز، والوحدة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، والمرصد الوطني للمساواة بين الجنسين.

388- وأقرت الفلبين بالنهج الإيجابي الذي تتبعه السنغال فيما يتعلق بعملية الاستعراض الدوري الشامل. وأقرت أيضاً بالتزام السنغال فيما تبذله من جهود للمضي قدماً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فقد انصب التركيز على مكافحة الاتجار بالأشخاص وتصميم الحكومة على التصدي للعنف ضد النساء والأطفال، فضلاً عن العنف الجنساني في المدارس. وأيدت الفلبين اعتماد مجلس حقوق الإنسان النتائج المتعلقة بالسنغال.

389- ورحب الاتحاد الروسي بالاستعراض المتعلق بالسنغال الذي أجري في إطار جولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة. وأشار أيضاً إلى النجاح الذي حققته الحكومة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، واستعدادها للتعاون مع الآليات العالمية للرصد الدولي لحقوق الإنسان. وأشار الاتحاد الروسي بارتياح إلى تأييد السنغال غالبية التوصيات المقدمة، وأعرب عن تطلعه إلى تنفيذها تنفيذاً فعالاً.

390- وهنأت سيراليون السنغال على إتمام انتخاباتها الوطنية الأخيرة بنجاح في جو سلمي. وأشارت مع التقدير الكبير إلى أن جميع التوصيات التي قدمتها إلى السنغال حظيت بالتأييد. وفي هذا الصدد، أشادت سيراليون بالجهود الجارية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في ظل الأطر القانونية الوطنية، وأشارت إلى مواصلة السنغال الالتزام بتقديم التعليم والتدريب في مجال حقوق الإنسان إلى المدارس والشرطة ودوائر السجون.

391- وأشاد السودان بالجهود التي بذلتها السنغال في إطار تعزيز وحماية حقوق الإنسان خلال الفترة التي يغطيها التقرير. وأثنى كذلك على السنغال لقبولها التوصيات المقدمة أثناء الاستعراض الدوري الشامل، ولا سيما تلك المتعلقة بتحسين آليات حقوق الإنسان، وتكييف القوانين الوطنية مع الصكوك الدولية، وتعزيز السلطات الحكومية في مجال حقوق الإنسان ومؤسسات حقوق الإنسان.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

392- أدلت سبع جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالسنغال.

393- وأشارت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان بأسف إلى عدم اتخاذ أي إجراء ملموس فيما يتعلق بتوصيات عام 2013 بشأن الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات، والتجمع وحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين. وأعربت عن قلقها إزاء حظر المظاهرات والعقوبات التي تعترض عمل المنظمات غير الحكومية. وفي أعقاب هذه الملاحظات، أعربت عن قلقها العميق إزاء استراتيجيات الحكومة التي عملت على تضيق الحيز المدني، بما في ذلك الاعتقال والاحتجاز التعسفيان لفترة قصيرة من الزمن للمعارضين السياسيين والمواطنين والمدافعين عن حقوق الإنسان، مما خلق مناخاً من الخوف والرقابة الذاتية. وقد زادت الأحكام في قانون الصحافة لعام 2017، على الرغم من العديد من البيانات العامة التي أدلى بها رئيس الجمهورية. وأعربت المنظمة عن قلقها إزاء قمع جرائم الصحافة.

394- ورحب التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين بقبول السنغال عدة توصيات بشأن الحيز المدني. وأشار بقلق إلى القيود المفروضة على حرية التعبير في حالات متعددة ومتنوعة من خلال أحكام تقييدية واردة في قانون الصحافة لعام 2017 وقانون العقوبات. ولا تزال المخالفات المنصوص عليها في قانون الصحافة تُجرّم وقد تؤدي إلى عقوبات بالسجن لفترات طويلة وإلى غرامات باهظة، ويتعرض حياد شبكة الإنترنت للخطر، الأمر الذي قد يكون له تبعات خطيرة على حرية التعبير، وقد أشير إلى حالات عدة خاصة بالحظر التعسفي على المظاهرات التي تنظمها منظمات المجتمع المدني وأحزاب المعارضة، وفي بعض الحالات، كان الإفراط في القوة هو الوسيلة المستخدمة ضد المحتجين. وفي أيار/مايو 2018، قُتل طالب واحد في مظاهرات في ساننت لويس، واستخدمت مؤخراً أفعال تخويف ضد بعض المنظمات غير الحكومية. وشجعت المنظمة السنغال على اتخاذ تدابير استباقية لإيجاد حل لهذه الشواغل.

395- ورحب الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان بالجهود التي تبذلها السنغال لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن جولة الاستعراض الدوري الشامل الثانية. وأعرب عن قلقه إزاء تزايد القيود المفروضة على الحيز المدني. ولاحظ بقلق بالغ أيضاً حالة الأطفال الذين يتسولون في الشوارع، حيث يقدر عدد الأطفال تلاميذ الكتاتيب بنحو 30 000 طفل في داكار وحدها. وأشار أيضاً إلى الاكتظاظ في السجون. وأشار إلى اعتقال المعارضين في وقت غير مناسب والعنف الذي تمارسه الشرطة ضد المتظاهرين، ولذا حث السنغال على فتح حوار شامل مع المعارضة وفي الوقت نفسه على احترام الحريات العامة المنصوص عليها في الدستور. ودعت المنظمة السنغال أيضاً إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بحماية الأطفال وتطبيق قوانينها الخاصة.

396- ورحبت منظمة العفو الدولية بالالتزام الذي أعربت عنه السنغال باتخاذ تدابير لحماية الحق في حرية التعبير، بطرق، منها نزع صفة الجرم عن المخالفات الصحافية، لكنها أشارت إلى أن رفض الحكومة إحدى التوصيات المقدمة قد قوض هذا الالتزام. وأكدت منظمة العفو الدولية أن السنغال لم تبد سوى القليل من التسامح مع المعارضة خلال الانتخابات، حيث اعتقل بعض مؤيدي المعارضة في أعقاب ذلك. وأعربت كذلك عن قلقها إزاء ما تقوم به السلطات من عرقلة أمور المنظمات المؤيدة للديمقراطية قبل الانتخابات. وأعربت عن بالغ أسفها لرفض السنغال جميع التوصيات المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسية، والإجهاض، والاعتصاب في إطار الزوجية، والأحكام التمييزية في قانون الأسرة. وأشارت بقلق إلى أن السنغال لم تنفذ الكثير من التوصيات التي قبلتها خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل السابقة وحثت البلد على اتخاذ إجراءات لتنفيذ التوصيات التي قبلتها على وجه السرعة.

397- وأثنت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية على السنغال لقبولها التوصيات التي تدعو إلى تحسين حصول المراهقين والشباب على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. وفيما يتعلق بمسألة التمييز والعنف على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية، حثت السنغال على اتخاذ خطوات للقضاء على جميع أشكال التمييز والعنف وضمان احترام الحريات الأساسية لجميع المواطنين.

وظلت وفيات الأمهات مرتفعة في السنغال، نتيجة لعمليات الإجهاض غير المأمون. وفي هذا الصدد، نوهت المنظمة الكندية مع التشجيع بقبول السنغال مواممة تشريعاتها الوطنية مع البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ودعت الحكومة إلى مواممة الإطار التنظيمي مع المادة 14 من البروتوكول من أجل زيادة شروط اللجوء إلى الإجهاض.

398- وأثنت رابطة مواطني العالم على السنغال لاتخاذها خطوات نحو إلغاء عقوبة الإعدام. ورحبت أيضاً بقبول التوصيات المتعلقة بالقضاء على زواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية. وفي هذا الصدد، أعربت عن رغبتها في رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 سنة بالنسبة للإناث، وإلغاء ذلك الجزء من القانون الحالي الذي يجيز الاجتهاد القضائي في السماح بزواج القصر. وذكرت أنه يجب إلغاء حكم تعدد الزوجات، الذي يرد في قانون الزواج. وأخيراً، أشارت المنظمة بأسف إلى أن السنغال لم تؤيد التوصيات المتعلقة بمكافحة التمييز والعنف على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، وكذلك التوصيات المتعلقة بحصول المرأة القانوني والمأمون على خدمات إنهاء الحمل طوعاً.

399- وأبرزت منظمة تضامن سويسرا وغينيا التقدم الذي أحرزته السنغال في مجال حقوق الإنسان، وأثنت على اعتماد دستور عام 2017، الذي تضمن عدة إصلاحات إيجابية، من بينها طول مدة الولايات الرئاسية وعددها، وتحسين تقاسم الموارد الطبيعية والأراضي، والإصلاح البرلماني بشأن رصد السياسات الحكومية. وأثنت على السنغال لأنها اتخذت تدابير لتحقيق المساواة بين الجنسين عملاً بالاستراتيجية الوطنية الثانية. ورحبت أيضاً بعدة تدابير لها أهمية اجتماعية كبرى، بما يشمل توفير الرعاية الطبية الشاملة والتدابير الرامية إلى دعم الفئات الأكثر ضعفاً. وشجعت السنغال على تخصيص موارد كافية لضمان حماية حقوق الإنسان.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

400- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تقيّد بأن السنغال أيدت 229 توصية وأحاطت علماً بتوصيات عددها 28 توصية من أصل 257 توصية تلقتها.

401- وأعربت السنغال عن شكرها لجميع الدول المتدخلة ومن هنا على جهودها في مجال حقوق الإنسان وعلى تشجيعها على مواصلة السير على هذا الدرب. وقد أعربت أعلى السلطات في السنغال، التي تميل إلى الدفاع عن قيم، مثل السلام، والوثام الاجتماعي، والتسامح والاحترام المتبادل، بعد الانتخابات الأخيرة في شباط/فبراير 2019، عن رغبتها في بدء حوار بناء مع جميع الأطراف السياسية الفاعلة لتعميق العملية الديمقراطية الرامية إلى بناء بلد قوي وموحد ملتزم بالسلام.

402- وسلطت السنغال الضوء على المبادرات الهامة، ولا سيما في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية إذ اعتمدت الاستراتيجية الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، والرعاية الطبية الشاملة للجميع، والبرنامج الوطني للمنح الدراسية.

403- وتتعلق التدابير الرئيسية الأخرى بالأشخاص ذوي الإعاقة والتقرير المقبل الذي سيقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتحسينات في أوضاع السجون، والحصول على خدمات الرعاية الصحية، والحق في التعليم، وحرية الصحافة، وتعزيز حقوق المرأة وحمايتها، بما في ذلك إصلاح قانون الجنسية وقانون المساواة بين الجنسين في المؤسسات. وينطبق نفس الشيء على حماية حقوق الأطفال، ولا سيما حالة الأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع، ومكافحة الاتجار بالبشر، والحق في التجمع السلمي الذي يكفله الدستور.

404- واختتمت السنغال كلمتها بتوجيه الشكر إلى أعضاء مجلس حقوق الإنسان، والمجموعة الثلاثية، وأمانة الاستعراض الدوري الشامل، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمترجمين الشفويين، والمعنيين بخدمات الأمن.

405- وأكدت مجدداً التزامها بآلية الاستعراض الدوري الشامل. وأعربت عن اقتناعها بأن حقوق الإنسان هي ركائز التماسك والاستقرار والسلام الاجتماعي، وهي تعتمد على الدعم المقدم من شركائها والبلدان الشقيقة لتنمية ثقافة حقيقية لحقوق الإنسان.

الكونغو

406- أُجري الاستعراض المتعلق بالكونغو في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان الصادرة في هذا الشأن، واستناداً إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من الكونغو وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/COG/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/COG/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/COG/3).

407- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 35 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بالكونغو واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

408- وتشمل نتائج استعراض الكونغو تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/16)، وآراء الدولة قيد الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية والردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد النتائج من قبل مجلس حقوق الإنسان في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/40/16/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

409- أكد وفد الكونغو من جديد التزامه واستعداده للتعاون البناء مع الاستعراض الدوري الشامل ومع الآليات الدولية والإقليمية الأخرى، بغية تحقيق تحسن مطرد ومستدام في حالة حقوق الإنسان في بلده.

410- وأجرت الكونغو دراسة متأنية للتوصيات وعددها 194 توصية المقدمة خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. وأيدت في نهاية المطاف 188 توصية وأحاطت علماً بما عدده 6 توصيات.

411- وقد عمدت اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بمتابعة التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان إلى تنسيق عملية إعداد الردود على التوصيات (A/HRC/40/16/Add.1). ودرست إسهامات المجتمع المدني، وكذلك إسهامات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، دراسة متأنية وأخذت في الاعتبار.

412- وأيدت الكونغو ثلاث فئات من التوصيات وهي الفئة الأولى التي لم توافق عليها بصفة عامة فحسب بل أيضاً بصفة خاصة بسبب مضمونها المحدد؛ والفئة الثانية الخاصة بالتوصيات التي نفذت بالفعل؛ وثالثاً التوصيات التي يجري تنفيذها وفقاً لالتزامات البلد الدولية والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وقد أظهر قبول التوصيات، من ناحية، التزام الكونغو الثابت باتخاذ تدابير جديدة، ومن ناحية أخرى، التمسك القاطع بالتدابير المتخذة بالفعل، فضلاً عن السعي الحثيث إلى متابعة التدابير الجارية.

413- وفيما يتعلق بالتوصيات المشار إليها، وتحديداً التوصية الواردة في الفقرة 130-27 من تقرير الفريق العامل، رأت الكونغو أن تعاونها مع الآليات المنشأة بموجب نظام الإجراءات الخاصة كان مثمراً. وشكلت زيارة المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية في تشرين الثاني/نوفمبر 2010 وزيارة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر 2011 دليلاً على استعداد الحكومة للوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ودعماً لجهود الحكومة الرامية إلى توضيح مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان، قام وفد من المفوضية ببعثتين لتقصي الحقائق بغية تقييم الوضع العام لحقوق الإنسان في البلاد في حزيران/يونيه - تموز/يوليه 2016 وفي سبتمبر/أيلول 2017. ونتيجة لذلك، رأت الكونغو نظراً إلى سياساتها في مجال التعاون المفتوح مع آليات الإجراءات الخاصة، أنه لا يمكن تأييد التوصية الواردة في الفقرة 130-27.

414- وبالمثل، لا يمكن أن يؤيد الكونغو التوصية المقدمة في الفقرة 130-94 من التقرير المتعلقة بإلغاء قوانين الزنا. ويراعى في قمع السلوك الاجتماعي بعقوبات جنائية، إلى حد كبير، الاستنكار الاجتماعي الجماعي الذي يثيره هذا السلوك، وهذا هو الحال على وجه التحديد مع حالة الزنا. وخلال المناقشات التي جرت بشأن تنقيح قانون الأسرة وقانون العقوبات، رُفضت بالإجماع فكرة إلغاء قوانين الزنا.

415- وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 130-97 بشأن الجرائم المتصلة بممارسة حرية الرأي والتعبير، ذكرت الكونغو أن جميع أشكال الرقابة قد ألغيت في البلد. فالدستور يكفل لجميع المواطنين حرية التعبير وحرية نشر أفكارهم وآرائهم. ولا تتضمن القوانين الانتخابية الكونغولية وقوانين حرية الاتصالات أي أحكام تحظر حرية الرأي، ونادراً ما تخضع انتهاكات قوانين حرية الاتصالات لإجراءات جنائية ضد العاملين في وسائل الإعلام والإعلام.

416- واعتبرت الكونغو التوصيات الواردة في الفقرتين 130-61 و130-62 المتعلقة بأعمال العنف والتمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية غير ملائمة على الإطلاق، ولذلك فقد أحاطت علماً بها. فالمجتمع الكونغولي ككل يبدي في الواقع تسامحاً تجاه الأشخاص الذين يدعون أنهم من أفراد مجتمعات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية. ولا يوجد أي حكم قانوني أو تنظيمي يميز ضد تلك المجتمعات التي يشارك أفرادها من دون تمييز في أنشطة التنقيح الجنسي التي تنظمها السلطات العامة أو المجتمع المدني، ويشاركون بنشاط في وضع مشاريع وبرامج تتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة جنسياً.

417- وأحيط علماً أيضاً بالتوصية الواردة في الفقرة 130-92 التي تدعو الكونغو إلى إنشاء لجنة مستقلة معنية بالعدالة والحقيقة والمصالحة لإلقاء الضوء على الأحداث التي وقعت في مقاطعة بول. وفي أعقاب بعثات المفوضية السامية لحقوق الإنسان المذكورة أعلاه لتقييم الحالة العامة لحقوق الإنسان، استفادت الكونغو من الدعم التقني الذي قدمته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لإنشاء لجنة وطنية مستقلة للتحقيق. وستوضح تلك الهيئة جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في أوقات الأزمات، وخلال فترة الاستفتاء على الدستور الجديد في عام 2015 وبعد الانتخابات الرئاسية لعام 2016. وإن مشروع مرسوم إنشاء اللجنة قيد التوقيع. وسيسترشد إنشاء هذه اللجنة وسير عملها بمبادئ الأمم المتحدة للاستقلال والحياد. وفي ظل هذه الظروف، لا يمكن تبرير إنشاء لجنة منافسة.

418- وأشارت الكونغو إلى التوصيات التي أيدتها، فذكرت أنه في اليوم التالي لاستعراض حالتها في جولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة، شرعت في وضع مشاريع قوانين ومراسيم للتصديق على اتفاقية عام 1961 المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية واتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية.

419- وفي المؤتمر العالمي السابع بشأن إلغاء عقوبة الإعدام، الذي عُقد في بروكسل في الفترة من 27 شباط/فبراير إلى 1 آذار/مارس 2019، التزمت الكونغو بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وبموجب هذا القانون، شرعت الكونغو بحزم في مسار عدم العودة إلى عقوبة الإعدام، التي أُلغيت بالفعل بموجب دستور تشرين الأول/أكتوبر 2015.

420- وعلاوة على ذلك، وبغية تعزيز الإطار المؤسسي الوطني، انتخب أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أعضاء مكتبهم في كانون الثاني/يناير 2019.

421- وفي 16 كانون الثاني/يناير 2019، أطلقت شبكة القيادات النسائية، فرع الكونغو، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبمشاركة نساء من عدة فئات اجتماعية واقتصادية وثقافية من المناطق الحضرية والريفية. وأحرز تقدم أيضاً في مجال تمكين المرأة اقتصادياً. ويجري اعتماد مشروع قانونين: الأول ينشئ صندوقاً وطنياً لدعم القابلية للتوظيف والتعلم، والثاني ينشئ صندوقاً لتشجيع وضمان ودعم الأعمال التجارية الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة الحجم.

422- وإذ تعيد الكونغو تأكيد ولائها للكفاح من أجل تعزيز القيم العالمية المتعلقة بحقوق الإنسان، وهو شرط لا غنى عنه لإرساء مجتمع أكثر عدلاً وسخاء وأخوة، فإنها تلتزم بتقديم تقرير منتصف المدة بحلول عام 2021. وتعهدت الكونغو أيضاً بتبادل الممارسات الجيدة مع الدول الأخرى، والعمل بنشاط على تعزيز آلية الاستعراض الدوري الشامل، والتماس الدعم التقني من شركائها، حسب الاقتضاء.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

423- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالكونغو.

424- وأشار السودان إلى أن الكونغو قد أيدت الغالبية العظمى من التوصيات التي تلقتها، ولا سيما التوصيات التي قدمها السودان. وحث مجلس حقوق الإنسان على اعتماد التقرير عن النتائج.

425- وأثنت توغو على الكونغو لإلغاء عقوبة الإعدام بموجب دستور عام 2015 وقبولها عدداً هائلاً من التوصيات التي قدمت أثناء الاستعراض المتعلق بحالتها في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، ولا سيما التوصيات التي قدمتها توغو بشأن الصحة والتعليم، والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

426- ورحبت تونس بالجهود التي يبذلها الكونغو لتعزيز حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، ومكافحة العنف ضد المرأة. ودعت تونس مجلس حقوق الإنسان إلى اعتماد التقرير النهائي.

427- وأثنى صندوق الأمم المتحدة للسكان على حكومة الكونغو لالتزامها بالمساواة في الحقوق للجميع وحظر جميع أشكال التمييز، على النحو الوارد في دستورها لعام 2015. وأشار إلى اعتماد خطة عمل وطنية في أيار/مايو 2018 فيما يتعلق بقرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، وإلى تنفيذ الكونغو منذ عام 2017 مشروع يقضي بمنع العنف الجنساني الذي تمارسه الشرطة الوطنية، بالشراكة مع الصندوق.

- 428- وأقرت جمهورية تنزانيا المتحدة بالجهود التي تبذلها الكونغو لتحسين إطارها المعياري، وذلك بوسائل منها تعديل عدد من المدونات من أجل مواءمة تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. وهنأت الكونغو على ضمان الحق في التعليم والمساواة في الحصول على التعليم والتدريب لجميع الأطفال الكونغوليين.
- 429- وأعربت جمهورية فنزويلا البوليفارية عن تقديرها لإنشاء هيئة لتعزيز حقوق الشعوب الأصلية في وزارة العدل وحقوق الإنسان. وحثت الكونغو على مواصلة تعزيز البرامج الاجتماعية لصالح أفقر قطاعات المجتمع، امتثالاً لدستورها لعام 2015، بالاستناد إلى المساواة والإخاء والتضامن.
- 430- وأعربت أفغانستان عن تقديرها للجهود التي تبذلها الكونغو من أجل ضمان حصول جميع الأطفال على التعليم الشامل للجميع، بمن فيهم الأطفال المنتهون إلى الفئات الضعيفة، وإصلاح إطارها القانوني الوطني بما يتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد التقرير النهائي.
- 431- ورحبت الجزائر بالإجراءات التي اتخذتها الكونغو من أجل مواءمة تشريعاتها الوطنية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدّقت عليها. وأشارت أيضاً إلى أن الكونغو أيدت الغالبية العظمى من التوصيات التي تلقتها، ولا سيما توصيتان قدمتهما الجزائر بشأن العنف ضد النساء والأطفال. وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد التقرير النهائي.
- 432- وشجعت أنغولا الكونغو على مواصلة حملاتها وحلقات العمل للتوعية بالقضايا الجنسانية بهدف تمكين المرأة. وأعربت عن أملها في أن يكون "الطريق إلى التنمية" حجر الزاوية في تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الكونغو، على النحو المتوخى في خطة التنمية الوطنية للفترة 2018-2022.
- 433- وأقرت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالمشروع الهام الخاص بمراجعة مختلف المدونات من أجل مواءمة التشريعات الوطنية في الكونغو مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدّقت عليها. وهنأت الكونغو على دراستها المتأنية، بمشاركة نشطة من مختلف الوزارات، وقبولها 188 توصية من أصل 194 توصية مقدمة إليها، بما في ذلك توصيات دولة بوليفيا المتعددة القوميات.
- 434- وحثت بوتسوانا الكونغو على تعزيز قدراتها المؤسسية على كشف الفساد والتحقيق فيه وملاحقة مرتكبيه بفعالية، وحماية الأطفال الضعفاء من التمييز، ولا سيما الأطفال ذوو المهق. وأيدت بوتسوانا اعتماد مجلس حقوق الإنسان التقرير النهائي.
- 435- وأعربت بوركينا فاسو عن تقديرها لالتزام الكونغو بتنفيذ التوصيات التي قُبلت في إطار جولة الاستعراض الدوري الشامل الثانية، ولا سيما الإصلاحات التشريعية التي أجريت لجعل تشريعاتها الوطنية متماشية مع الاتفاقيات الدولية. وأعربت عن تقديرها أيضاً لالتزام الكونغو بمكافحة العنف الجنساني وحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي.
- 436- ورحبت بوروندي بالتدابير التي اتخذتها الكونغو لتحسين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والحد من الفقر، وتحسين نوعية حياة الأشخاص من خلال خطتها الإنمائية الوطنية للفترة 2018-2022. وأشادت أيضاً بالمبادرات الرامية إلى إحراز تقدم في مجال حقوق المرأة والطفل، ولا سيما تلك المتعلقة بانخفاض معدل وفيات الأمهات والأطفال. وطلبت إلى مجلس حقوق الإنسان اعتماد التقرير النهائي بتوافق الآراء.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

- 437- أدلت ست جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالكونغو.

438- وأشارت رابطة الدفاع عن حقوق الإنسان والسجاء إلى أن الكونغو قد أحرزت تقدماً كبيراً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان منذ الاستعراض الدوري الشامل السابق المتعلق بحالتها الذي أجري في عام 2013، بما في ذلك التصديق على العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ووضعت أيضاً إطاراً للحوار والتشاور بين وزارة العدل والحكومة ومنظمات حقوق الإنسان، واعتمدت القانون رقم 5-2011 الذي يحمي حقوق الشعوب الأصلية، وتوصلت إلى إيجاد حل لحالة الرهائن في منطقة بول. ورحبت بقبول الكونغو 188 توصية، ولكنها أعربت عن أسفها لعدم وجود توصيات بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات. وأخيراً، خلصت إلى أنه لا تزال هناك مسائل تتعلق بتبني الصكوك الدولية على المستوى المحلي، والتعريف بالقوانين الجديدة، وظروف الاحتجاز، وإمكانية اللجوء إلى العدالة.

439- واعترف الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات، في بيان مشترك مع الرابطة الدولية للمثليات والمثليين، بالتوصيات المقدمة إلى حكومة الكونغو بشأن حماية الأفراد من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، التي أحاطت الحكومة علماً بها. ورحبت المنظمات بإدراج سياسة إنمائية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، تشمل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، ولكنها أعربت عن الحاجة إلى بذل المزيد من الجهود فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، وكذلك مكافحة العنف والتمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين من الكونغوليين. وأخيراً، دعتا الحكومة إلى تغيير موقفها بشأن المادة 331 من قانون العقوبات.

440- وشكرت مؤسسة دو أوتوي الكونغو على قبولها جميع التوصيات المتعلقة بحقوق الطفل. ورحبت بما أبدته من تصميم على العمل مع المجتمع المدني، ولا سيما وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة العدل والاتصالات، ومحكمة الأحداث. وأشارت أيضاً مع الارتياح إلى أن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قد أخذت في الاعتبار، ولا سيما الأطفال. وشجعت الكونغو على اتخاذ تدابير محددة فيما يتعلق بالقصر في السجون، ووجهت الانتباه إلى عدد من المراسيم المتعلقة بحماية الأطفال، التي لم يتم التوقيع عليها بعد.

441- ورحبت منظمة العفو الدولية بقبول الكونغو توصيات بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وحثتها على اتخاذ خطوات فورية لتنفيذ هذه التوصيات. وأعربت عن قلقها إزاء استخدام التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في مرافق الاحتجاز والقيود المفروضة على حرية التعبير. وأعربت عن أسفها لأن الكونغو رفضت التوصية بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع السجناء المعتقلين بسبب التجمع السلمي، وطلبت إلى الكونغو إعادة النظر في قرارها.

442- وأشار الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان إلى أن الكونغو قبلت معظم التوصيات في إطار جولتي الاستعراض الدوري الشامل السابقتين، لكنه أعرب عن القلق لأن التوصيات لم تسفر، للأسف، عن نتائج هامة فيما يتعلق بتحسين حقوق الإنسان في البلاد. وأعرب عن بالغ مخاوفه إزاء الأزمة الإنسانية في منطقة بول ودعا الكونغو إلى التعاون مع آليات مجلس حقوق الإنسان لإنشاء لجنة تحقيق من أجل مقاضاة الجناة المسؤولين بصفة رئيسية عن انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني المزعومة. وأخيراً، شجع الكونغو على مكافحة النزعة العرقية وثقافة الإفلات من العقاب والاحتفاظ في السجون والتعذيب وسوء معاملة المرأة.

443- وهنأت رابطة مواطني العالم الكونغو على قبولها 188 توصية من بين 194 توصية مقدمة، بما في ذلك، على وجه الخصوص، التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأعربت عن أسفها لممارسات تعدد الزوجات ودفع مهر العروس، وهما ممارسات غير محظورة بموجب القانون الكونغولي. ووجهت الانتباه إلى أهمية البرامج والميزانيات الوطنية الخاصة والتثقيف الواسع النطاق بشأن العنف الجنساني، وأشارت إلى أهمية تقديم مرتكبي العنف الجنسي إلى العدالة.

-4 الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

- 444- نكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن الكونغو أيدت 188 توصية من بين 194 توصية مقدمة، وأحاطت علماً بتوصيات عددها 6 توصيات.
- 445- وشكر وفد الكونغو جميع أعضاء مجلس حقوق الإنسان والمراقبين فيه وأصحاب المصلحة الذين شاركوا في الاستعراض الدوري الشامل المتعلق ببلده.

نيجيريا

- 446- أُجري الاستعراض المتعلق بنيجيريا في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان الصادرة في هذا الشأن، واستناداً إلى الوثائق التالية:
- (أ) التقرير الوطني المقدم من نيجيريا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/NGA/1)؛
- (ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/NGA/2)؛
- (ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/NGA/3).

447- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 35 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بنيجيريا واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

448- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق بنيجيريا تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/7)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية وردودها على المسائل أو القضايا التي لم تعالج بما فيه الكفاية أثناء جلسة التحاور في الفريق العامل والتي عرضت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/40/7/Add.1).

-1 الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

449- أكد الوفد، الذي يرأسه الأمين الدائم لوزارة خارجية نيجيريا، مصطفى لاوال سليمان، مجدداً التزام نيجيريا بآلية الاستعراض الدوري الشامل والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها نيجيريا. وستواصل حكومة نيجيريا الشراكة والتعاون مع مجلس حقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لزيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لمواطني نيجيريا.

450- وذكر الوفد أن نيجيريا تلقت خلال الاستعراض الدوري الشامل 290 توصية، وأنها، وفقاً لما جاء في ردها (A/HRC/40/7/Add.1)، أيدت 230 توصية وأحاطت علماً بما عدده 60 توصية. ومنذ تقديم نيجيريا ردها وبعد إجراء مزيد من المشاورات، أيدت 10 توصيات إضافية ترد في الفقرات 148-33، و148-34 و148-61، و148-69، و148-181، و148-182، و148-183، و148-274 و148-276، و148-287 من تقرير الفريق العامل. وإن قبول نيجيريا 240 توصية نابع من رغبتها القوية في زيادة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها. وتقوم الوزارات والإدارات والوكالات الحكومية ذات الصلة بتجهيز التوصيات التي حظيت بالتأييد بهدف الشروع في اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذها.

451- وأحاطت نيجيريا علماً بالتوصيتين المتعلقةتين بإلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، غير أن الجهود جارية بين الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات لإضفاء الطابع الرسمي على الوقف الاختياري للعمل بعقوبة الإعدام السائد حالياً.

452- وقد أُحيط علماً بالتوصيات المتعلقة بزواج مثلي الجنس والميل الجنسي. ويعرف الزواج بموجب قانون الزواج بأنه علاقة بين رجل وامرأة. ويعترف كل من المسيحية والإسلام، وهما الديانتان الرئيسيتان في نيجيريا، أيضاً بالزواج كعلاقة بين رجل وامرأة. ولا ينتقص قانون (حظر) زواج مثلي الجنس من حقوق الإنسان الأساسية لأي شخص ولا يوجد أي أساس لادعاء وجود أي تمييز.

453- واسترشدت قضية إبراهيم الزكري تماماً بالإجراءات القانونية ولم يكن هناك أي تدخل من الحكومة في ذلك. وقد مثل للمحاكمة بتهم متعددة بالقتل العمد. والحكومة ملزمة بقبول نتيجة المحاكمة.

454- وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 148-9 من تقرير الفريق العامل، نيجيريا ليست ملزمة بالتحديد بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي ليست طرفاً فيها. وتؤيد نيجيريا جوانب التوصية المتعلقة بالاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا (اتفاقية كمبالا). وصدقت نيجيريا على اتفاقية كمبالا، ويعرض حالياً على الجمعية الوطنية مشروع قانون يتعلق باعتماد أحكامها على المستوى المحلي.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

455- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلقة بنيجيريا.

456- وأثنت ليبيا على نيجيريا للجهود التي بذلتها لتنفيذ التوصيات التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق، وعلى التزامها بتنفيذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. ورحبت بتقيح التشريعات ذات الصلة بحقوق الطفل.

457- ورحبت مدغشقر بعزم السلطات النيجيرية على تذليل الصعوبات المتبقية في تحسين تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد. ورحبت أيضاً باعتماد القانون الذي يحظر على موظفي إنفاذ القانون استخدام التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ومعاينة مرتكبي هذه الأفعال. وشجعت مدغشقر نيجيريا على مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى ضمان احترام حقوق الإنسان وتوطيد دعائم سيادة القانون في البلد.

458- وهنأت موريتانيا نيجيريا على السياسات التي نُفذت في إطار تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأثنت على نيجيريا لما تبذله من جهود في اعتماد خطة للانتعاش الاقتصادي وحفز النمو وتنفيذ برامج بناء القدرات.

459- وأشادت ناميبيا بالإنجازات الهامة التي حققتها نيجيريا، بما في ذلك تعاونها مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وأشارت إلى أن الانتخابات الاتحادية وانتخابات الولايات قد أُجريت في سلام وشجعت نيجيريا على مواصلة التصدي للتحديات التي واجهتها أثناء الانتخابات بالوسائل السلمية في الإطار التشريعي الوطني ودون تدخل خارجي.

460- ورحبت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بتأييد نيجيريا للتوصيات التي تدعو إلى اتخاذ إجراءات لضمان حماية النساء والأطفال المشردين داخلياً من جميع أشكال العنف وسوء المعاملة والاستغلال.

وأقرت بالجهود التي بذلتها نيجيريا لاعتماد أحكام اتفاقية كمبالا على المستوى المحلي. وأشادت بنيجيريا لتعهداتها بتيسير المشاركة السياسية للمشردين داخلياً على قدم المساواة مع غيرهم وضمان حصول الأطفال المشردين داخلياً على التعليم. وأعربت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين عن تقديرها للالتزام نيجيريا بالحد من خطر انعدام الجنسية وأكدت من جديد استعدادها لمساعدة نيجيريا في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

461- وأشادت عُمان بنيجيريا لما أحرزته من تقدم في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وللمنهجية المستخدمة في تنفيذ التوصيات الصادرة عن آلية الاستعراض الدوري الشامل. وهنأت نيجيريا على دعمها التوصيات التي قدمتها عمان.

462- وأثنت باكستان على نيجيريا لتأييدها أغلبية التوصيات، بما فيها التوصيات التي قدمتها باكستان. ورحبت بالتطورات الإيجابية الأخيرة التي طرأت على صعيد تحسين نظام العدالة، وأعربت عن تقديرها لإنشاء الفريق العامل الوطني المعني بتقديم التقارير بموجب معاهدات حقوق الإنسان، الذي سيقدم التقارير إلى هيئات المعاهدات وسيرصد تنفيذ التوصيات التي حظيت بالتأييد.

463- وشكرت الفلبين نيجيريا على تأييدها التوصية التي قدمتها بشأن حماية النساء والأطفال في المناطق المتأثرة بالأزمات وتنفيذ قانون حظر العنف ضد الأشخاص. وأشارت إلى أن نيجيريا أعطت الأولوية للأمن، ومكافحة الإرهاب والتمرد، ومكافحة الاتجار بالأشخاص، وتعزيز العمل مع آليات حقوق الإنسان، ومواصلة دعم حقوق الأطفال والنساء والفتيات والأشخاص ذوي الإعاقة. واعترفت الفلبين بالجهود المتواصلة التي تبذلها نيجيريا لزيادة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

464- وذكرت المملكة العربية السعودية أن البيان الذي أدلت به نيجيريا يعكس روح التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها للجهود الكثيرة التي بذلتها في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأعربت عن تقديرها بوجه خاص لاستمرار تعاون نيجيريا، وهو تعاون يتجلى في الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان.

465- ورحبت السنغال بالتدابير التي اتخذتها نيجيريا لتنفيذ 172 توصية من التوصيات المقدمة في إطار الاستعراض السابق. وأشارت إلى أن المبادرات الملموسة التي اتخذتها نيجيريا لتحسين حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية أدت إلى توقيع التزامات دولية، فضلاً عن تدابير مؤسسية ومعارية. وأضافت أن جهود السلطات النيجيرية في مجال حقوق الإنسان بادية في عدد من المجالات، بما في ذلك التمكين الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز الصحة، والقضاء على الفقر، والحصول على التعليم.

466- وأشارت صربيا بتقدير إلى الجهود التي تبذلها نيجيريا لتعزيز حقوق الإنسان الأساسية. وذكرت أن نيجيريا أيدت أغلبية التوصيات، بما في ذلك التوصيات التي قدمتها صربيا. وأعربت صربيا عن تمنيتها كل النجاح لنيجيريا في تنفيذ التوصيات التي حظيت بتأييدها.

467- وهنأت سيراليون نيجيريا على الانتخابات الرئاسية الأخيرة. وأشارت إلى أنه يجري وضع إطار للسياسات الوطنية وخطة عمل بشأن منع التطرف العنيف ومكافحته، وخطة عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأشارت أيضاً إلى أن مشاركة المرأة في البرلمان على الصعيد الوطني قد حددت بنسبة 35 في المائة. وشجعت نيجيريا على مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان، وأعربت عن تمنياتها لنيجيريا بالنجاح في تنفيذ التوصيات التي أيدتها.

468- وأشاد السودان بالجهود التي تبذلها نيجيريا من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فقدت أيدت نيجيريا عدداً كبيراً من التوصيات، بما فيها التوصيات التي قدمها السودان. وأعرب عن أمله في أن تتجح نيجيريا في مساعيها لتنفيذ تلك التوصيات.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

- 469- أدلت عشر جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بنيجيريا.
- 470- وأشارت منظمة إدموند رايس الدولية إلى مقتل العديد من الأشخاص أو نزوحهم منذ عام 2017، بسبب الاشتباكات بين الرعاة والتجمعات القبلية، وهو أمر يؤثر على النساء والأطفال. ودعت نيجيريا إلى اعتماد نهج شامل لإزاء الحالة الأمنية بضمان تقديم مرتكبي هذه الجرائم إلى العدالة، ومراعاة حقوق الإنسان مراعاة تامة في قواعد الاشتباك الخاصة بقوات الأمن، كما دعت إلى اعتماد قانون حقوق الطفل على المستوى المحلي وإنفاذه في جميع الولايات الست والثلاثين، إلى جانب قوانين مكافحة الاتجار بالبشر.
- 471- ورحبت الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية بتأييد نيجيريا للتوصيات المتعلقة بالتصدي للعنف الجنساني. وذكرت أن المرأة ما زالت تعاني من استمرار التمييز في المجالين العام والسياسي، حيث يعوق النظام الانتخابي مشاركة المرأة في الحياة السياسية. ودعت نيجيريا إلى ضمان اعتماد تشريعات بشأن التدابير المؤقتة الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامّة، ولا سيما في المجالات التي تكون فيها المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً ومحرومة، وتنظيم حملات لإنكاء الوعي، ودعم شبكات النساء في المجموعات الحكومية وغير الحكومية.
- 472- وذكرت منظمة التضامن المسيحي حول العالم أن جماعة بوكو حرام لا تزال مسؤولة عن الهجمات والتشريد والاختطاف، وحثت نيجيريا على بذل كل ما في وسعها للتعجيل بالإفراج عن ليا شاريبو، وأليس نغادا وجميع المختطفين الآخرين. ودعت نيجيريا إلى مكافحة الإفلات من العقاب بتنفيذ التوصيات التي أيدتها، وحثت المجتمع الدولي على ضمان الوفاء بتلك الالتزامات، وتقديم المساعدة عند الضرورة. وأشارت إلى أن تعليم الفتيات القاصرات غير المسلمات في الولايات التي تطبق الشريعة الإسلامية كثيراً ما ينقطع بسبب الاختطاف والإكراه على تغيير الدين والزواج القسري، ودعت نيجيريا إلى معالجة هذه المشكلة.
- 473- وذكر الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية أنه شعر بالأسى إزاء تعليقات الوفد النيجيري بشأن العلاقات الجنسية المثلية. فحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين تنتهك بموجب القانون الذي يحظر العلاقات الجنسية المثلية. وذكر أن الذين لا يلتزمون بالديانتين الرئيسيتين المسيحية والإسلام يعانون من التمييز. وحثت نيجيريا على إعادة النظر في رفضها التوصية الرامية إلى حماية الحق في حرية تكوين الجمعيات والتعبير والتجمع السلمي لجميع النيجيريين، بصرف النظر عن الأصل الإثني، أو الدين، أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية.
- 474- ووثقت منظمة هيومن رايتس ووتش انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان ارتكبتها جماعة بوكو حرام وقوات الأمن الحكومية، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية، والتعذيب، والاختفاء القسري، والقتل غير القانوني والإعدام خارج نطاق القانون. ورحبت بقبول نيجيريا توصيات بشأن إجراء تحقيقات في ادعاءات انتهاكات الحقوق من جانب بعض قوات الأمن الحكومية، ولكنها لا تزال تعرب عن القلق إزاء عدم المساءلة عن هذه الجرائم، ودعت الحكومة إلى ضمان تقديم مرتكبيها إلى العدالة. ودعت الحكومة أيضاً إلى كفالة قدرة الصحفيين وغيرهم من الإعلاميين على العمل دون خوف من الاعتقال أو من أي أعمال انتقامية أخرى بسبب ممارستهم حقهم في حرية التعبير.
- 475- وذكرت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان أن الأجهزة الأمنية والجهات الحكومية الأخرى والميليشيات واصلت تنفيذ عمليات القتل خارج نطاق القضاء من دون عقاب. ولم يحاسب أي فرد من أفراد الجيش على عمليات القتل التي وقعت أثناء الانتخابات العامة والاحتجاجات العامة الأخيرة. وواصلت الحكومة قمع حرية التعبير، حيث تعرض العديد من الصحفيين للاعتداء والاحتجاز. وذكرت المنظمة أن العنف الجنساني، ولا سيما الاغتصاب والعنف الجنسي، بلغ مستويات التفشي، وحثت نيجيريا على ضمان تطبيق مشروع قانون المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص، وقانون حظر العنف ضد الأشخاص، وقانون حقوق الطفل على نطاق البلد.

476- وحث التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين نيجيريا على اتخاذ تدابير فعالة للحد من وحشية الشرطة من خلال إصلاح شامل لقوة الشرطة. وعلى الرغم من استمرار مضايقة الصحافة ومنظمات المجتمع المدني، فإن التقرير الوطني لم يتطرق إلا لماماً إلى مسألة تقييد الحيز المدني. ولاحظ التحالف العالمي إنشاء اللجنة الاتحادية المعنية بالمؤسسات الخيرية ومشروع القانون الجديد المعروض على مجلس الشيوخ، فحث نيجيريا على عدم اعتماد قوانين تزيد من تقييد الحيز المدني.

477- وذكرت رابطة "HazteOir.org" أنه ينبغي لنيجيريا تعزيز التدابير القانونية والسياسية لضمان الحرية الدينية، وترسيخ أسس الحماية القانونية التي تدافع عن الحرية الدينية وتعززها، والدفاع عن حياة ليا شاريبو وجميع الفتيات الأخريات المختطفات على يد جماعة بوكو حرام وحمايتها، وضمان احترام المعتقدات الدينية والثقافية والأخلاقية للسكان فيما يتعلق بالزواج والأسرة، ومكافحة الاتجار بالبشر واختطاف الأشخاص.

478- ورحب الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان بالجهود التي تبذلها نيجيريا، ولا سيما في مجال إقامة العدل والرعاية الصحية، واعتماد قانون حماية الطفل، وتقديم تقاريرها إلى هيئات المعاهدات. وأعرب عن قلقه إزاء العدد الكبير من ضحايا الاتجار بالبشر ودعا إلى تعزيز قانون الإجراءات الجنائية لوضع حد لهذه الممارسة. ودعا نيجيريا إلى التصدي للفساد، وسوء ظروف الاحتجاز، واكتظاظ السجون، والعنف المنزلي واستغلال الأطفال في المنازل.

479- وأتت اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة على نيجيريا لتأييدها التوصيات المتعلقة بالحقوق والصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك ما يتعلق بالعنف والتمييز ضد النساء والفتيات، والزواج المبكر والقسري، والممارسات الثقافية الضارة، وفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز. ومع ذلك، أحيط علماً بالتوصيات التي تلتزم احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها لجميع مواطنيها، بغض النظر عن ميولهم الجنسية وهويتهم الجنسية وتعبيرهم الجنساني عنها. ودعا اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى أن تدرج في أولوياتها انتهاكات حقوق الإنسان على أساس الميول الجنسية والهوية الجنسية والتعبير الجنساني، والعمل مع منظمات المجتمع المدني المعنية بالمثلثات، والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي، ومغايري الهوية الجنسية، وحاملي صفات الجنسين في التصدي لتلك الانتهاكات.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

480- نكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن نيجيريا أيدت 240 توصية من بين 290 توصية مقدمة، وأحاطت علماً بتوصيات عددها 50 توصية.

481- وأعرب الوفد عن امتنان نيجيريا لجميع الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان، وكذلك لأمانة المجلس وآلية الاستعراض الدوري الشامل، على مشاركتها الوثيقة والصارمة في الدفاع عن حقوق الإنسان. وأعرب الوفد أيضاً عن تقدير نيجيريا العميق لأعضاء المجموعة الثلاثية.

482- وأعرب الوفد عن تقدير نيجيريا العميق للطريقة البناءة التي تكلم بها العديد من الذين تناولوا الكلمة. وكرر تأكيد عزم نيجيريا والتزامها القوي بالدفاع عن مبادئ حقوق الإنسان ودعم جهود جميع الآليات التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان. ولا تزال نيجيريا تكرر جهودها لإشراك العالم بشكل مستمر ولكن ببناء.

483- وستحرص نيجيريا على تنفيذ التوصيات التي حظيت بالتأييد بغية تحسين أحوال المواطنين وحالة حقوق الإنسان في البلد. وستواصل استعراض التوصيات التي أحاطت علماً بها في حدود واقعها القانوني والدستوري.

484- وذكر الوفد أنه أبدى استعداده للاستماع إلى التعليقات البناءة إلى حد كبير والتوصيات المقدمة بحسن نية والموجهة إلى نيجيريا، وتفهمها وتقديرها، وعلى هذه الخلفية، لن يصرف انتباهه عن الممارسات الغربية لبعض المفسدين. وكانت البيانات التي أدلت بها بعض المنظمات مضللة بشكل صارخ وغير صحيحة من حيث الوقائع، وبالتالي فهي تستدعي الرد. والبيانات المتحيزة لتلك المنظمات ليست سوى قوالب نمطية مشوهة ومزاعم لا أساس لها من الصحة.

485- ولا تزال مسألة تمكين المرأة، بما في ذلك حقوق الطفلة، تشكل أحد مجالات التركيز ذات الأولوية القصوى لمواصلة إدراجها في عمليات التخطيط والبرامج الإنمائية. وفي هذا السياق، منعت نيجيريا جميع الممارسات الثقافية التي تنتهك حقوق الأرمال، وذلك في أعقاب اتخاذ مجلس الأمن القرار 1325 (2000). ولزيادة تعميم مراعاة المنظور الجنساني، قامت الحكومة بإحياء وحدة الشؤون الجنسانية في جميع الوزارات والإدارات والوكالات. وقد أسهم إنفاذ قانون حظر العنف ضد الأشخاص لعام 2015 إسهاماً كبيراً في الحد من العنف ضد الأشخاص الذين تشكل النساء والضعفاء النسبة الأكبر منهم. وواصلت الحكومة التصدي لجميع التحديات المتعلقة بسوء معاملة المرأة والعنف ضدها من خلال أنشطة تنوير الجمهور والدعوة، بما في ذلك بالنسبة لجميع النساء والفتيات اللواتي يعشن في المخيمات القليلة المتبقية للمشردين داخلياً.

486- وتعمل السلطات على أعلى المستويات مع أصحاب المصلحة المعنيين لضمان عودة ليا شاربيو الآمنة إلى أسرتها. وفيما يتعلق باستراتيجية مكافحة التمرد، أثبتت قوات الأمن أنها بذلت العناية الواجبة من خلال التقيد الصارم بالالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان والواجبات الإنسانية. ورداً على ما يدعى من حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان على أيدي قوات الأمن، أنشئت لجنة قضائية لتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة. ولذا، فإن أي ادعاء بعدم مساءلة العسكريين هو ادعاء لا أساس له من الصحة على الإطلاق ويتسبب في الأذى. وبالمثل، فإن الإحياءات إلى الاعتقالات التعسفية، وعمليات القتل خارج نطاق القضاء، والتعذيب، والاختفاء القسري هي اقتراحات مثيرة للفضول ومضللة. ومع ذلك، كررت الحكومة دائماً استعدادها للتحقيق في هذه الادعاءات، وظلت ملتزمة بتقديم المتهمين بارتكاب جريمة إلى العدالة من خلال قانون إقامة العدل الجنائي لعام 2015.

487- وأدانت الحكومة جميع أشكال الإعدام خارج نطاق القضاء، وأبدت في مناسبات عديدة استعدادها لمعالجة هذه المسائل إذا ما حدثت وعند حدوثها. وتحقيقاً لذلك، عززت الحكومة سلطات اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان حتى تتمكن من الاضطلاع بمسؤوليات الرقابة على أجهزة إنفاذ القانون في مجال منع حالات الإعدام خارج نطاق القضاء والمقاضاة عليها. وبالإضافة إلى ذلك، جرى تعزيز حملات التنوير والتوعية في الجيش.

488- وقد أشيد بنيجيريا على مدى عقود باعتبارها بلداً من البلدان التي تتمتع بصحافة أكثر حيوية وتحرراً من القيود. وإلى جانب الضمانات الدستورية، من الراسخ جداً في الثقافة الديمقراطية للبلد أن تشمل حرية التعبير الحق في اعتناق الأفكار ونشرها. ولذلك فمن المحير أن يثير أي كيان مسألة انتهاك حريات التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي. وتبقى نيجيريا من أكثر الأماكن المقصودة ودية للصحافة، وتلتزم جميع المنظمات بالحقيقة وبالحياد. ولم يُمنع أحد من النشر أو ينشئ عنه أو يتعرض للتهديد عند نقل الحقيقة.

489- ويجب ألا يساء استخدام المنبر المقدس المكرس لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من جانب أصحاب النوايا الخفية وألا يستخدم لوضع الدول في قفص الاتهام. ويكتسب هذا الاحتجاج أهمية إضافية في وقت أصبحت فيه تعددية الأطراف، التي تتجسد في التعاون الدولي والمشاركة البناءة والسعي إلى العمل المشترك للتصدي للتحديات العالمية، بما في ذلك في مجال حقوق الإنسان، عرضة بشكل متزايد لهجمات لا مبرر لها.

المكسيك

490- أُجري الاستعراض المتعلق بالمكسيك في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من المكسيك وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MEX/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MEX/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MEX/3).

491- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في الجلسة 36 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بالمكسيك واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

492- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بالمكسيك من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/8)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة. (انظر أيضاً A/HRC/40/8/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

493- أكد الوفد، الذي يرأسه المدير العام لحقوق الإنسان والديمقراطية بوزارة الخارجية، كريستوفر باليناس فالديس، أن المكسيك تولي الاستعراض الدوري الشامل تقديراً عالياً، وهي مقتنعة بطابع الآلية الملائم للمساهمة في منع انتهاكات حقوق الإنسان وفي تعزيز أعلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان ونشرها.

494- وحكومة المكسيك ملتزمة بحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها وتعزيزها من أجل تحقيق مجتمع عادل ومنصف ومنفتح وشامل اجتماعياً تلبي فيه احتياجات أضعف الناس.

495- وتحمل المكسيك مسؤولية اعتماد التدابير على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي لضمان احترام حقوق الإنسان ومراعاتها. وفي هذا السياق، حددت المكسيك أربعة مواضيع معيّنة سيعمل البلد على معالجتها.

496- وأولاً، وفيما يتعلق بالحد من أوجه عدم المساواة والدفاع عن الفئات الضعيفة، ذكرت المكسيك أن تحقيق مجتمع مزدهر يتوقف على تمكين جميع النساء والفتيات من ممارسة حقوقهن الأساسية ممارسة كاملة، ومنحهن الفرص على قدم المساواة مع غيرهن، وتمتعهن بحياة خالية من العنف. وتتمثل إحدى أهم سياسات المكسيك التوجيهية في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، ولا سيما اللواتي يعشن أوضاعاً هشّة. وعلى سبيل المثال، أطلقت المكسيك، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، "مبادرة تسليط الأضواء" الرامية إلى القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.

497- وفيما يتعلق بحقوق المهاجرين واللاجئين، ستواصل المكسيك العمل على تنفيذ أعلى المعايير الدولية، استناداً إلى الأهداف الواردة في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. وفي 19 كانون الأول/ديسمبر 2018، قدمت المكسيك برنامج سياسة الهجرة للفترة 2018-2024، على أساس احترام حقوق الإنسان للمهاجرين والتطورات في أمريكا الوسطى وجنوب شرق المكسيك.

- 498- وفيما يتعلق بحقوق الطفل، يشجع النظام الوطني لحماية الأطفال والمراهقين بشكل متكامل على مواءمة التشريعات وفقاً للقانون العام لحقوق الأطفال والمراهقين.
- 499- وفي كانون الأول/ديسمبر 2018، أنشئ المعهد الوطني للشعوب الأصلية بهدف ضمان التنمية المتكاملة والمستدامة للشعوب الأصلية والمكسيكيين المنحدرين من أصل أفريقي وتعزيز هويتهم الثقافية.
- 500- وأقرت المكسيك بأهمية مواصلة تعزيز الإطار التشريعي والمؤسسي والثقافي المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بهدف تعزيز إدماجهم في المجتمع.
- 501- وفيما يتعلق بالقضاء على التمييز ضد فئات محددة وحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، فإن القانون الاتحادي لمنع التمييز والقضاء عليه قد أدرج رهاب المثلية وكراهية النساء والفصل العنصري وغير ذلك من أشكال التعصب ذات الصلة ضمن أسباب التمييز المحظورة.
- 502- وثانياً، وفي مجال حرية التعبير، عقدت المكسيك العزم على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وأدانت أعمال العنف التي تستهدف النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في مجال الصحافة والمشرفين على دور العبادة في البلد.
- 503- والحكومة الجديدة ملتزمة بتعزيز الآليات المؤسسية، مثل تلك المتعلقة بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، فضلاً عن وضع استراتيجيات لضمان حرية التعبير والصحافة والعبادة.
- 504- وثالثاً، وفي مجال سيادة القانون وحالات الاختفاء القسري، تترك المكسيك التحديات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري للأشخاص وحالات الاختفاء التي يتسبب فيها الأفراد، وتتضمن مع آلام أسر الضحايا وتوضح التزامها بمكافحة هذه الآفة الاجتماعية. وفي هذا الصدد، نُشر في كانون الأول/ديسمبر 2018 مرسوم ينص على توفير ظروف مادية وقانونية وبشرية فعالة لتعزيز الحق الإنساني لأسر ضحايا قضية أيوترينابا في معرفة الحقيقة والوصول إلى العدالة. كما أنشئ المجلس الوطني للمواطنين والنظام الوطني للبحث عن المفقودين.
- 505- وقد أعادت المكسيك تفعيل المشاورات الداخلية لمراجعة وجهة الاعتراف باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري. وفي هذا الصدد، ستسعى المكسيك أولاً إلى تعزيز قدراتها المؤسسية للتصدي بفعالية لآفة الاختفاء القسري.
- 506- وشُدّد على مكافحة التعذيب باعتباره أولوية وطنية. وتملك المكسيك القانون العام لمنع التعذيب والتحقيق فيه والمعاقبة عليه ومكتب المدعي الخاص للتحقيق في جريمة التعذيب.
- 507- وفي مجال السلم والأمن، سلمت المكسيك بالحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير قوية لمكافحة انعدام الأمن والجريمة. وفي هذا الصدد، تمثلت إحدى الأهداف الرئيسية لاستراتيجية الأمن القومي، التي نُشرت في شباط/فبراير 2019، في منع العنف والجريمة عن طريق تني مرتكبي الأعمال الإجرامية عن المعادة من خلال تدخلات تصالحية تهدف إلى إعادة إدماجهم في المجتمع وتعويض الضحايا.
- 508- وقَدّمت المكسيك الخطة الوطنية للسلم والأمن المبنية على سياسات تقوم على حقوق الإنسان وتتعلق باستهلاك المخدرات، ومكافحة الفساد والإفلات من العقاب، وإلغاء الامتيازات الدستورية للمسؤولين، بمن فيهم الرئيس، وتعزيز ثقافة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وإنشاء حرس وطني.
- 509- والمكسيك، إذ تترك شواغل المجتمع المدني والآليات الدولية، تعمل على تحديد اتفاق تعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل ضمان وضع معايير حقوق الإنسان في صلب عملية تشكيل الحرس الوطني وعمله.

510- ومنذ عام 2001، تلقت المكسيك أكثر من 60 زيارة من مكلفين بولايات في مجال حقوق الإنسان. والآن، يقوم البلد بوضع برنامج عمل من أجل الاستجابة، حسب الترتيب والأهمية، لطلبات الزيارة التي قُدمت من الإجراءات الخاصة ولم يظلم بها بعد. وشكلت التوصيات الدولية بشأن حقوق الإنسان مرجعاً ذا صلة لتوجيه بناء القدرات المؤسسية، فضلاً عن تعزيز الإطار المعياري. والمكسيك ملتزمة بمتابعة هذه التوصيات في الوقت المناسب من خلال الإجراءات التالية.

511- أولاً، تعزيز آلية فعالة مشتركة بين المؤسسات لتنفيذ التوصيات من جانب السلطات الحكومية الاتحادية والمحلية. وتملك المكسيك منبراً للنظر في التوصيات الدولية ومتابعتها، وهو ينظم التوصيات التي ترد منذ عام 1994 ويتجاوز عددها 2 800 توصية. ويكمن الهدف في الرفع من قيمة العمل الذي يضطلع به هذا المنبر.

512- وثانياً، تشجيع الحوار المستمر مع منظمات المجتمع المدني التي تأخذ بعين الاعتبار دورها الأساسي في بناء وتعزيز المجتمعات الديمقراطية.

513- وثالثاً، إقامة شراكات تعاون مع دول أخرى لديها القدرة على تقديم المساعدة التقنية والرغبة في ذلك، بهدف ترجمة توصياتها إلى إجراءات محددة.

514- وأشار الوفد إلى أن المكسيك تدرك تماماً أن عضويتها في مجلس حقوق الإنسان تتطوي على التزامات يجب الوفاء بها وتتطلب تعاوناً استباقياً وبناءً. وقال إن المكسيك ستسعى إلى تنفيذ سياستها الخارجية بشأن حقوق الإنسان بطريقة مثالية.

2- التعليقات العامة المقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للدولة موضوع الاستعراض

515- حثت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (المكسيك) الحكومة على تنفيذ جميع التوصيات التي قبلتها، بما فيها تلك الواردة من مختلف الجهات الدولية، وعلى وضع خطة عمل وطنية جديدة لحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالتوصيات المتعلقة بالعدالة والأمن وسيادة القانون، حثت الحكومة على منع أن يتجاوز تأثير القوات المسلحة نطاقها الطبيعي وضمان أن يتماشى سلوك القوات المسلحة مع حقوق الإنسان وأن تُعالج مسألة الأمن بشكل شامل وألا تقتصر على استخدام القوة. وحثت الحكومة على ضمان الاستقلالية التامة لجميع مكاتب الادعاء في البلد. وأشارت إلى ارتفاع مستويات الإفلات من العقاب، بما يؤثر على استمرار حالات الاختفاء القسري والعنف ضد النساء والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين. وإذ أعربت عن قلقها إزاء القرارات الأخيرة التي قد تحد من حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة فإنها حثت الحكومة على تنفيذ السياسات العامة باتباع نهج قائم على حقوق الإنسان. ودعت الحكومة إلى تعزيز المؤسسات الديمقراطية والتعاون مع المجتمع المدني.

3- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

516- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلقة بالمكسيك.

517- وشكرت تونس المكسيك على ما حققته من تقدم في مجال حقوق الإنسان وإطارها المعياري والمؤسسي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بمواضيع مثل مكافحة الاتجار وحماية الضحايا ومنع التعذيب. وأثنت على المكسيك لقبولها 262 توصية من أصل 264 توصية تلقتها، بما فيها 4 توصيات مقدمة من تونس.

518- ورحبت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالجهود التي تبذلها المكسيك في مجال النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأكدت من جديد التزامها بمواصلة العمل مع الحكومة. وأثارت ثلاث مسائل رئيسية لكي تنظر فيها المكسيك، وهي: وضع المرأة في صلب الجهود المبذولة لمنع النزاعات وتسويتها؛ وضمان استجابة نظام الحماية الاجتماعية لاحتياجات المرأة؛ والاستثمار في الوقاية الفعالة من جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات.

519- وأقر صندوق الأمم المتحدة للسكان بالالتزام المكسيك بالآليات الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما بالاستعراض الدوري الشامل. وعرض المساعدة التقنية لتنفيذ التوصيات المتعلقة بحصول النساء والفتيات ضحايا العنف على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والخدمات الأساسية. وشجّع المكسيك على تعزيز جهودها لحماية الأطفال والمراهقين من جميع أشكال العنف وإعطاء الأولوية للتوصيات المتعلقة بخفض معدل وفيات الأمهات.

520- واعترفت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالجهود التي تبذلها المكسيك لتنفيذ التوصيات التي قبلتها. كما اعترفت بالأولوية الدستورية الممنوحة للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان في المكسيك. وأعربت عن تقديرها لوضع نظام جديد للعدالة الجنائية وإصلاح القانون العام للضحايا الرامي إلى ضمان الجبر الشامل لجميع الضحايا.

521- وأثنت أرمينيا على المكسيك لقبولها 262 توصية من أصل 264، بما فيها توصياتها. ورحبت باستعداد المكسيك مواصلة تعزيز النظام الوطني لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، واتخاذ الخطوات اللازمة للقضاء على القوالب النمطية من خلال جملة أمور منها حملات التوعية.

522- وشددت بربادوس على إمكانية أن تشكل قدرة المكسيك على إدراج التوصيات التي قبلتها من الجولة السابقة للاستعراض الدوري الشامل في برنامجها الوطني لحقوق الإنسان دليلاً للعمل بعد جولة الاستعراض الحالية. ورحبت بالالتزام المكسيك بمواصلة العمل لصالح أفراد مجتمعاتها الضعيفة، بمن فيهم المكسيكيون المنحدرون من أصل أفريقي والنساء والأطفال والمهاجرون.

523- وأكدت دولة بوليفيا المتعددة القوميات أن وفد المكسيك الرفيع المستوى أظهر التزام البلد الواضح بالاستعراض الدوري الشامل. وأثنت على المكسيك لقبولها 262 توصية من أصل 264، بما فيها تلك المقدمة منها. وأعربت عن تقديرها لجهود المكسيك المتواصلة لتنفيذ التوصيات، بما فيها تلك المقدمة منها، مثل التوصية الرامية إلى تعزيز سياسات وبرامج الأغذية والتغذية في المناطق الريفية.

524- ولاحظت بوتسوانا أن المكسيك كانت عضواً بارزاً في مجلس حقوق الإنسان من خلال مشاركتها النشطة في القرارات وتعاونها المستمر مع آليات حقوق الإنسان، كما يتضح من العدد الكبير لزيارات الإجراءات الخاصة منذ الجولة السابقة من الاستعراض الخاص بها. وهنأت بوتسوانا المكسيك على قبولها 262 توصية من أصل 264 توصية تلقتها، بما فيها توصيتان مقدمتان منها.

525- وأثنت البرازيل على المكسيك لما أحرزته من تقدم مهم في الإطار المعياري، مثل القانون العام المتعلق بحقوق الأطفال والمراهقين، والقانون العام لمنع التعذيب والتحقيق فيه والمعاقبة عليه، والقانون العام المتعلق بالاختفاء القسري للأشخاص وأعمال الاختفاء التي يتسبب فيها الأفراد، والنظام الوطني للبحث عن المفقودين. وأكدت البرازيل من جديد قلقها إزاء ضرورة ضمان المزيد من الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين.

526- وشجعت الكاميرون المكسيك على مواصلة تنفيذ الممارسات الجيدة التي بدأتها في أعقاب الاستعراض الدوري الشامل لعام 2014، بغية تحسين حالة الإنسان في جميع أنحاء البلد. ورحبت بتعزيز البلد تعاونه مع آليات مجلس حقوق الإنسان.

527- وأثنت شيلي على المكسيك لقبولها 262 توصية من أصل 264 توصية تلقتها، بما فيها 4 مقدمة منها بشأن البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، وخطة العمل الوطنية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والنظام الوطني للبحث عن المفقودين، ومعاملة القصر المهاجرين. وهنأت شيلي حكومة المكسيك ومنظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية التي التزمت بتشجيع التغييرات الهيكلية الرامية إلى ضمان حقوق الإنسان للجميع.

528- وأثنت الصين على المكسيك لتعاونها البناء مع الاستعراض الدوري الشامل. وشكرت المكسيك على قبولها توصياتها، وأعربت عن أملها في أن تنفذ المكسيك التوصيات المتعلقة بالبرامج الوطنية للقضاء على الفقر، وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة بهدف إنشاء قاعدة متينة للتمتع بجميع حقوق الإنسان، ولحماية الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان الأصليين.

529- وهنأت كوبا المكسيك على قبولها عددا كبيرا من التوصيات، بما فيها تلك التي قدمتها بشأن مكافحة أعمال العنف والتمييز ضد المرأة والتشجيع على إجراء حوار بناء في إطار آليات حقوق الإنسان المتعددة الأطراف. وشجعت كوبا المكسيك على مراعاة جميع التوصيات المقبولة كدليل تسترشد به في سياساتها المقبلة في مجال حقوق الإنسان.

4- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

530- أدلت 10 جهات أخرى صاحبة مصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالمكسيك.

531- وشجعت المنظمة الدولية للتطوع من أجل المرأة والتعليم والتنمية، في بيان مشترك مع معهد ماريا أوسيليا تريبتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، المكسيك على مراجعة إطارها القانوني لامتثال التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. والمنظمتان اللتان أبدتا قلقهما إزاء حالة الفئات الضعيفة من الأطفال، أعربتا عن أملهما في أن تُبذل جهود إضافية لمنع الاتجار بالأطفال واستغلالهم واستخدامهم في البغاء وتورطهم في الجريمة المنظمة. وحثتا المكسيك على تعزيز التعليم الجيد للجميع وتعزيز الجهود الرامية إلى التحقيق في جميع حالات العنف الجنساني.

532- وحثت منظمة إنقاذ الطفولة الدولية المكسيك على تخصيص موارد كافية لرعاية الطفل وحماية حقوق الطفل. وقد طالبت بمكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال والنساء والفتيات؛ وحظر العقوبة البدنية للأطفال؛ ومواءمة التشريعات الاتحادية والمحلية مع القانون العام المتعلق بحقوق الأطفال والمراهقين؛ وحماية سلامة المهاجرين، ولا سيما النساء والأطفال، بمن فيهم العابرون، وحقوق الإنسان الخاصة بهم. وحثت المكسيك على وضع خطة عمل تتضمن تدابير محددة في إطار كل توصية من توصيات الاستعراض، تكفل مشاركة المجتمع المدني في المتابعة.

533- وأعربت منظمة التضامن المسيحي حول العالم عن قلقها إزاء عمليات قتل الزعماء الدينيين ونقشي الإفلات من العقاب. وتمشيا مع بعض التوصيات المقبولة، حثت المكسيك على منح الزعماء الدينيين نفس الحماية التي توفرها للمدافعين عن حقوق الإنسان. وأعربت عن أسفها لعدم وجود توصيات بشأن حق الأقليات الدينية في حرية الدين أو المعتقد، وأشارت إلى التدابير التي اتخذتها السلطات المحلية لعرقلة هذا الحق، وحثت الحكومة على التحقيق في هذه الانتهاكات. وذكرت أن الأطفال حرموا من التعليم بسبب معتقداتهم الدينية وحثت المكسيك على توفير التعليم لجميع الأطفال، بمن فيهم أطفال الأقليات الدينية.

534- ورحب الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، في بيان مشترك مع الرابطة السويدية للتربية الجنسية، بعدد من التوصيات المقبولة بشأن الحقوق الجنسية والإنجابية للمرأة، بما فيها بشأن ضمان الحصول على الإجهاض القانوني. ومع ذلك، يظل الإجهاض مجرما، وتفرض قيود شديدة على إمكانية الإجهاض القانوني. وتأمل المنظمتان أن يفضي التزام الحكومة بالحقوق الجنسية والإنجابية إلى إجراء الإصلاحات القانونية اللازمة لضمان الحصول على الإجهاض المأمون والحر والقانوني.

535- وأشارت المنظمة الدولية لكتائب السلام بسويسرا إلى الإفلات من العقاب الذي يحيط بالاختفاء القسري لروزندو راديبلا باتشيكو بعد احتجازه تعسفا عند نقطة تفتيش عسكرية في عام 1974. ودعت المجتمع الدولي إلى متابعة التوصيات المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب وضمان مشاركة الضحايا والمدافعين عن حقوق الإنسان في تصميم وتنفيذ أي تدبير ترمي إلى مكافحة الإفلات من العقاب.

536- ودعت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب المكسيك إلى إنشاء آلية وطنية للإبلاغ والمتابعة بمشاركة المجتمع المدني، من أجل ضمان تنفيذ التوصيات التي قبلتها. واعتبرت إنشاء آلية لمكافحة الإفلات من العقاب الراسخ وضمان استقلالية مكتب المدعي العام أمرين ملحين للغاية. وأشارت إلى ممارسة التعذيب المترسخة وحثت المكسيك على أن تعتمد بسرعة برنامجها الوطني لمكافحة التعذيب. وحثت المكسيك أيضاً على وضع حد لخطاب الكراهية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان واعتماد سياسة شاملة لحمايةهم. ودعت المكسيك إلى تنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل بمشاركة المجتمع المدني.

537- وأعرب التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين عن قلقه إزاء مدى فعالية آلية حماية المدافعين عن حقوق الإنسان بسبب عدم التركيز الكافي على المنع وتجاهل التحقيقات، مما أدى إلى استمرار الانتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وإفلات الجناة من العقاب. وأشار إلى أنه يجري بشكل اعتيادي تهديد الصحفيين والاعتداء عليهم وإجبارهم على فرض رقابة على أنفسهم. ولن يتحقق أي تقدم في تعددية وسائط الإعلام طالما تستخدم أحكام جنائية بشأن التشهير والقذف والإهانة ضد الصحفيين ووسائط الإعلام. وأشار إلى القيود المفروضة على الحق في التجمع بموجب قانون الأمن الداخلي. ودعا الحكومة إلى معالجة هذه الشواغل.

538- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى عدم معاقبة المتورطين في أعمال الاعتداء والمضايقة التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وحثت المكسيك على منع هذه الاعتداءات ووضع حد للإفلات من العقاب. ولاحظت ارتفاع خطر العنف الجنساني ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العدد المذهل لعمليات القتل القائمة على أساس جنساني. ودعت المكسيك إلى تعديل قواعد وإجراءات آلية الإنذار بالفضايا الجنسانية بالتشاور مع المجتمع المدني. واقترحت إنشاء سجل وطني للاعتقالات يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ودعت المكسيك إلى قبول اختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري فيما يتعلق بالنظر في البلاغات الفردية. وأخيراً، شجعت المكسيك على إنشاء آلية للتعاون مع الضحايا والمجتمع المدني في تنفيذ التوصيات.

539- وأشارت اللجنة المكسيكية للدفاع عن حقوق الإنسان إلى ارتفاع مستويات إفلات المتورطين في الجرائم المرتكبة غالباً من قبل القوات المسلحة، وأعمال قتل المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، ومحاولات تشويه سمعة عمل منظمات المجتمع المدني. وأشارت إلى تراجع حقوق المرأة. وأشارت إلى وضع مسألة منع التعذيب والقتل خارج نطاق القضاء جانبا. وفي حين رحبت بالجهود المبذولة لضمان الحقيقة والعدالة في قضية عمليات اختطاف أوتزينابا، لم يجر بعد تسوية 40 000 حالة اختفاء قسري. وحثت المكسيك على إنشاء آلية لمتابعة تنفيذ التوصيات بالتعاون مع المجتمع المدني.

540- وأعربت رابطة HazteOír.org عن قلقها إزاء تزايد العنف من جانب جماعات الجريمة المنظمة في المكسيك. ودعت الحكومة إلى تنفيذ التوصية الواردة في الفقرة 132-62 من تقرير الفريق العامل بشأن احترام الحياة والدفاع عنها من الحمل إلى الوفاة الطبيعية.

5- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

541- أشار نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن المعلومات المقدمة تقيّد بأن المكسيك أيدت 262 توصية وأحاطت علماً بتوصيتين من أصل 264 توصية تلقتها.

موريشيوس

542- أجري الاستعراض المتعلق بموريشيوس في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من موريشيوس وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MUS/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MUS/2)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MUS/3) و (Corr.1).

543- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 36 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بموريشيوس واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

544- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بموريشيوس من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/9)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة (انظر أيضاً A/HRC/40/9/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

545- أعرب وفد موريشيوس عن تقديره للدول الأعضاء لمشاركتها وتوصياتها البناءة واعترافها بالتقدم المحرز حتى الآن. وقال الوفد إنه تبنت جميع التوصيات الـ 176 التي تلقاها أثناء جولة الاستعراض الدوري الشامل الخاصة به. وبعد التشاور مع أصحاب المصلحة من خلال الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة، قبل 133 توصية.

546- وأشار الوفد إلى اقتراح موريشيوس الانضمام إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والتصديق عليها قريباً، وإلى نظرها الجاري في الانضمام إلى البروتوكولين الملحقين بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق كبار السن في أفريقيا وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا.

547- وأكد الوفد تواصل تزويد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالوسائل الملائمة وتواصل عملها باستقلالية تامة ولعبها دوراً بارزاً في التوعية بحقوق الإنسان. وقد أنشئت لجنة مستقلة لتلقي الشكاوى ضد الشرطة في عام 2018، وسيعرض على الجمعية الوطنية قريباً مشروع قانون للشرطة والعدالة الجنائية يهدف إلى إعادة النظر في سلطات الشرطة وحماية المواطنين.

548- وفيما يتعلق بتغير المناخ، شدد الوفد على أن موريشيوس ستواصل، نظراً لشدة تأثيرها، تنفيذ التدابير الوقائية وتوفير المزيد من الحماية والتخفيف من أثر تغير المناخ من خلال مركز الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها.

549- وإذ شدد الوفد على أهمية مكافحة الاتجار بالبشر، أشار إلى أنه يجري وضع الصيغة النهائية لخطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وسيصدر قريباً بلغات مختلفة لفائدة العمال المهاجرين كتيب بعنوان "اعرف حقوقك". وستكثف موريشيوس حملات التوعية لحماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال وتوفير ما يكفي من الرعاية والحماية والمرافق لضحايا الاتجار بالأشخاص.

550- وفيما يتعلق بجهود موريشيوس لمكافحة الفقر، أشار الوفد إلى وضع بلده حداً أدنى للأجور يتم تنقيحه دورياً. وسيستمر تحسين خدمات الدولة وإتاحتها للسكان عموماً، مع إيلاء الاعتبار الواجب لكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات الضعيفة.

551- وقد قبلت موريشيوس جميع التوصيات الـ 32 المتعلقة بالأطفال. وذكر الوفد أن مشروع قانون الأطفال سيعالج مسائل مثل سن الزواج، وأنه سيتواصل في المقابل لتعزيز الآلية القانونية لحماية حقوق الطفل. كما ستوفر مرافق تلبي احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة وإدماجهم. وسيتواصل تمكين الأطفال والشباب بما يسمح لهم بالنجاح في الحياة.

552- وفيما يتعلق بتمكين المرأة، ذكر الوفد أن موريشيوس ملتزمة بمواصلة إزالة الحواجز، وتكثيف الجهود من أجل تمكين المرأة ومشاركتها النشطة في الحياة السياسية، والتصدي للعنف ضد المرأة من جميع الجوانب.

553- وأشار الوفد إلى أن التعليم إلزامي حتى سن السادسة عشرة. ويتاح التعليم الابتدائي والثانوي، إلى جانب التعليم الجامعي منذ كانون الثاني/يناير 2019، بالمجان. ويمثل التثقيف في مجال حقوق الإنسان جزءاً من المناهج الدراسية.

554- وفيما يتعلق بالتوصيات الـ 43 التي أحاطت بها موريشيوس علماً، أعلن الوفد أن 25 توصية منها تتعلق بالتصديق على الصكوك والأطر الدولية لحقوق الإنسان أو بالانضمام إليها. وموريشيوس ليست طرفاً في البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كونها ألغت عقوبة الإعدام من خلال سن قانون إلغاء عقوبة الإعدام في عام 1995. وهي ليست من الدول الموقعة على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ولكنها تطبق جوهر الاتفاقية في حالات المنازعات بين العمال المهاجرين وأرباب عملهم. ويُسمح للعمال المهاجرين القادمين إلى موريشيوس بالمجيء مع أسرهم، باستثناء العمال ذوي المهارات المنخفضة. وأوضح الوفد أن السبب الرئيسي في ذلك هو صغر حجم البلد الذي يعد من بين أكثر الدول الجزرية كثافة سكانية. وأشار إلى أن موارده المحدودة لن تسمح له بتوفير الخدمات الأساسية الضرورية لجميع القادمين.

555- وأعلن الوفد أن موريشيوس لم تقترح الانضمام إلى اتفاقية عام 1951 المتعلقة بمركز اللاجئين، لكنها تلتزم التزاماً تاماً بمبدأ عدم الإعادة القسرية وتعالج طلبات اللجوء على أساس إنساني وكل حالة على حدة عن طريق تيسير إعادة التوطين في بلد مستعد لمنح مركز اللاجئ. كما لا تعترف موريشيوس بالانضمام إلى الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية، لأن تشريعاتها الحالية تتضمن أحكاماً كافية للحماية من حالات انعدام الجنسية والحد منها.

556- وذكر الوفد أن موريشيوس لا تعترف بالانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، لأنها لم تسجل حالات اختفاء قسري ولا تتساهل في هذا الصدد. كما أن الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليس مطروحاً على جدول الأعمال لأن نظامها القانوني يتضمن بالفعل سبل انتصاف ملائمة. وأشار إلى أن التصديق على اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة لعام 1989 (رقم 169) لا صلة له بسياقها المحلي.

557- وفيما يتعلق بالتوصية المتعلقة بتوجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، أشار الوفد إلى أن موريشيوس ستنتظر بالأحرى في إصدار الدعوات على أساس كل حالة على حدة في تواريخ متفق عليها بصورة متبادلة.

558- وفيما يتعلق باعتماد عملية مفتوحة ومبينة على الاستحقاق عند اختيار المرشحين على الصعيد الوطني لانتخابات هيئات معاهدات الأمم المتحدة، ستنظر موريشيوس في إمكانية توسيع نطاق مواصفات المرشحين مستقبلاً.

559- وفيما يتعلق بالتحفظات المعلنة في إطار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أشار الوفد إلى أنه لا يمكن لموريشيوس سحبها. وقد تفكر موريشيوس في توقيع البروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة وغيرها من المواد ذات الصلة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن نوع الجنس والتمية بعدما أقرت الجمعية الوطنية مشروع قانون الأطفال.

560- وفيما يتعلق بالتوصيات المتعلقة بمجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، ومكافحة وحظر التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسانية وإلغاء المادة 250 من القانون الجنائي، قدم الوفد تأكيدات مفادها أن موريشيوس ستتخذ مبادرات للاعتراف بحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. وستعتمد إصلاحات تشريعية بمجرد التوصل إلى توافق عام في الآراء، مع مراعاة النسيج الاجتماعي للبلد. ولهذا الغرض، حصلت موريشيوس على المساعدة التقنية من صندوق الكرامة الإنسانية.

561- وأشار الوفد إلى أن موريشيوس لا تقترح تعديل القانون الجنائي للسماح بالإجهاض المقصود، لأن المادة 235 من القانون الجنائي، التي تجيز الإجهاض، كافية في سياقها المحلي.

562- وأشار الوفد إلى الفتوى المتعلقة بالآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام 1965، والصادرة عن محكمة العدل الدولية في 25 شباط/فبراير 2019. ورأت المحكمة أن عملية إنهاء استعمار موريشيوس لم تكتمل بصورة قانونية عندما حصل هذا البلد على استقلاله في عام 1968، بعد فصل أرخبيل شاغوس، وأن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ملزمة بإنهاء إدارتها لأرخبيل شاغوس في أسرع وقت ممكن. ورأت المحكمة أيضاً أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بالتعاون مع الأمم المتحدة من أجل إكمال إنهاء استعمار موريشيوس.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

563- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بموريشيوس.

564- وأثنت إثيوبيا على موريشيوس لقبولها العديد من التوصيات، بما فيها توصياتها، التي تهدف إلى تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الفساد وتكثيف الجهود الرامية إلى إنشاء دائرة دعم متكاملة لمكافحة العنف المنزلي. وشجعت موريشيوس على اتخاذ جميع التدابير اللازمة مسبقاً من أجل تنفيذ التوصيات التي قبلتها تنفيذاً كاملاً.

565- ورحبت غابون بالجهود الكبيرة التي تبذلها حكومة موريشيوس لضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتحسين إطارها المؤسسي والمعياري. ورحبت خصوصاً بجميع الإصلاحات التي أجريت لمكافحة العنف المنزلي، ولا سيما تنقيح قانون الحماية من العنف المنزلي، من أجل تعزيز خدمات حماية الضحايا، وكذا تنفيذه من خلال دورات تدريبية لموظفي إنفاذ القانون. وشجعت موريشيوس على مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

566- وأفادت جمهورية إيران الإسلامية بأن عدة وفود قدمت توصيات إلى حكومة موريشيوس وبأنه جرى قبولها كلياً. وأقرت بجهود موريشيوس الرامية إلى تمكين المرأة فيما يتعلق بتنفيذ خطة عملها الوطنية بشأن حقوق الإنسان، وهي خطوة إيجابية نحو تعزيز حقوق الإنسان في البلد.

- 567- وأتى العراق على موريشيوس لقبولها التوصيات الثلاث التي قدمتها وقبولها معظم التوصيات التي تلقتها. وأعرب العراق عن أمله في أن تنفذ موريشيوس التوصيات التي قبلتها، وفقاً لالتزاماتها الدولية.
- 568- وأثنت ليسوتو على الخطوات التي قطعتها موريشيوس منذ الاستعراض الأخير. ولاحظت مع التقدير إنشاء اللجنة المستقلة للشكاوى المقدمة ضد الشرطة، وهي لجنة مسؤولة عن التحقيق في الشكاوى المقدمة ضد ضباط الشرطة أثناء أداء مهامهم. وأفادت بأن هذه الخطوة ستساهم كثيراً في دعم سيادة القانون واحترام الديمقراطية في موريشيوس. ولاحظت ليسوتو أيضاً التقدم المحرز في تقديم التقارير المتأخرة إلى مختلف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وشجعت موريشيوس على النظر في التصديق بسرعة على صكوك حقوق الإنسان التي ليست طرفاً فيها بعد.
- 569- وشكرت مدغشقر موريشيوس على قبولها ثلاث من توصياتها، وأعربت عن أملها في أن ينجح البلد في تنفيذ التوصيات التي قبلها. ولاحظت بارتياح إنشاء وزارة العدل وحقوق الإنسان والإصلاحات المؤسسية في عام 2017 وتنفيذ جل التدابير المعلنة في خطة العمل للفترة 2012-2020. وشجعت موريشيوس على مواصلة إجراءاتها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان.
- 570- وأشادت موريتانيا بالتزام حكومة موريشيوس بتعزيز الآليات الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وهنأت الحكومة أيضاً على وضع بروتوكول لمساعدة الأطفال ضحايا العنف وتنفيذ التدابير التشريعية المتعلقة بتكافؤ الفرص في مجال العمالة، والاندماج الاجتماعي، والقضاء على التمييز، والمساعدة الاجتماعية المخصصة للمستضعفين.
- 571- وأثنت ناميبيا على إنشاء مؤسسات أخرى، بما فيها وزارة العدل وحقوق الإنسان والإصلاحات المؤسسية، فضلاً عن الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة، من بين مؤسسات أخرى. وشجعت موريشيوس على مواصلة جهودها الرامية إلى تحسين مستوى معيشة مواطنيها ونوعية حياتهم. وأثنت على موريشيوس لقبولها 133 توصية من التوصيات الـ 176، بما فيها توصيتان قدمتهما ناميبيا، وشجعتها على مواصلة النظر في توصيات أخرى.
- 572- ولاحظت الفلبين قبول موريشيوس غالبية التوصيات المقدمة إليها وشكرت الدولة على قبولها ثلاث من التوصيات الأربع التي قدمتها فيما يتعلق بالمرأة والطفل، والتتقيف في مجال حقوق الإنسان، وبرامج الوقاية من المخدرات. وأشارت إلى موقف موريشيوس إزاء توصيتها بشأن التصديق على الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان وبروتوكولاتها الاختيارية. واعترفت الفلبين بالتزام موريشيوس بتعزيز حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة والطفل وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، وكذا بالمساواة في حقوق العمل وبالحماية من العنف المنزلي.
- 573- ورحبت سيشيل بقبول موريشيوس 133 توصية من أصل 176 توصية، بما فيها توصيتان منها. وأثنت على موريشيوس لما قطعت من خطوات خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة نحو تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك التزامها بوضع أطر تشريعية حاسمة مثل مشروع قانون الطفل ومشروع قانون المساواة بين الجنسين. وتمنت لموريشيوس النجاح في تنفيذ ما قبلته من توصيات.
- 574- ورحبت توغو بقبول موريشيوس 133 توصية من أصل 176 توصية، بما فيها توصيتان مقدمتان منها. ورحبت بالتدابير التي اتخذتها موريشيوس لتحسين مستوى ونوعية حياة سكانها. وأبدت سعادتها لإنشاء وزارة في عام 2017 مكرسة لحقوق الإنسان وإنشاء الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة. وحثت توغو موريشيوس على مضاعفة جهودها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والشباب. ودعت المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة لموريشيوس من أجل تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

575- وأُعربت تونس عن تقديرها لتعاون موريشيوس مع آليات مجلس حقوق الإنسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل. ورحّبت باعتماد عدة برامج وقوانين وطنية تهدف إلى زيادة تعزيز إطار حقوق الإنسان. كما رحّبت بقبول عدد كبير من التوصيات، بما فيها توصيات تونس، ولا سيما فيما يتعلق بحماية الأطفال من الاستغلال ومكافحة الفقر والعنف المنزلي.

576- ولاحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أن ساكنة موريشيوس باتت تكبر في السن. وهو يدعم موريشيوس في وضع سياسة وطنية بشأن السكان تراعي الحقوق الإنجابية وحقوق كبار السن. وقد أصبح حمل المراهقات مصدر قلق رئيسياً في موريشيوس، ولا سيما في جزيرة رودريغز. ودعا إلى حصول الشباب على المعلومات والخدمات المرتبطة بحقوقهم في الصحة الجنسية والإنجابية. ولاحظ أيضاً ارتفاع الاحتياجات غير الملباة فيما يتعلق بتنظيم الأسرة وشجع موريشيوس على تعزيز الجهود الرامية إلى توفير خدمات تنظيم الأسرة في المناطق المعرضة للخطر. ونظراً لتصاعد العنف الجنساني، فإنه يدعو إلى إنشاء نظام للمعلومات بشأن هذه الأنواع من العنف لتوفير البيانات اللازمة لاتخاذ القرارات والتدخل من أجل وضع حد للعنف الجنساني.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

577- أدلت 3 جهات أخرى صاحبة مصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بموريشيوس.

578- وهنأ مركز مناهضة القتل في العالم موريشيوس على إدماجها عدة معاهدات للسلام ونزع السلاح في تقريرها وعروضها. ولاحظ بارتياح إلغاء عقوبة الإعدام وتخفيف كل هذه العقوبات، لكنه لاحظ وجود غموض بين موافقة الحكومة على توصية بالمضي نحو إلغاء عقوبة الإعدام ورفضها التوصيات المقدمة للتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأشار إلى أنه ينبغي للحكومة أن تقود الرأي العام وألا تخضع له. كما أعرب عن أسفه للإحاطة علماً بالتوصيات الثلاث المقدمة للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وقال إن الاتفاقية هي ذات آثار عالمية وتتضمن أحكاماً تتعلق بحالات خارج الإقليم الوطني. وهنأ موريشيوس لعدم وجود حالات اختفاء فيها وشجّعها على إظهار المزيد من التضامن بشأن هذه المسألة. وفي الأخير، طلب معلومات أكثر دقة بشأن الجدول الزمني للتصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

579- ولاحظت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين أن موريشيوس تلقت 14 توصية، و3 أسئلة مسبقة، و4 ملاحظات بشأن التوجه الجنسي والهوية الجنسية، وشجّعت على إلغاء تجريم المثلية الجنسية تماماً وإدراج الميل الجنسي والهوية الجنسية في تشريعاتها. ورحبت بموقف موريشيوس بشأن إعطاء الأولوية لقضايا حقوق الإنسان للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، وإنشاء الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة، وأثنت كذلك على موقف موريشيوس إزاء برامج التوعية الوطنية بشأن هذه القضايا. وعلى الرغم من التقدم الإيجابي، أحاطت الحكومة علماً بجميع التوصيات المتعلقة بهذه القضايا، بما فيها تلك المتصلة بجرائم وخطابات الكراهية التي تستهدف المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية. وانعدام الحماية القانونية من جرائم وخطابات الكراهية ينتهك حقوق هؤلاء الأشخاص، ويمنع مؤسسات إنفاذ القانون من التصرف في حالات كراهية المثليين ومغايري الهوية الجنسية، ويشجّع مرتكبي جرائم الكراهية على الإفلات من العقاب. ودعت الرابطة موريشيوس إلى حماية حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية حماية فعالة.

580- وهنأت رابطة مواطني العالم موريشيوس على قبولها 133 توصية من أصل 176 توصية، لكنها تأسف لعدم قبول التوصية الواردة في الفقرة 115-96 من تقرير الفريق العامل والداعية إلى تنقيح القانون الجنائي بما يمكّن المرأة من إنهاء حملها بشكل قانوني وآمن وطوعي، وضمان توفير الخدمات الطبية ذات الصلة. وأشارت إلى أن إلغاء التجريم يعني أن عمليات الإجهاض يمكن أن تتم في ظروف أكثر أمناً وصحة. ولاحظت أيضاً مع الأسف عدم قبول موريشيوس التوصية الواردة في الفقرة 115-176 من التقرير والداعية إلى اعتماد ضمانات قانونية لحماية الأطفال المولودين في البلد من أمهات عديمات الجنسية، مما تترتب عليه عواقب قصيرة وطويلة الأجل بالنسبة للأطفال عديمي الجنسية، بما في ذلك التهميش والأمية وعمل الأطفال. وأعربت عن أسفها كذلك لعدم قبول موريشيوس التوصيات الواردة في الفقرات من 115-40 إلى 115-54 من التقرير باعتماد تشريعات شاملة لمنع ومكافحة التمييز ضد جميع الفئات المهمشة لأي سبب من الأسباب، بما في ذلك نوع الجنس والميل الجنسي.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

581- أشار نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن المعلومات المقدمة تقيد بأن موريشيوس أيدت 133 توصية وأحاطت علماً بـ 43 توصية من أصل 176 توصية تلقتها.

582- وختاماً، شكر وفد موريشيوس جميع المشاركين في استعراضه الدوري الشامل وأعرب عن التزامه بحقوق الإنسان وعملية الاستعراض الدوري الشامل.

الأردن

583- أُجري الاستعراض المتعلق بالأردن في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من الأردن وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/JOR/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/JOR/2)؛

(ج) موجز المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/JOR/3).

584- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 36 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بالأردن واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

585- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بالمكسيك من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/10)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة (انظر أيضاً A/HRC/40/10/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

586- شكر وفد الأردن جميع الوفود التي شاركت في جلسة الحوار، وأعرب عن تقديره للبلدان الصديقة والمنظمات الدولية التي دعمت عملية تعزيز نظام حقوق الإنسان في الأردن.

587- وأكد الوفد التزام الحكومة بمواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان والعمل على توطيدها وإعمالها بما يتماشى مع اتفاقيات حقوق الإنسان التي صدقت عليها، وتراثها، وإرادتها السياسية، ووفقاً للدستور، وهو ما يكفل حماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد في جميع مناحي الحياة. وقد أعطيت الأولوية لسيادة القانون، والإصلاحات الشاملة الرامية إلى تحسين حقوق الإنسان والحريات الأساسية تحت القيادة المستتيرة لملك البلاد.

588- وأعطت الحكومة الأولوية أيضاً لتمكين المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والإدارية. وفي هذا السياق، أطلقت الحكومة برنامجاً بعنوان "تمكين المرأة في القطاع العام"، وأنشأ مجلس الوزراء لجنة وزارية لتمكين المرأة.

589- وأكدت الحكومة من جديد التزامها بأهداف التنمية المستدامة من خلال إنشاء لجنة لتعزيز المساواة بين الجنسين واستراتيجية وطنية، تمشياً مع الهدف 5. وقد وضع الأردن أيضاً خطة وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325(2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، وعدّل عدداً من القوانين لتعزيز المساواة بين الجنسين.

590- وأكدت الحكومة أيضاً من جديد التزامها بإعطاء الأولوية لتمكين الشباب من خلال تحسين نوعية التعليم وفرص التدريب وزيادة مشاركة الشباب في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية والثقافية، وإتاحة برامج متخصصة لإدماج الشباب في سوق العمل. وعمل الأردن على وضع استراتيجية وطنية لتحديد أولويات دعم الشباب، بما في ذلك التدريب على الترتيب المدنية، وأطلق عدداً من المبادرات التي مكنت الشباب وعززت مشاركتهم، بما في ذلك جائزة الملك عبد الله الثاني لقدرة الشباب على الابتكار والنجاح والبرنامج الوطني لتمكين الديمقراطية.

591- واعتبر الأردن تعزيز نظامه لحقوق الإنسان وتطويره عملية تشاركية. ولذلك، قامت الحكومة، خلال دراستها الأخيرة للتوصيات الـ 21، بالتشاور مع جميع الجهات صاحبة المصلحة، بمن فيها ممثلو منظمات المجتمع المدني الذين أسهمت آراؤهم في بلورة موقفها النهائي بشأن التوصيات، وبالتعاون معها.

592- وخلال عملية الاستعراض، أوضح الأردن التقدم المحرز منذ تقديم تقريره الثاني. وقد سلّطت الحكومة الضوء على العديد من الإنجازات، بما فيها اعتماد عدد من القوانين واللوائح. وقد شملت، في جملة قوانين أخرى، القانون الانتخابي رقم 6 لعام 2016، وقانون دعم الأحزاب السياسية رقم 53 لعام 2015، وقانون البلديات رقم 49 لعام 2015، وكذا قانون الحماية من العنف المنزلي رقم 15 لعام 2017، وقانون الأحداث، وقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فيما يتعلق بتعزيز حقوق فئات محددة.

593- وأشير إلى عدد من الخطط الوطنية والتنفيذية، بما فيها الخطة الوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ والخطة التنفيذية لتعزيز الاستجابة المؤسسية لحالات العنف الأسري للفترة 2016-2018؛ والخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325(2000)؛ والخطة الوطنية لمواجهة التطرف (2014)؛ والبرنامج التنفيذي للحكومة لتشجيع دخول المرأة إلى سوق العمل ومشاركتها فيه.

594- وأشار الأردن أيضاً إلى تشكيل عدد من اللجان المختلفة لأغراض محددة، بما فيها الهيئة الملكية لتطوير القضاء وتعزيز سيادة القانون، واللجنة الوزارية لتمكين المرأة لدعم مشاركة النساء الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في الحياة العامة، والخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للفترة 2016-2025.

595- وأكدت الحكومة التزامها بتعزيز ودعم المؤسسات والآليات الوطنية لرصد حقوق الإنسان ورفعفت المخصصات المالية للجنة الوطنية المعنية بالمرأة والمركز الوطني لحقوق الإنسان.

596- وقد تلقى الأردن 226 توصية. وخلال الاستعراض، أعلن قبوله 131 توصية فوراً، ومواصلته دراسة 21 توصية. وبعد النظر في هذه الأخيرة، قررت الحكومة قبول 16 توصية منها وقبول توصيتين أخريين من تلك التي أحاطت بها علماً في البداية، كما جاء في ردها على تقرير الفريق العامل (A/HRC/40/10/Add.1). وهكذا، قبل الأردن في المجموع 149 توصية من أصل 226 توصية، وهو ما يمثل ثلثي التوصيات تقريباً.

597- وفيما يتعلق بالتوصيات التي أحيط بها علماً، أشار الأردن إلى أن موقفه يستند إلى عدد من الأسباب، وهي: (أ) فهم الحكومة أن تشريعاتها وقوانينها المنظمة وممارساتها الحالية تعكس بالفعل مضمون تلك التوصيات إما كلياً أو بالكامل، وبالتالي لا ترى من الضروري اتخاذ تدابير إضافية؛ و(ب) تناول التوصيات عدداً من المسائل المختلفة التي قد يؤديها الأردن جزئياً فقط؛ و(ج) في ضوء الحالة الإقليمية الراهنة، صعوبة قبول التوصيات نظراً لتحديات التنفيذ المحتملة؛ و(د) ضرورة الحفاظ على مصداقية الحكومة، التي لن تتمكن من امتثال التوصيات المقترحة امتثالاً كاملاً في الوقت الراهن؛ و(هـ) عدم اعتبار توصيات، مثل الانضمام إلى صكوك دولية إضافية، من الأولويات.

598- وقد ظل الأردن يواجه لعدة سنوات تحديات استثنائية ناشئة عن وجوده في منطقة مضطربة شهدت اندلاع نزاعات وحروب أهلية وظهور جماعات إرهابية ومتطرفة، مما زاد من العبء الملحق على عاتق الأردن عن طريق تدفق أعداد هائلة من اللاجئين على أراضيه وزاد من التحديات الأمنية على حدوده، وكذا من الضغط على اقتصاده. وبسبب هذه التحديات تأخرت العديد من خطط التنمية الطموحة للبلد، وتباطأ نموه الاقتصادي، وتفاقت معدلات البطالة. وبعض الالتزامات في مجال حقوق الإنسان واجهتها تحديات مالية واقتصادية مردها الأعباء التي تحملها الأردن في السنوات الأخيرة.

599- وعلى الرغم من هذه التحديات، ذكرت الحكومة أنها تمكنت من إحراز تقدم ملحوظ في برامجها للإصلاح السياسي والإداري، وادّعت حفاظها على التزاماتها التعاقدية فيما يتعلق بحقوق الإنسان وعلى عزمها مواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان باعتبارها مصلحة وطنية عليا.

600- واختتم الوفد كلمته بالقول إن الأردن سيواصل، تحت قيادة الملك، بذل جهوده في سبيل تنفيذ التزاماته الدولية الدستورية بهدف حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية إلى جانب بناء دولة تقوم على المؤسسات والقانون.

2- التعليقات العامة المقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للدولة موضوع الاستعراض

601- نكر المركز الوطني لحقوق الإنسان (الأردن) (عن طريق رسالة بالفيديو) أن الحكومة تترك على العموم التزاماتها في مجال حقوق الإنسان وأن الانتهاكات الناشئة عن ممارسات الشرطة أو السياسات الحكومية تعالج عادة بطريقة مرضية. وأقر المركز بأن الحكومة نفذت عدداً من التوصيات المقدمة من عملية الاستعراض الدوري الشامل والمركز الوطني لحقوق الإنسان على حد سواء.

602- وقال إن المركز الوطني لحقوق الإنسان يثمن على الحكومة احترامها استقلاليته وتزويده بالموارد المالية الكافية.

603- ومع ذلك، سلط المركز الضوء على استمرار حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان وعدم النظر أحياناً في الشكاوى. وذكر أن أبرز الشواغل تتمثل في معاملة المحتجزين والسجناء في مراكز الشرطة والسجون، بما في ذلك مزاعم التعذيب؛ وعدم كفاية الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل التصدي للفقير والبطالة؛ وانتهاك الحقوق المدنية والسياسية. كما أشار إلى مراعاة الحق في التجمع السلمي والاحتجاج من حيث المبدأ، لكن مع تقييده بشكل غير مبرر أحياناً. وذكر المركز أن عشرات الأشخاص اعتُقلوا أو احتُجزوا أو حُكم عليهم بالسجن من قبل محاكم أمن الدولة بناء على طلب المدعي العام لأمن الدولة، وأن ولاية الأقاليم منعوا مراراً، ولأسباب واهية في الغالب، تنظيم أنشطة سلمية.

604- وألقى المركز الضوء على منح بعض أحكام قانون الصحافة والمطبوعات وقانون مكافحة الإرهاب وقانون العقوبات وقانون منع الجريمة السلطات ما يكفي من الحرية لاحتجاز الأشخاص بسبب أفعال تتدرج عادة في إطار الحق في حرية التعبير.

3- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

- 605- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلقة بالأردن.
- 606- وأعربت البحرين عن تقديرها للتفاعل الإيجابي مع التوصيات الواردة، بما فيها تلك التي قدمتها، فضلاً عن اعتماد تشريعات وعدد من السياسات وخطط العمل الوطنية بما يتفق مع مبادئ حقوق الإنسان والمعايير الوطنية والإقليمية والدولية، مثل خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة 2016-2025 وخطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325(2000) بشأن المرأة والسلام والأمن.
- 607- وأعربت بلجيكا عن تقديرها لجهود الأردن فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات السابقة. ولاحظت أن توصيتها بشأن مواءمة قانون مكافحة الإرهاب مع أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لم تقبل وأن الأردن يعتبرها قيد التنفيذ بالفعل. ولاحظت أيضاً عدم قبول توصيتين أخريين، إحداهما تتعلق بالزواج المبكر والأخرى بالمساواة بين مسؤوليات الرجل والمرأة في تعليم الأطفال. ورأت بلجيكا أنه ينبغي مواصلة دراسة هذه التوصيات.
- 608- ورحبت بوتسوانا بتقديم الأردن معلومات إضافية وأقرت بالتعديلات الدستورية التي حسنت استقلالية القضاء وبعتماد الاستراتيجية القضائية وتنفيذها. كما أشارت إلى التدابير التشريعية التي اتخذها الأردن لحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك سن الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للفترة 2016-2025. وأعربت عن تقديرها لقبول الأردن توصيتين قدمهما وفد بلدها.
- 609- وأثنت الصين على الأردن لمشاركته البناءة في الاستعراض الدوري الشامل وأعربت عن أملها في أن يكثف الأردن نشاطه لتدريب وبناء قدرات موظفي إنفاذ القانون فيما يتعلق بالمراحل الأولى من التحقيق والمحاكمة العادلة. ودعت الأردن إلى التماس المساعدة التقنية ذات الصلة في مجال بناء القدرات وتنفيذ قانون عام 2017 المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة. وتمنت الصين أن يواصل الأردن تقدّمه في مجال حقوق الإنسان.
- 610- وهنأت كوبا الأردن على مشاركته النشطة في الاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن تقديرها لقبوله توصيات كوبا بشأن تنفيذ الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان وتطوير نظامه التعليمي. ودعت كوبا الأردن إلى التنفيذ الفعال لجميع التوصيات التي قبلها، وأعربت عن تمنياتها للأردن بالنجاح في هذا المسعى.
- 611- وأشادت مصر بتعاون الأردن المستمر مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واعتمادها خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة 2016-2025، وإنشاء لجنة ملكية لتطوير النظام القانوني ودعم سيادة القانون. ورحبت باعتماد قانون مكافحة العنف الأسري والأحكام التي تحمي النساء والأطفال، وكذا بقبول التوصيتين المقدمتين من حكومة مصر.
- 612- وأعرب العراق عن امتنانه لقبول الأردن توصياته الثلاث وأشاد بقبوله أغلبية التوصيات الواردة. وأشار إلى أن ذلك يؤكد التزام الأردن بالآليات الدولية لحقوق الإنسان. وأعرب العراق عن أمله في أن ينفذ الأردن جميع التوصيات التي قبلها.
- 613- وأثنت الكويت على الأردن لقبوله عدداً كبيراً من التوصيات، بما فيها توصياتها التي دعت فيها الأردن إلى اتخاذ التدابير اللازمة لوضع إجراءات مرتبطة بتدابير عقابية بديلة وإلى اعتماد قوانين تعزز حقوق المرأة في مكان العمل. وأشادت الكويت بإنشاء مكتب المنسق الحكومي الرفيع المستوى لحقوق الإنسان واعتماد خطة وطنية لحقوق الإنسان لتقليص الفجوة بين القانون والممارسة.

- 614- وأعربت لبنان عن تقديرها للتقدم الذي أحرزه الأردن في مجال حقوق الإنسان. وأثنت على تعاون الأردن المثمر مع آليات مجلس حقوق الإنسان وقبوله غالبية التوصيات. وقدم وفد لبنان توصيتين إلى الأردن وأعرب عن أمله في أن ينفذ الأردن جميع التوصيات التي قبلها.
- 615- وأعربت ليبيا عن تقديرها لقبول الأردن العديد من التوصيات والتقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان من خلال إنشاء لجنة وطنية لمتابعة التوصيات الصادرة عن المركز الوطني لحقوق الإنسان وبشأن تعزيز حقوق المرأة. والتفاعل الإيجابي مع عملية الاستعراض الدوري الشامل يعكس التزاماً واضحاً بمواصلة تحسين حالة حقوق الإنسان.
- 616- وأعربت ماليزيا عن امتنانها لقرار الأردن اتخاذ موقف بشأن العديد من التوصيات خلال جولة الاستعراض الخاصة بها وروح مشاركتها البناءة في قضايا حقوق الإنسان. وقالت ماليزيا إنها تعتقد أن التوصيات التي قدّمها الوفد ستواصل تكملة الجهود المبذولة من الأردن لتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الطفل في جميع المجالات.
- 617- وأشادت موريتانيا بالشفافية والإيجابية اللتين أظهرهما الأردن خلال الاستعراض وجهوده المتواصلة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها للتقدم الذي أحرزه الأردن في مجال حقوق الإنسان، وعن امتنانها للأردن على تفاعله الناجح مع آلية الاستعراض الدوري الشامل.
- 618- وأشادت نيجيريا بجهود الأردن لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لشعبه، لا سيما الفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال والمسنين وذوي الإعاقة. وأعربت عن تقديرها لاعتماد الأردن قوانين مكافحة الفساد والاختلاس، بما يساعد في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

4- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

- 619- أدلت 10 جهات أخرى صاحبة مصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالأردن.
- 620- وأعربت المنظمة التنموية العراقية عن قلقها إزاء انتهاكات حقوق الإنسان في الأردن. وأشارت إلى أن القانون، على الرغم من قبول التوصيات، ما زال يجرّم أي خطاب ينتقد الملك والمسؤولين الحكوميين والمؤسسات الحكومية. وأعربت عن قلقها إزاء العقوبات القانونية التي تقيد تسجيل منظمات المجتمع المدني وطلبت ضمانات برفعها. وأعربت عن قلقها إزاء سياسة إرسال عسكريين وأمنيين إلى بلدان مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وأثارت بعض التساؤلات بشأن هذه الممارسة، مثل نوع التدريب المقدم، ومصادر الأموال المخصصة لذلك، والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان.
- 621- ورحبت منظمة القرى المتحدة بقبول الأردن معظم التوصيات الواردة وعددت مختلف السياسات الجديرة بالثناء والمعتمدة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- 622- وأشاد التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين بالتزام الحكومة بضمان امتثال جميع التشريعات المحلية للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ودعا الأردن إلى مراجعة التشريعات التي تفرض قيوداً غير ضرورية وغير متناسبة على حرية التعبير، وحثه على إلغاء الأحكام الواردة في قانون الجمعيات والتي تقيد دون مبرر أنشطة منظمات المجتمع المدني ومصادر تمويلها. وقال إن الحكومة لم تصلح بعد قانون العمل حتى يتسنى لجميع العمال التمتع بالحق في تكوين نقابات. وطلب التحالف دمج جميع المطالب المتعلقة بالإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية في الخطة الحكومية المرتبطة بخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة.
- 623- وذكر المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان أن التوصيات والتدابير المتعلقة بحقوق الإنسان هي مسائل جديرة الاهتمام. وأشار إلى حالة وسائط الإعلام.

624- وقالت منظمة العفو الدولية إن التشريعات لا تزال تميز ضد النساء والفتيات، ومن ثم رحبت بقبول التوصيات الرامية إلى حماية المرأة من العنف الجنساني والعنف المنزلي وضمان حصولها على العدالة والوظائف على قدم المساواة مع غيرها. غير أنها لاحظت رفض توصيات أخرى تتعلق بجرائم الشرف وزواج الأطفال وقدرة المرأة على نقل جنسيتها إلى أطفالها وزوجها. وحثت الأردن على مراجعة موقفه. وأشارت إلى سجن الناشطات والصحفيات، وتجريم حرية التعبير، وفرض قيود قانونية على الأنشطة الإلكترونية. ورحبت بقبول التوصيات بالاعتراف بعمل المدافعين عن حقوق الإنسان وضمان امتثال قانون الصحافة والنشر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأشارت إلى حالات الاحتجاز المطول قبل المحاكمة والحبس الانفرادي والتعذيب وسوء المعاملة. ورحبت بقبول التوصيات الرامية إلى حظر التعذيب والحد من استخدام الاحتجاز الإداري، لكن أعربت عن أسفها لرفض التوصيات بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبإلغاء قانون منع الجريمة.

625- وشجعت منظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي على اعتماد القانون المتعلق بتعزيز مشاركة المرأة في القطاع العام. وأشارت إلى التدابير المتخذة لحماية حقوق المرأة في مجالات مثل ترتيبات العمل المرنة، وحقوق الميراث، والوصول إلى مناصب صنع القرار، وحماية حقوق الطفل. ورحبت باعتماد خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن.

626- وهنأت رابطة مواطني العالم الأردن لقبوله توصية واحدة بشأن حماية المرأة من العنف المنزلي وقبوله الجرحى اليمينيين في مستشفياته. وأعربت عن تطلعها إلى أن توضع الصيغة النهائية لمشروع الاستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية للفترة 2020-2030 ومشروع الاستراتيجية الوطنية لمنع الاتجار بالبشر وفقاً لخطة عام 2030. وأعربت عن أسفها لرفض الأردن رفع التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والانضمام إلى بروتوكولها الاختياري، وكذلك رفضه التوصيات المتعلقة بتغيير القوانين لمنع زواج الأطفال، والوصاية على النساء والأطفال، وعدم التمييز والمساواة بين الجنسين للفتيات والنساء.

627- وأعربت المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عن تقديرها للتقدم المحرز في النهوض بحالة حقوق الإنسان. بيد أنها أشارت إلى التحديات المتعلقة بحقوق المرأة والحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية. وشجعت الأردن على تنفيذ الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان تنفيذاً فعالاً؛ وتعزيز البرامج الرامية إلى بناء قدرات موظفي إنفاذ القانون، بمن فيهم القضاة، على امتثال المعايير الدولية لحقوق المرأة؛ وحماية النساء الضعيفات المهديات بجرائم الشرف.

628- ورحبت مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان بالتعديلات التي أدخلت على قانون العمل المؤقت رقم 26، مثل التعريف الجديد للعمل المرن والتمييز في الأجور، وحظر التمييز الجنساني. وأعربت عن قلقه إزاء حرمان القوى العاملة من الحق في التفاوض الجماعي وفرض قيود على العمال، بمن فيهم الأساتذة الجامعيون، فيما يتعلق بإنشاء النقابات. وأعربت عن قلقه كذلك لاستئناف الحكومة تنفيذ عقوبة الإعدام، رغم تعليقها لها لمدة 10 سنوات، وحثت الأردن على وقف تنفيذ أحكام الإعدام وإلغاء عقوبة الإعدام من قانون العقوبات. وحثت الأردن على تنفيذ التوصيات التي قبلها.

629- ورحبت مركز جنيف للنهوض بحقوق الإنسان والحوار العالمي بالتقدم المحرز في تحسين حقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق المرأة، والحق في العمل، والحق في التعليم، وإصلاحات حقوق الإنسان التي عُمتت من خلال الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للفترة 2016-2025. وشجعت الأردن على تنفيذ التوصيات المتعلقة باستقلال القضاء، وبناء قدرات أجهزة إنفاذ القانون، والاتجار بالأشخاص. ودعا البلد إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

-5 الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

- 630- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن الأردن أيد 149 توصية وأحاط علماً بـ 77 توصية من أصل 226 توصية تلقاها.
- 631- وأكد الأردن من جديد أن سلطاته المختصة ستولي الاهتمام الكامل للتوصيات من خلال استعراض تشاركي شامل، وأنه سيسعى إلى تنفيذ كل التوصيات على الصعيد الوطني. وهكذا، أنشأت الحكومة لجنة وزارية رفيعة المستوى لتنفيذ جميع التوصيات ومواءمتها مع تشريعاتها الوطنية.

ماليزيا

- 632- أُجري الاستعراض المتعلق بماليزيا في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:
- (أ) التقرير الوطني المقدم من ماليزيا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MYS/1)؛
- (ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MYS/2)؛
- (ج) موجز المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MYS/3).
- 633- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 37 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بماليزيا واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).
- 634- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بماليزيا من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/11)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة (انظر أيضاً A/HRC/40/11/Add.1).

-1 الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

- 635- ذكر الوفد، الذي يرأسه الممثل الدائم لماليزيا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، داتو عمران محمد زين، أن ماليزيا ملتزمة التزاماً راسخاً بعملية الاستعراض الدوري الشامل، وأعرب عن تقديره لمشاركة 113 دولة في استعراض ماليزيا في تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي.
- 636- وقد سجل معدل قبول ماليزيا لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل زيادة مطردة منذ جولة الاستعراض الأولى الخاصة بها. وقد نُظر في كل توصية من التوصيات الواردة بشكل مستفيض من خلال سلسلة من المشاورات شاركت فيها الوزارات والوكالات ذات الصلة. وتماشياً مع تعهد ماليزيا خلال الاستعراض، عُقدت مشاورات شملت جهات متعددة صاحبة المصلحة في كانون الثاني/يناير 2019 وشاركت فيها وزارات ووكالات مختلفة، إلى جانب لجنة حقوق الإنسان الماليزية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية.

637- والأساس الرئيسي الذي يستند إليه موقف ماليزيا من كل توصية يكمن في بناء ماليزيا قوية وشاملة وموحدة واستشراكية، ترقى إلى تطلع خطة الإصلاح الوطنية للحكومة الجديدة نحو تعزيز رفاه كل ماليزي وتمتعه بكرامته وبحقوق الإنسان الخاصة به. ولذلك فإن موقفها من التوصيات أخذ في الاعتبار الظروف الوطنية السائدة، وكذلك تطلعات شعب ماليزيا. والتوصيات التي قبلتها ماليزيا جزئياً أو أحاطت بها علماً لن يجري وضعها جانبا وتجاهلها، بل ستُقيم بانتظام بغية قبولها في مرحلة لاحقة في ظل التطورات المحلية والالتزامات الدولية للبلد.

638- وتعمل الحكومة، في إطار جهودها من أجل التنفيذ الفعال للتوصيات، عن كثب مع مختلف أصحاب المصلحة في وضع مصفوفة أو قاعدة بيانات لتتبع التقدم المحرز في تنفيذها، وستجري استعراضات نصف سنوية لرصد حالة التنفيذ والتدقيق فيها. وستشارك في هذه الاستعراضات الوزارات والوكالات المختصة، وكذا الجهات صاحبة المصلحة الأخرى. وسيتم إعداد تقرير سنوي وسيتاح للعموم على الإنترنت.

639- وسلط رئيس الوفد الضوء على عدد من التطورات الأخيرة، بالإضافة إلى تلك التي سلط عليها الضوء أثناء الاستعراض وأشير إليها في رد ماليزيا على تقرير الفريق العامل. وتلك التطورات هي ثمرة الجهود السريعة التي بذلتها الحكومة. وأولاً، أعلنت ماليزيا ترحيبها بجميع المقررين الخاصين وعززت من ثم قائمة التوصيات التي تحظى بتأييدها بالتوصية الواردة في الفقرة 151-48 من تقرير الفريق العامل والمتعلقة بتوجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. وسلط رئيس الوفد الضوء على الزيارات القطرية التي قامت بها المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية إلى ماليزيا والمقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، والمقرر الخاص المعني بحق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي في عامي 2017 و2018. وستستضيف ماليزيا أيضاً المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان في آب/أغسطس 2019. وثانياً، صدقت ماليزيا، في 4 آذار/مارس 2019، على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وثالثاً، أنشئت لجنة للإصلاح الانتخابي وسيُعمد قانون محدد من أجل مزيد تطوير نظام إدارة الانتخابات، وإجراء عملية انتخابية نزيهة وشفافة تتوافق مع المبادئ الديمقراطية. وماليزيا بصدد اتخاذ خطوات ملموسة صوب تعيين مفوض للأطفال. وعلاوة على ذلك، أنشئت لجنة مستقلة للعمال المهاجرين مكلفة بالتنسيق السياسات المتعلقة بالعمال المهاجرين وإبائهم. وفيما يتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام، تُطبق ماليزيا بالفعل وفقاً لاختيارها لها منذ أكتوبر/تشرين الأول 2018، وقررت حكومتها، في 13 مارس/آذار 2019، أن تلغي عقوبة الإعدام الإلزامية بالنسبة لـ 11 جريمة جنائية. وقرار الحكومة يندرج ضمن نهج تدريجي ومتوازن بشأن هذه المسألة.

2- التعليقات العامة المقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للدولة موضوع الاستعراض

640- أقرت اللجنة الوطنية الماليزية لحقوق الإنسان بأن الحكومة تحسّنت كثيراً منذ جولة الاستعراض الأولى الخاصة بها. ودعت الحكومة إلى الوفاء بوعدها وتناول التوصيات المحاط بها علماً. وأثنت على الجهود المتزايدة لإضفاء طابع مؤسسي على التعاون مع لجنة حقوق الإنسان والمجتمع المدني، ودعت إلى إنشاء نظام تعقب دائم ومشارك بين الوزارات.

641- وأشادت اللجنة بقرار الحكومة قبول توصيات بشأن إلغاء عقوبة الإعدام أو وقف تنفيذها. بيد أنها أعربت عن قلقها إزاء إعلان قرار مجلس الوزراء سحب الوقف الاختياري فيما يتعلق بقوانين مثل قانون منع الجريمة لعام 2017 وقانون التحريض على الفتنة لعام 1948، وكذا الإبقاء على عقوبة الإعدام.

642- وذكرت اللجنة أنه يتعين على ماليزيا إعطاء الأولوية للانضمام إلى جميع المعاهدات الأساسية المتبقية لحقوق الإنسان، وأعربت عن خيبة أمل من قرارها عدم الانضمام إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

643- وذكرت اللجنة أن التوصيات المتعلقة بإعادة النظر في التشريعات القمعية، والانضمام إلى الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ورفع السن القانونية الدنيا للزواج إلى 18 عاماً، تمثل مواقف أيدتها الحكومة علناً في السابق، غير أنها لم تحظ بالقبول.

644- وذكرت اللجنة أيضاً أنه يجب على الحكومة الجديدة أن تؤكد من جديد التزامها بحقوق الإنسان للجميع، وفقاً لوعودها الانتخابية. وهي على استعداد للعمل مع الحكومة لتحسين حالة حقوق الإنسان في ماليزيا.

3- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

645- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بماليزيا.

646- ولاحظ الاتحاد الروسي نجاح ماليزيا في تعزيز وحماية حقوق الإنسان واستعدادها للتعاون مع الآليات العالمية لرصد حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، ولا سيما الاستعراض الدوري الشامل. ورحبت بقبول ماليزيا غالبية التوصيات المقدمة لها وقالت إنها تنتظر تنفيذها تنفيذاً فعالاً.

647- وأشادت المملكة العربية السعودية بالجهود المبذولة للقضاء على الفقر، لا سيما وأن الحكومة عدّلت برنامجها لمكافحة الفقر كي يشمل أكثر الأسر ذات الدخل المنخفض.

648- وأقرت سنغافورة بوفاء ماليزيا بالتزامها بمناقشة التوصيات التي تلقتها خلال الجولة الثالثة مع لجنتها الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، ورحبت بما أبدته الحكومة الجديدة من عزم على النهوض بحقوق الإنسان وتعزيز مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد.

649- وأثنت جنوب أفريقيا على ماليزيا لالتزامها بالتصديق على جميع ما تبقى من صكوك حقوق الإنسان الدولية الأساسية، فضلاً عن التزامها المستمر بتعزيز وحماية ممارسة الحقوق المدنية والسياسية في تجديد الديمقراطية في البلد. وأشادت بما حققته ماليزيا من إنجازات في تقليص فجوة الفقر، وذلك بطرق منها توفير الهياكل الأساسية والمرافق العامة وتعزيز التنمية الاقتصادية والحقوق الاجتماعية والثقافية، وبالالتزامها بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

650- ولاحظت سري لانكا الخطوات المهمة التي اتخذتها ماليزيا لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك إطلاق خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وبرنامج أفضل الممارسات القائم على حقوق الإنسان الذي يشمل المدارس لتعزيز احترام حقوق الإنسان من خلال التعليم. وشجعت ماليزيا على النظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

651- وأشادت السودان بالتزامات ماليزيا وتعاونها الإيجابي مع الاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن تقديره لقبولها معظم التوصيات، بما فيها تلك المقدمة من السودان.

652- وأشادت تايلند بماليزيا لقبولها أكثر من ثلثي التوصيات المقدمة، بما فيها تلك التي قدّمتها بشأن مكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأشخاص، وبتخاذها تدابير لتحقيق التغطية الصحية الشاملة. وشجعت ماليزيا على النظر في تقديم تقرير طوعي عن منتصف المدة.

- 653- ورّخت تونس باعتماد القانون الجديد لتحسين حالة حقوق الإنسان في ماليزيا، ولا سيما تعزيز نوعية التعليم وتحسين نوعية حياة الماليزيين، وعدد من البرامج الرامية إلى الحد من الفقر. وأشادت بقبول التوصيات، ولا سيما تلك المقدمة منها.
- 654- وأشادت تركمنستان بقبول ماليزيا العديد من التوصيات كدليل قاطع على إرادتها بذل المزيد من الجهود في مجال حقوق الإنسان.
- 655- وأعربت الإمارات العربية المتحدة عن تقديرها لجهود ماليزيا المستمرة من أجل ضمان الحكم الرشيد وسيادة القانون، وكذا للتدابير المتخذة لضمان حرية جميع المواطنين والعدالة الاجتماعية للجميع.
- 656- وتعهّد صندوق الأمم المتحدة للسكان بمواصلة دعمه لسن قانون المساواة بين الجنسين وقانون التحرش الجنسي، وكذا صكوك قانونية أخرى مع التركيز على منع ومعالجة جميع أشكال العنف والممارسات الضارة وتعزيز وصول النساء والفتيات إلى أعلى مستوى ممكن من الرعاية الصحية والخدمات الأخرى. ولاحظ عدم وجود بيانات كافية عن إمكانية حصول الجميع على المعلومات والخدمات المتصلة بالصحة الجنسية والإنجابية. وأثنى على ماليزيا لإنشائها للجنة البرلمانية الخاصة المختارة المعنية بالحقوق والمساواة بين الجنسين. وهو يدعم تمكين الشباب من خلال التدريب في المهارات الحياتية، ويدعو إلى حمايتهم من الممارسات الضارة، بما في ذلك قطع الأعضاء التناسلية للإناث.
- 657- ورّخت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالبرامج التي أطلقت لتعزيز التفاعل بين الأعراق والأديان في البلد والاحترام بين مختلف الجماعات الدينية والإثنية من خلال الحوارات بين الأديان على الصعيد المحلي والإقليمية والدولية. ورحبت بالخطّة، التي تتماشى مع الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة، وتعطي الأولوية لإدخال تحسينات على النظام الصحي لتحقيق التغطية الشاملة.
- 658- وذكرت فييت نام أن ارتفاع نسبة التوصيات المقبولة واتساع نطاقها يظهران التزاما قويا من ماليزيا، وقالت إنها تعتقد اعتقادا قويا أن ماليزيا لن تدخر جهدا في تنفيذها.

4- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

- 659- أدلت 10 جهات أخرى صاحبة مصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بماليزيا.
- 660- وأعربت منظمة الفرنسييسكان الدولية، في بيان مشترك مع منظمة فيفات الدولية، عن تقديرها لقبول الحكومة عدة توصيات بشأن حقوق الإنسان للعمال المهاجرين، والاتجار بالأشخاص، وحرية الدين، غير أنها تأسف بشدة لرفض أربع توصيات مهمة بشأن ضمان الحق في حرية الدين والمعتقد، بما في ذلك الحق في حرية اختيار وممارسة العقيدة. وأفادت المنظمات بأنها تلقت شكاوى من السكان الأصليين بشأن وجود محاولات للتأثير عليهم لاعتناق الدين الوطني من خلال منحهم المزيد من المشاريع الإنمائية إن فعلوا ذلك. كما أعربت عن قلقها إزاء ارتفاع عدد ضحايا الاتجار، والذين يعمل العديد منهم كعمال منزليين.
- 661- ودعا المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، في بيان مشترك مع مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان والمادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، الحكومة إلى التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمعاهدات الدولية الأساسية الأخرى لحقوق الإنسان، وإلغاء عقوبة الإعدام، وإلغاء أو تعديل التشريعات التقييدية طبقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأعربت هذه المؤسسات عن قلقها إزاء تراجع الحكومة عن التزامها بالتصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وعن أسفها لعدم قبول ماليزيا عدة توصيات رئيسية بشأن حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان قبولا كاملا، ودعت ماليزيا إلى إلغاء التشريعات التقييدية، بما فيها قانون التحريض على الفتنة، والمادة 233 من قانون الاتصالات والوسائط المتعددة، وقانون التجمع السلمي.

كما دعت ماليزيا إلى التنفيذ الكامل للتوصيات الرامية إلى إلغاء أو تعديل التشريعات التي ما زال يساء استخدامها لاحتجاز الأفراد تعسفا ودون محاكمة، بما في ذلك قانون الجرائم الأمنية (التدابير الخاصة)، وقانون منع الإرهاب، وقانون منع الجريمة. ودعت ماليزيا إلى إنهاء جميع أشكال التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسية.

662- وأعرب تحالف الدفاع عن الحرية، في بيان مشترك مع التحالف الإنجيلي العالمي، ولجنة الحريات الأخلاقية والدينية للكنيسة المعمدانية الجنوبية، ومنظمة الشباب التبشيري، ورابطة HazteOir.org، عن أسفه لرفض حكومة ماليزيا 9 توصيات من أصل 10 توصيات تتناول تدهور حالة حرية الدين أو المعتقد في البلد. وأعربت المنظمات عن قلقها لأن الحكومة مستعدة لاتخاذ تدابير تضمن حرية الدين أو المعتقد فقط بقدر ما ينص عليها الدستور، ولأن حكما من أحكام الدستور استُخدم لحظر حرية الأفراد في التعبير وإظهار ممارسات الأقليات الدينية. وأعربت عن خيبة أملها إزاء رفض ماليزيا توصية بتعديل قانون التسجيل الوطني لإزالة جميع الإشارات إلى الدين في بطاقات الهوية.

663- وأعربت منظمة فيفات الدولية، في بيان مشترك مع منظمة الفرنسييسكان الدولية، عن قلقها إزاء حالة حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وضحايا الاتجار بالأشخاص. وأفادت بأن البيانات المتاحة للفترة من عام 2013 إلى عام 2018 تشير إلى أن 34 في المائة من العمال المهاجرين العاملين في المنازل في ماليزيا كانوا إندونيسيين، وإلى أن 99 في المائة منهم كانوا نساء معرضات للعنف البدني والنفسي والجنسي وللإستغلال بسبب ساعات العمل المفرطة. وحثت ماليزيا على اعتماد الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية منظمة العمل الدولية لعام 2011 (رقم 189) بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما حثت ماليزيا على ضمان الأمن والرعاية الصحية وسلامة العمل للعمال المهاجرين والتحقيق في حالات العنف ضد جميع العمال المهاجرين وتقديم مرتكبيها إلى العدالة.

664- وأعرب الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، في بيان مشترك مع الرابطة السويدية للتتقيف الجنسي، عن تقديره لماليزيا لضمانها حصول الجميع على الخدمات الخالية من الوصم والملائمة لجميع الناس، ولا سيما النساء غير المتزوجات والمراهقات والفئات الضعيفة. وقد شجعت الحكومة الجديدة على مواصلة وتكثيف الجهود الرامية إلى الحد من ارتفاع معدل وفيات الأمهات وضمان الوصول الكامل إلى الإجهاض المأمون. وأثنى على ماليزيا لنيبتها تمكين الشباب في البلد من أن يكونوا على علم تام بصحتهم وحقوقهم الجنسية والإنجابية.

665- ورحبت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين بالتوصيات الـ 11 التي قدّمتها مختلف الدول الأعضاء إلى ماليزيا بشأن قضايا الميل الجنسي والهوية الجنسية والتعبير الجنساني والخصائص الجنسية، وبقبول ماليزيا للتوصية بتنفيذ حملات مكافحة البلطجة في المدارس، ولكنها تشعر بقلق عميق لأن ماليزيا أحاطت علماً بالتوصيات العشر المتبقية بشأن تلك القضايا. وذكرت أن المسيرة النسائية الأخيرة خلقت بيئة إفلات من العقاب فيما يتعلق بأعمال المضايقة والتخويف والكرهية التي تستهدف المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين وأحرار الهوية الجنسية. ودعت إلى الحوار مع الحكومة بشأن هذه القضايا، وإنهاء جميع أشكال العنف الذي ترعاه الدولة ضد الناس على أساس ميولهم الجنسية الحقيقية أو المتصورة، وهويتهم الجنسية و/أو تعبيرهم الجنساني، والكف عن تسييس القضية وحماية هؤلاء الأشخاص من العنف والتمييز.

666- ولاحظ الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية أن قانون العقوبات الماليزي ينص على معاقبة المتورطين في جرائم ضد الدين وأن العقوبات تشمل السجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات أو غرامة كبيرة. وحثت ماليزيا على إعادة النظر في رفضها التوصيات الداعية إلى حماية الحق في حرية الدين أو المعتقد في البلد، ودعاها إلى إلغاء القوانين التي تجرم التجديف.

667- وذكرت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان أن المدافعين عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان، ما زالوا يواجهون تحديات كبيرة. وقالت إنه ينبغي للحكومة أن تتخذ خطوات إضافية للاعتراف بالمدافعين عن حقوق الإنسان وتعزيز قدراتهم وحمايتهم وتنفيذ الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان تنفيذًا كاملاً. وقالت أيضاً إن ماليزيا تولي أهمية قصوى للتوعية بالطابع العالمي لحقوق الإنسان.

668- وأعرب التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين عن أسفه لقرار الحكومة في تشرين الثاني/نوفمبر 2018 عدم التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وأعرب عن قلقه لعدم وجود جدول زمني واضح للتصديق على باقي المعاهدات الأساسية. وأعرب عن أسفه لأنه جرى منذ الاستعراض الدوري الشامل رفع الوقف الاختياري لاستخدام قانون التحريض على الفتنة وغيره من القوانين التي تقيد الحريات الأساسية، واعتقال أفراد بموجب هذا القانون لممارستهم حقهم في التعبير. كما لم تدن الحكومة أفعال العنصرية والتعصب من جانب القادة السياسيين المعارضين. وأعرب عن قلقه إزاء استمرار تعرض الناشطاء للاعتقال بسبب مشاركتهم في المظاهرات. ودعا ماليزيا إلى أن تنفذ التوصيات التي قبلتها بشأن حماية الحريات الأساسية، وأن تقوم، فوراً، بمراجعة أو إلغاء جميع القوانين التقييدية التي تقوض الحيز المدني، وأن توقف استخدامها فوراً ضد منتقدي الحكومة، وأن تهيئ بيئة تمكينية لمنظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان.

669- ورحبت منظمة العفو الدولية بانضمام ماليزيا إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ودعت الحكومة إلى تعزيز أوجه حماية حقوق الإنسان بالتصديق على المعاهدات الدولية الأساسية المتبقية وإلغاء التحفظات على المعاهدات التي صدقت عليها بالفعل. ودعت إلى الإلغاء الفوري لممارسات ضرب الأطفال بالعصي في المدارس والجلد بموجب الشريعة والقانون العام. ودعت الحكومة إلى إلغاء القوانين التي تقيد حرية التعبير، مثل قانون التحريض على الفتنة، وإلغاء أو تعديل التشريعات التي تسمح بالاحتجاز الاحتياطي، مثل قانون منع الجريمة، وقانون منع الإرهاب، وقانون الجرائم الأمنية (التدابير الخاصة)، وقانون المخدرات الخطرة (التدابير الخاصة). وأقرت بتعهد الحكومة بتعديل قانون عقوبة الإعدام، لكنها تشعر بخيبة أمل عميقة لرفضها التوصيات الداعية إلى إلغاء عقوبة الإعدام بالنسبة لجميع الجرائم، وذلك خلافاً لما وعدت به. كما دعت ماليزيا إلى اعتماد تشريعات للاعتراف بحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والشعوب الأصلية، ووضع حد لممارسات التمييز ضد الأقليات.

5- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

670- نكر رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تقيد بأن ماليزيا أيدت 148 توصية وأحاطت علماً بـ 120 توصية من أصل 268 توصية تلقتها.

671- وشكر الوفد الدول ونائب رئيس اللجنة الوطنية الماليزية لحقوق الإنسان وممثلي المنظمات غير الحكومية على بياناتهم وقدم مزيداً من التوضيحات بشأن النقاط المثارة.

672- وفيما يتعلق بالانضمام إلى اتفاقيات حقوق الإنسان، ماليزيا ملتزمة بالتصديق على صكوك حقوق الإنسان الدولية الأساسية المتبقية، وأنشأت لجاناً مشتركة بين الوزارات لدعم الجهود الحكومية في هذا الصدد. وستستغل الحكومة على "مسائل غير خلافية" مثل اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

673- وجرى التأكيد على أن حرية الدين أو المعتقد مكفولة دستوريا وأن الضوابط والموازين اللازمة موجودة في ماليزيا من خلال السياسات والبرامج الوطنية لمكافحة أعمال التمييز والوصم والقوالب النمطية وجرائم الكراهية القائمة على الدين أو المعتقد. وعلاوة على ذلك، سنت ماليزيا قوانين تتماشى مع المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

674- وفيما يتعلق بالتمييز، أكد الوفد أنه لا مكان للتمييز والكراهية والعنصرية في ماليزيا الجديدة. وتنتظر الحكومة في صياغة مشروع قانون للوثام الوطني من أجل توطيد الجهود الرامية إلى تحسين العلاقات العرقية عن طريق تعزيز الاحترام المتبادل والوحدة والمصالحة والتكامل وعدم التمييز.

675- وأقرت ماليزيا بأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أمران حيويان، وقد أنشأت الحكومة، في آذار/مارس 2019، فريقاً للاضطلاع بمشروع خاص، يضم ممثلين عن الحكومة والمجتمع المدني، لصياغة مشروع قانون متعلق بالمساواة بين الجنسين.

676- وكّرر الوفد ما أشار إليه وزير خارجية ماليزيا في مجلس حقوق الإنسان من أن البلد ملتزم التزاماً كاملاً بقضية حقوق الإنسان محلياً وعالمياً على حد سواء. وقد أحرزت ماليزيا تقدماً حقيقياً وستكثف جهودها وتسرعها في هذا الصدد. وماليزيا عازمة على تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

جمهورية أفريقيا الوسطى

677- أُجري الاستعراض المتعلق بجمهورية أفريقيا الوسطى في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني الذي قدمته جمهورية أفريقيا الوسطى وفقاً للفقرة 15 (أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/CAF/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15 (ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/CAF/2)؛

(ج) موجز المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15 (ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/CAF/3).

678- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 37 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بجمهورية أفريقيا الوسطى واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

679- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بماليزيا من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/12 و Corr.1)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة (انظر أيضاً A/HRC/40/12/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

680- أشار الوفد إلى أن عامين من الحوار بين الحكومة و14 جماعة مسلحة أفضى إلى إبرام الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة الموقع في بانغي في 6 شباط/فبراير 2019.

681- وما كانت العملية، التي قادها الاتحاد الأفريقي في إطار المبادرة الأفريقية للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى، لتتج لولا دعم شركائها، مثل الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا وبلدان المنطقة دون الإقليمية. وفي إطار المبادرة الأفريقية، اتفق على الاستفادة من إنجازات منتدى بانغي الوطني لعام 2015 وضمان التقيد الصارم بالمبادئ الأساسية للحكم الديمقراطي. وقد شكّل فريق حكومي جديد شامل لتنفيذ الاتفاق، وهو ما من شأنه أن يسمح للبلد بالعودة إلى السلام.

682- وذكر الوفد كذلك أنه من أجل التوصل إلى تسوية دائمة للنزاع الذي قوض دولة أفريقيا الوسطى لسنوات، يجب على الحكومة أن تنفذ آليات فعالة من أجل إعادة بناء الشبكة الاجتماعية المتضررة من التمييز والإقصاء وثقافة الإفلات من العقاب.

683- والحكومة ملتزمة من خلال إجراءات قوية بمواجهة التحديات التي تطرحها الجماعات المسلحة وبالتصدي للتمييز المستمر بجميع أشكاله، وهي مسائل تسببت في النزاع. ولهذا الغرض، ستكفل الحكومة أن يشكل القانون المرجع الوحيد في تنظيم الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لتجنب التعسف. كما أنه يجب ضمان العدالة لمعالجة العواقب المتعددة لاستمرار الأزمة. وفي الوقت الذي تبذل فيه الجهود لإعادة بناء المحاكم المؤسسات القضائية العادية، اتفقت أطراف الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة أيضاً على إدراج آليات بديلة للعدالة الانتقالية من خلال عملية الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة.

684- وفيما يتعلق بالتوصيات الـ 207 التي تلقتها جمهورية أفريقيا الوسطى خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الخاص بها، فإنها أحاطت علماً بـ 28 توصية، وأيدت 179 توصية متعلقة باستعادة الدولة للسلطة؛ ويجعل أداء المؤسسات ناجحاً من خلال الإصلاحات؛ وتوفير الموارد المالية والبشرية الكافية؛ وابتخاذ التدابير الرامية إلى ضمان التوصل إلى حلول سلمية للنزاع الذي يقوض البلد من أجل استعادة السلام والأمن والمصالحة الوطنية.

685- وفيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب، أكد الوفد أن وزارة العدل وحقوق الإنسان تعمل منذ عدة أشهر بمساعدة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى لإعادة نشر جميع القضاة وغيرهم من الفاعلين القضائيين في جميع أنحاء الإقليم الوطني. وبالمثل، بدأت الإدارة الإقليمية تتعافى تدريجياً بعد تنصيب الـ 16 محافظاً في منطقة اختصاصهم، وقدم، بالتعاون مع فرنسا، التدريب للموظفين العموميين والرسميين العموميين.

686- وعملاً بالاتفاق السياسي للسلام والمصالحة، اتفقت الأطراف على التخلي عن جميع سبل اللجوء إلى القوة المسلحة لتسوية المنازعات. والدولة ملتزمة بمواصلة إصلاح قطاع الأمن وكفالة أن تتصرف القوات العسكرية والأمنية بما يتماشى مع مبادئ الجمهورية. وعلاوة على ذلك، أقرت الحكومة والجماعات المسلحة بأهمية البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وأهمية وضع استراتيجية تنفيذ في عملية تحقيق الاستقرار في البلاد. واتفقت أيضاً على كفالة إدارة صارمة وشفافة من خلال إشراك الجماعات المسلحة في اللجنة الاستراتيجية واللجنة التقنية وفي أعمال التنسيق.

687- وبالمثل، ستستمر استراتيجية إصلاح قطاع الأمن. وعملية التحليل والاستعراض والإنفاذ، وكذا المتابعة والتقييم، تهدف إلى إرساء نظام أمني فعال ومسؤول للدولة والمواطنين يعمل دون تمييز وفي كنف احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون احتراماً كاملاً. وقد صممت كعملية سياسية شاملة تركز على مبدأ تولي مقاليد الأمور على الصعيد الوطني واتباع نهج شمولي في مجال الأمن.

688- وشدد الوفد على أن جمهورية أفريقيا الوسطى صدقت بالفعل على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وبيع الأطفال واستخدام الأطفال في المواد الإباحية وبشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة. وعلاوة على ذلك، يجري اتخاذ التدابير اللازمة للتصديق في المستقبل القريب جداً على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات. وهكذا، أحالت الحكومة إلى المجلس الوطني مشروع قانون حماية الطفل.

689- وفيما يتعلق بالتوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، قال الوفد إن جمهورية أفريقيا الوسطى باشرت بحزم عملية إلغاء عقوبة الإعدام. وكخطوة أولى، اعتُمد قانون القضاء العسكري في عام 2017 دون أن ينص على عقوبة الإعدام. وعلاوة على ذلك، تواصل الوقف الاختياري الذي امتد لعدة سنوات ولم تسفر المحاكمات الجنائية عن أي حكم بالإعدام منذ ذلك الحين. وبالإضافة إلى ذلك، تنظر الحكومة حالياً في مشروع قانون يقترح إلغاء عقوبة الإعدام وتعديل بعض أحكام قانون العقوبات قبل إحالته إلى الجمعية الوطنية لمناقشته والتصويت عليه. وما أن يُعتمد هذا القانون، ستباشر الحكومة إجراء التصديق فوراً على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

690- وفيما يتعلق بحالة حقوق الأقليات ومسألة عدم تجريم المثلية الجنسية، أشار الوفد إلى التزام الحكومة، وفقاً للاتفاق السياسي للسلام والمصالحة، بتعزيز الإدماج والعمل الإيجابي والتدابير الخاصة المؤقتة لمعالجة أوجه عدم المساواة التي تؤثر على المجتمعات المتضررة في الماضي وبكفالة مشاركتها الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للأمة. وبذلك، تعترف بالتنوع الثقافي والديني، وتلتزم بتحسين مساهمة جميع مكونات شعب أفريقيا الوسطى، وتعزيز عملية الإدماج، ولا سيما بالنسبة للأقليات والنساء والشباب، في إدارة الدولة وفي إعادة البناء الوطني. وأشار الوفد بوجه خاص إلى أن المواد الواردة في قانون العقوبات لا يجرم أي منها الميل الجنسي، وأن المادة 115(2) تكتفي بالإشارة إلى حالة الاعتداء على الأخلاق المرتكبة في مكان عام.

691- وختاماً، أكد الوفد من جديد الأهمية التي توليها جمهورية أفريقيا الوسطى للاستعراض الدوري الشامل واستعدادها لتنفيذ التوصيات الواردة.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

692- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بجمهورية أفريقيا الوسطى.

693- وأعربت الصين عن أملها في أن تواصل حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز السلام والمصالحة وعملية نزع السلاح؛ وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للحد من الفقر؛ وزيادة حماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. وهنأت البلد على تأكيد التزامه من جديد بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وأعربت عن أملها في إحراز المزيد من التقدم في مجال حقوق الإنسان.

694- وما زالت كوت ديفوار مقتنعة بأن التنفيذ الفعال لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل سيسهم على الأرجح في تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. ورحبت بالجهود التي تبذلها حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى في مجالات الأمن واستعادة سلطة الدولة والمصالحة الوطنية والسلام. وبغرض تعزيز الإنجازات والتصدي للتحديات الوطنية القائمة على نحو أفضل، شجعت كوت ديفوار البلد على مواصلة تعاونه الكامل مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولا سيما الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى.

695- وأعربت كوبا عن امتنانها لقبول جمهورية أفريقيا الوسطى توصياتها بشأن تحسين الخدمات الصحية والتعليمية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما الفتيان والفتيات. ودعت جمهورية أفريقيا الوسطى إلى النظر في جميع التوصيات التي قبلتها كدليل يساعدها في وضع السياسات المقبلة في مجال حقوق الإنسان.

696- وشكرت جمهورية الكونغو الديمقراطية جمهورية أفريقيا الوسطى على قبولها غالبية التوصيات المقدمة إليها، ولا سيما التصديق في عام 2018 على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وعلى ما بذلته حكومتها من جهود لتنفيذ تلك التوصيات. وحثت الشركاء التقنيين والماليين على دعم جمهورية أفريقيا الوسطى في تنفيذ التوصيات لزيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد.

697- وأثنت جيبوتي على جمهورية أفريقيا الوسطى لقبولها غالبية التوصيات التي تلقتها في إطار الجولة الثالثة من الاستعراض، وأعربت عن سرورها لقبول اثنين من التوصيات الثلاث التي قدمتها بشأن العنف ضد المرأة والإفلات من العقاب وتدابير إنهاء تجنيد الأطفال.

698- وأعربت مصر عن تقديرها لقبول الحكومة معظم التوصيات المقّمة إليها، وهو ما يعكس استعدادها للتعاون مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته. كما أعربت عن تقديرها للجهود المبذولة لتحسين تنفيذ التوصيات المتعلقة باحترام حقوق الإنسان.

699- وأثنت إثيوبيا على جمهورية أفريقيا الوسطى لقبولها توصيات كثيرة، بما في ذلك توصياتها، التي تهدف إلى تعزيز الالتزام بتنفيذ السياسات والتشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان، وإلى مواصلة جهودها المتضافرة لتحسين وتعزيز الآليات الموجودة لمكافحة الممارسات الاجتماعية والثقافية المضرة بالنساء والأطفال. وشجعت جمهورية أفريقيا الوسطى على اتخاذ التدابير اللازمة من أجل تنفيذ التوصيات التي قبلتها تنفيذاً كاملاً.

700- ورحبت غابون بجهود جمهورية أفريقيا الوسطى لكفالة السلام والأمن في أراضيها. وأثنت على البلد لتعاونه مع الإجراءات والآليات الخاصة للمجلس الذي تجلّى في التصديق على عدة صكوك دولية مثل البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وفي كل التدابير الرامية إلى مكافحة تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات.

701- وأعرب العراق عن سروره لقبول جمهورية أفريقيا الوسطى توصياته الثلاث وأثنى عليها لقبولها معظم التوصيات المقدمة. وأعرب عن أمله في أن تتنقذ وفقاً للالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان.

702- ولاحظت مدغشقر بارتياح الإجراءات التي اتخذتها سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى منذ عودة الشرعية الدستورية، ولا سيما التدابير التشريعية والتنظيمية التي تهدف إلى حظر تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات ومعاينة المتورطين فيه. ورحبت ببرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن واستراتيجية القطاع الأمني. وشجعت الحكومة على مواصلة السير في هذا الاتجاه من أجل توطيد سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان في البلد.

703- وأشارت الفلبين إلى قبول معظم التوصيات المقدمة وشكرت جمهورية أفريقيا الوسطى على قبول توصياتها بشأن التصدي للعنف الجنساني وحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وقالت إن جمهورية أفريقيا الوسطى أحاطت علماً بتوصيتها بمواصلة الجهود لإشراك الشركاء في أنشطة بناء القدرات. ورأت أنه من المشجّع أن تلتزم الحكومة بمواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

704- ولاحظ الاتحاد الروسي التقدم الذي أحرزته الحكومة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، على الرغم من صعوبة الحالة السياسية والاقتصادية، وقال إن سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى تستحق الثناء لما أبدته من استعداد للتعاون مع الآليات العالمية لحقوق الإنسان. ورحب بقبول جمهورية أفريقيا الوسطى بغالبية التوصيات المقدمة لها وقال إنه ينتظر تنفيذها تنفيذاً فعالاً.

705. ورحبت السنغال بالجهود التي بذلتها سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى بهدف استعادة سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المصالحة الوطنية. كما أشادت السنغال بتوقيع الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في عام 2019، وشددت على أهمية تنفيذ الاتفاق لإنهاء سنوات الأزمة، بدعم من الدول المجاورة والمنظمات الأفريقية والدولية. وفي هذا الصدد، أعربت عن أملها في أن يساعد تعيين الرئيس الجديد لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى في توطيد الإنجازات التي تحققت بالفعل، بهدف ضمان سلام دائم للبلد.

-3 تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

706- أدلت جهتان أخريان صاحبتا مصلحة ببيانين أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بجمهورية أفريقيا الوسطى.

707- وأعربت منظمة التضامن المسيحي حول العالم عن قلقها إزاء الانتهاكات المرتكبة ضد المدنيين على أساس هويتهم الدينية أو الإثنية. وحثت الحكومة على ضمان توفير الحماية الكافية للمجتمعات المحلية المعرضة لاعتداءات الجماعات المسلحة. ولاحظت مع القلق أعمال الاعتداء على مخيمات المشردين داخليا وممتلكات الكنيسة المجاورة في بلدة ألياندو وإيبي، حيث قُتل أكثر من 40 شخصا وشرد أكثر من 20 000 شخص نتيجة هذه الاعتداءات. وفي حين يعترف بالجهود الحكومية الرامية إلى استعادة سلطة الدولة في جميع أنحاء البلد، أسفر وجود جماعات مسلحة عن تقييد حرية التنقل وحرية الدين أو المعتقد، وفرض ضرائب غير قانونية، وممارسة الاحتجاز التعسفي. ورحبت بالجهود المبذولة لإنشاء محكمة جنائية خاصة وأوصت الحكومة بضمان امتلاك المحكمة الموارد اللازمة لتنفيذ ولايتها، واستعادة آليات العدالة على جميع المستويات، ومكافحة الإفلات من العقاب.

708- وأعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها إزاء استمرار الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ترتكبها الجماعات المسلحة، ورحبت بقبول الحكومة التوصيات بمواصلة جهودها الرامية إلى نزع سلاح الجماعات المسلحة الناشطة في الإقليم وتسريح أفرادها، من أجل استعادة الأمن في البلد. كما رحبت بتتصيب المحكمة الجنائية الخاصة في عام 2018 ونقل أمير الحرب رامبو إلى المحكمة الجنائية الدولية في تشرين الثاني/نوفمبر 2018. غير أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء بطء عملية تقديم الجناة إلى العدالة واستمرار الإفلات من العقاب. ولذلك، رحبت بقبول التوصيات الداعية إلى ضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها داخل القوات المسلحة وجميع أطراف عملية السلام. وأعربت عن أسفها لأن الحكومة، على الرغم من قبولها توصيات في عام 2013 بشأن إلغاء عقوبة الإعدام، لم تفعل ذلك بعد. وحثت جمهورية أفريقيا الوسطى على تنفيذ تلك التوصية التي قبلتها أيضاً خلال الجولة الثالثة من الاستعراض.

709- وأشار الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان إلى تحسن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى. ومع ذلك، لا يزال يتعين بذل الجهود لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة من أجل ضمان الأمن في البلد بأسره. ودعا جميع الأطراف الفاعلة إلى ضمان تنفيذ الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة. كما يساوره القلق إزاء مسألة انتشار انعدام الأمن الغذائي في البلد التي تحتاج إلى مزيد التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة لمساعدة المشردين داخلياً. ودعا السلطات إلى وضع استراتيجيات لمكافحة الفساد والعنف الجنسي والجنساني. ودعا المجتمع الدولي أيضاً إلى مساعدة البلد على توطيد السلام والديمقراطية.

710- وأعربت رابطة مواطني العالم عن قلقها إزاء الانتهاكات المرتكبة ضد النساء والفتيات، ولاحظت أن تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرات التالية في تقرير الفريق العامل سيساعد على تحسين حالة حقوق الإنسان للنساء والفتيات، وهي: الفقرة 121-139 بشأن تحديد سن زواج دنيا متساوية بين الفتيان والفتيات؛ والفقرة 121-145 بشأن إنشاء آلية للإنذار المبكر لمكافحة الزواج القسري والمبكر؛ والفقرة 121-147 بشأن مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وغيرها من الممارسات التقليدية الضارة. وأشارت أيضاً إلى مدى أهمية تقديم مرتكبي العنف الجنسي ضد المرأة إلى العدالة.

711- واعترفت المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بإنشاء المحكمة الجنائية الخاصة وبمعد محكمة الاستئناف في بانغي محاكمات جنائية. غير أنها لا تزال تشعر بالقلق لأن مرتكبي العنف الجنسي والجنساني ما زالوا يتمتعون بالإفلات من العقاب، وبالتالي ما زال المدنيون،

بمن فيهم النساء والأطفال، يتعرضون للتهديد. وحثت الحكومة على مواصلة تعزيز نظام العدالة والمضي بسرعة نحو فتح المزيد من التحقيقات في هذه الجرائم بالتعاون مع لجنة التحقيق والمحكمة الجنائية الدولية. وأشارت إلى عدم إمكانية تحقيق السلام والاستقرار والأمن إلا من خلال إنهاء الإفلات من العقاب. وفي معرض تناولها مسألة العدالة للضحايا، لاحظت قبول البلد التوصيات الداعية إلى إنشاء لجنة لتقصي الحقائق. وأوصت بتعزيز الشراكة مع المجتمع الدولي والإجراءات الخاصة.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

712- أشار رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن المعلومات الواردة تفيد بأن جمهورية أفريقيا الوسطى أيدت 179 توصية وأحاطت علماً بـ 28 توصية من أصل 207 توصية تلقتها.

713- وشكر الوفد الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية على بياناتها التي ستساعد الحكومة في تنفيذ التوصيات المقدمة. وشكر الوفد أيضاً اللجنة الثلاثية وأكد مجدداً تفيد البلد على نحو كامل بعملية الاستعراض الدوري الشامل واستعداده لتنفيذ توصياتها. وذكر أن الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة يبعث على الأمل وينبغي أن تنفذه جميع الأطراف.

موناكو

714- أُجري الاستعراض المتعلق بموناكو في 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من موناكو وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MCO/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MCO/2)؛

(ج) موجز المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MCO/3).

715- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 37 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بموناكو واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

716- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بماليزيا من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/13 و Corr.1)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة (انظر أيضاً A/HRC/40/13/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

717- عرض الوفد، الذي ترأسته الممثلة الدائم لموناكو لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، كارول لانتييري، موقف بلده إزاء التوصيات التي تلقاها في الجولة الثالثة من الاستعراض الخاصة بها.

718- وأشار الوفد إلى أن موناكو تولي أهمية قوية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وكذلك للاستعراض الدوري الشامل، وهو ما يسمح لها بتعزيز تلك الحقوق. ولذلك، فإنه سعى إلى تقديم ردود مفصلة على عدد من التوصيات التي تلقاها في رده على تقرير الفريق العامل. كما سعت موناكو إلى الاضطلاع بهذه العملية بطريقة جماعية شارك فيها، في جولة الاستعراض المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، وزير الشؤون الخارجية والتعاون ورئيس لجنة الشؤون الخارجية لدى المجلس الوطني ومدير الخدمات القضائية. كما جرت استشارة المجتمع المدني.

719- وعند اعتماد تقرير الفريق العامل في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، أيدت موناكو 72 توصية، من أصل التوصيات الـ 113 التي تلقتها، وأحاطت علماً بـ 35 توصية وأرجت موقفها بشأن التوصيات الست المتبقية.

720- وتناولت التوصيات الـ 72 التي أيدتها موناكو تأييداً كاملاً التدابير التي نُفذت بالفعل أو التي يجري وضع صيغتها النهائية.

721- وفيما يتعلق بحقوق المرأة، سلط الوفد الضوء على إنشاء لجنة تعزيز وحماية حقوق المرأة في تشرين الأول/أكتوبر 2018 تتبع لوزير الدولة وبرايسها وزير الشؤون الخارجية والتعاون. وضمت اللجنة ممثلين عن الإدارات والخدمات الإدارية ذات الصلة ومدير الخدمات القضائية، وشاركت فيها، ضمن جهات أخرى، المفوضية السامية لحماية الحقوق والحريات وللوساطة وممثلون عن الجمعيات العاملة في هذا المجال.

722- وفيما يتعلق بحقوق الطفل، أشار الوفد إلى أن المساواة في الحصول على التعليم مكفول بموجب القانون رقم 1-334 الصادر في 12 تموز/يوليه 2007. كما يُكفل لجميع الأطفال المقيمين في موناكو أو الذين يعمل أحد والديهم في البلد، أيا كانت جنسيتهم ودون أي تمييز على أساس الجنسين أو العمر، المساواة في الحصول على الرعاية الصحية.

723- وتشمل السياسات الموجهة إلى كبار السن، بالإضافة إلى التدابير القائمة بالفعل لإسكانهم ودعمهم، خطة لإنشاء مرفق سكني جديد وإنشاء هيكل لكبار السن ذوي الإعاقات النفسية والاجتماعية.

724- وأشار الوفد إلى أنه أحيط علماً خلال اجتماع الفريق العامل بـ 35 توصية، وكذلك بالتوصيات الـ 6 التي أرجأت موناكو موقفها بشأنها. وقال إن عدداً من هذه التوصيات لا يتفق مع خصوصيات البلد، في حين تتطلب أخرى آليات مختلفة عن تلك القائمة بالفعل لتحقيق أهداف مماثلة.

725- وفيما يتعلق بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أشار الوفد إلى أن الانضمام إلى هذا الصك يتطلب إجراء إصلاح عميق لعدة نصوص قانونية، بما في ذلك الدستور والقانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية. ومع ذلك، فإن موناكو ملتزمة بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، وقد نفذت بالفعل طلباً للتعاون من المدعي العام للمحكمة.

726- وفيما يتعلق بقمع الجرائم المرتكبة ضد شخص الأمير، أشار الوفد إلى أن هذا التشريع ليس حكراً على موناكو، ولا يختلف عن أغلبية التشريعات السارية في باقي الملكيات الأوروبية. وهو هذا إلى ضمان تمتع أمير موناكو بالحصانة القضائية، وعدم عرقلة المناقشة الحرة للمسائل ذات المصلحة العامة.

727- وبالمثل، أثار مسألة الانضمام إلى منظمة العمل الدولية والتصديق على بعض اتفاقياتها تساؤلات بشأن الحقوق النقابية ونظام المعاملة التفضيلية الممنوحة لمواطني البلد في مجال العمل.

728- غير أن الدستور والقوانين واللوائح التنظيمية السارية المفعول في الإمارة لا تتطوي على أي تمييز على أساس العرق أو اللون أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين. وقال إن نظام المعاملة التفضيلية في العمل لا يهدف سوى إلى حماية مواطني موناكو الذين هم أقلية في بلادهم. فإقليم موناكو يمتد على مساحة 2,03 كيلومترين مربع، ويبلغ عدد سكانه 38300 نسمة، 9259 منهم فقط يحملون جنسية موناكو. وإجمالاً، 98 في المائة من عمال الشركات والمؤسسات في موناكو لا يحملون جنسية البلد، مما يدل على أن نظام المعاملة التفضيلية ليس له أي أثر سلبي على حصول الرعايا الأجانب على العمل في البلد.

729- وبالمثل، وفيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، لاحظ الوفد أن الأولوية الممنوحة للمواطنين في مجالي الإسكان والعمل، كونهم أقلية في بلادهم، لا تسمح بالتصديق على الاتفاقية في الوقت الحاضر. وصغر مساحة إقليم موناكو، مقترناً بعمل مفتشي العمل ورقابة الشرطة، يجعل من غير المرجح وجود أشخاص في وضع غير قانوني. وبالإضافة إلى ذلك، يتمتع العمال غير الحاملين لجنسية موناكو تمتعاً كاملاً بحقوق الصحة والتعليم. وتتخذ تدابير دعم محددة تهدف إلى مساعدة الأشخاص الأشد ضعفاً، وتتخذ عمليات تفتيش صارمة لظروف العمل درءاً لأي شكل من أشكال الاستغلال.

730- وفيما يتعلق بالتوصية المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، أشار الوفد إلى أن موناكو رفعت من حجم معونتها الإنمائية لكل عام وبالتالي ضاعفت مساعدتها في السنوات العشر الماضية. وقد زادت المساعدة الإنمائية الرسمية بنسبة 10 في المائة على الأقل كل عام، ومن المفترض أن تصل إلى 20 مليون يورو في عام 2020. وترافق هذا الجهد الفريد من نوعه في أوروبا مع زيادة الترشيد، إذ ركزت موناكو مواردها على عدد محدود من البلدان الشريكة، وخاصة أقل البلدان نمواً. والمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة من موناكو تتمثل حصرياً في مساعدة تساهلية، وتقدم من خلال إعانات و/أو مساعدة تقنية. وأكثر من 70 في المائة من الموارد التي توفرها موناكو تستفيد منها سبعة بلدان أفريقية من أقل البلدان نمواً، بما يمكنها من تحقيق هدف أديس أبابا المتمثل في تخصيص ما لا يقل عن 0,15 في المائة من ثروتها الوطنية لهذه البلدان.

731- وموناكو ملتزمة أيضاً بتقديم المزيد من الدعم للجهات الفاعلة الرئيسية في البلدان الشريكة، وقد تعهدت، بالاستناد إلى روح مؤتمر قمة اسطنبول للعمل الإنساني، بتخصيص ما لا يقل عن 30 في المائة من تمويلها للجهات الفاعلة المحلية والسلطات والمجتمع المدني، من أجل تعزيز فعالية واستدامة عملياتها.

732- وعلاوة على ذلك، وبهدف المساهمة في تحقيق المساواة بين الجنسين وتحقيق الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة في جميع أنحاء العالم، تستند إجراءاتها إلى نهج متكامل. وتشمل هذه الإجراءات تحسين صحة الأم والرضيع، والأمن الغذائي والتغذوي للأسر، وتعليم الفتيات من مرحلة ما قبل المدرسة إلى التعليم العالي، ودعم النساء في مجالي العمل وتنظيم المشاريع، ولا سيما في المناطق الريفية من خلال الحصول على التدريب المهني أو التمويل. وأخيراً، أولي اهتمام خاص للنساء والفتيات المعرضات للخطر بوجه خاص، مثل النساء ذوات الإعاقة واللاجئات والفاقدات للدعم الأسري وضحايا العنف أو الاتجار.

733- وختاماً، أشار الوفد إلى أنه يأمل في أن تتيح جولة الاستعراض الثالثة فهما أفضل لخصوصيات موناكو، وأعاد أيضاً تأكيد التزام البلد بالإبقاء على حوار بناء مع مجلس حقوق الإنسان وبتطوير تعاون دولي فعال لخدمة أكثر الفئات ضعفاً.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

734- أدلت عشرة وفود ببيانات أثناء اعتماد نتائج استعراض حالة موناكو.

735- وأعربت مدغشقر عن سرورها بإنشاء مؤسسات جديدة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان وإنشاء لجنة تعزيز وحماية حقوق المرأة. وشجعت الحكومة على مواصلة جهودها وتكثيفها لحماية وتعزيز حقوق الإنسان في البلد بطريقة فعالة. ودعت مجلس حقوق الإنسان إلى اعتماد تقرير الفريق العامل، وأعربت عن أملها في أن تتجح موناكو في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

736- وأثنت باكستان على موناكو لقبولها غالبية التوصيات التي تلقتها خلال جولة استعراضها المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، بما فيها تلك المقدمة منها. ورحبت أيضاً بالخطوات التي اتخذتها موناكو لتمكين المرأة وضمان حصول جميع الأطفال على خدمات الرعاية الصحية. وتمنت لموناكو النجاح في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

737- ورحبت الفلبين بقبول موناكو معظم التوصيات التي تلقتها. ولاحظت أنه أحيط علماً بالتوصيات الداعية إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وبالانضمام إلى المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل الدولية. ورحبت الفلبين بالجهود التي بذلتها موناكو لتنفيذ تدابير ترمي إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأيدت اعتماد تقرير الفريق العامل من قبل مجلس حقوق الإنسان.

738- وأعربت جمهورية مولدوفا عن سرورها لقبول موناكو معظم التوصيات التي تلقتها، بما فيها التوصيات المقدمة منها والرامية إلى زيادة ضمان التعليم الشامل للجميع. وأثنت على الحكومة لإنشائها لجنة تعزيز وحماية حقوق المرأة وعقدها اجتماعها الأول الذي طرحت خلاله أربعة تدابير جديدة لضمان حقوق المرأة. وتمنت لموناكو النجاح في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

739- وأثنت تونس على موناكو لإنشائها مؤسسات جديدة في مجال حقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بحقوق المرأة والطفل والمهاجرين. وهنأت موناكو على قبولها معظم التوصيات التي تلقتها، وتمنت لها كل النجاح في تنفيذها. وأخيراً، أوصت تونس مجلس حقوق الإنسان باعتماد تقرير الفريق العامل.

740- وأعربت تركمانستان عن تقديرها للحوار البناء للغاية الذي جرى مع موناكو خلال الجولة الثالثة من الاستعراض وأوصت بأن يعتمد مجلس حقوق الإنسان التقرير الختامي عن موناكو. وأخيراً، تمنت تركمنستان لموناكو النجاح في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

741- وأعربت جمهورية فنزويلا البوليفارية عن تقديرها للجهود التي تبذلها موناكو لضمان حقوق أكثر الفئات ضعفاً، بما فيها النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة. كما أثنت على موناكو لجعلها التعليم مجانياً وإلزامياً حتى سن السادسة عشرة، وقالت إن التعليم الابتدائي والثانوي مجاني في المدارس العامة. وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد تقرير الفريق العامل.

742- ورحبت بوركينا فاسو بالجهود المهمة التي بذلتها لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. ولاحظت بارتياح قبول موناكو معظم التوصيات التي تلقتها خلال الجولة الثالثة وشجعتها على تنفيذ تلك التوصيات. وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد تقرير الفريق العامل.

743- وأثنت الصين على موناكو لمشاركتها البناءة في الاستعراض الدوري الشامل وأعربت عن أملها في أن تواصل موناكو اعتماد تدابير فعالة لتعزيز المساواة بين الجنسين وحماية حقوق الفئات الضعيفة، بمن فيها النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة. كما أعربت عن أملها في أن تواصل موناكو تعزيز التنمية الاجتماعية الاقتصادية وتقديم المساعدة الإنمائية إلى البلدان النامية. وأيدت الصين اعتماد تقرير الفريق العامل من قبل مجلس حقوق الإنسان.

744- وأعرب العراق عن ارتياحه لقبول موناكو توصيتين قدمتهما وفده. وأوصى بأن يعتمد مجلس حقوق الإنسان التقرير المتعلق بموناكو وهذا البلد على قبوله معظم التوصيات التي تلقاها أثناء عملية الاستعراض. وأعرب العراق عن أمله في أن تنفذ موناكو التوصيات التي قبلتها، وفقاً لالتزاماتها الدولية.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

745- أدلت 3 جهات أخرى صاحبة مصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بموناكو.

- 746- وأعربت منظمة القري المتحدة عن سرورها لاتخاذ موناكو خطوات إيجابية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، بطرق منها مراجعة قوانينها المحلية، مشيرة بوجه خاص إلى إنشاء المفوضية السامية المعنية بحماية الحقوق والحريات وبالوساطة. وأحاطت علماً بتصديق موناكو على العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها معاهدة مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي، واتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافئتهما (اتفاقية اسطنبول) في عام 2014، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 2016.
- 747- وأعربت رابطة مواطني العالم عن أسفها لأن موناكو لم تقبل توصيات بفتح النقاش مع جماعات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة بشأن الحقوق الجنسية والإنجابية للنساء والفتيات؛ وإلغاء التشريعات التمييزية وإلغاء تجريم الإجهاض الطوعي؛ وسحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ والتصديق على بعض البروتوكولات الاختيارية للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وذكرت أنه ينبغي لموناكو التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في أقرب وقت ممكن.
- 748- وطلبت الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية من موناكو التوقيع والتصديق على معاهدة حظر الأسلحة النووية على وجه الاستعجال، كما هو مبين في التوصية الواردة في الفقرة 78-16 من تقرير الفريق العامل. ولاحظت أن التزام الإمارة باحترام القانون الإنساني الدولي تجلّى في التصديق على المعاهدات المتعلقة بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية وبالذخائر العنقودية والألغام الأرضية. وقالت إن موناكو ستستكمل التزامها بنزع السلاح بأن تصبح دولة طرفاً في معاهدة حظر الأسلحة النووية.

4- الملاحظات الختامية للدولة لموضوع الاستعراض

- 749- أشار رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن المعلومات المقدمة تفيد بأن موناكو أيدت 72 توصية وأحاطت علماً بـ 41 توصية من أصل 113 توصية تلقتها.
- 750- وشكر الوفد جميع الدول وممثلي المنظمات غير الحكومية الذين شاركوا في الاستعراض بتعليقاتهم وتوصياتهم، وأعرب عن أمله في أن تحقق موناكو مزيداً من التقدم في الاستعراض الدوري الشامل المقبل.

بليز

- 751- أُجري الاستعراض المتعلق ببليز في 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، واستند الاستعراض إلى الوثائق التالية:

- (أ) التقرير الوطني المقدم من بليز وفقاً للفقرة 15 (أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/BLZ/1)؛
- (ب) التجميع الذي أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15 (ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/BLZ/2)؛
- (ج) الموجز الذي أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15 (ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/BLZ/3).

- 752- ونظر مجلس حقوق الإنسان في جلسته 38 المعقودة في 15 آذار/مارس 2019 في نتائج استعراض بليز واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

753- وتتألف نتائج استعراض بليز من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/14)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والالتزامات الطوعية للدولة وردودها على الأسئلة أو القضايا التي لم تُعالج بما فيه الكفاية أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة (انظر أيضاً A/HRC/40/14/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

754- كرر وفد بليز تأكيد التزام بلده المستمر بتعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع، وأشار إلى وجود صلة لا تتفصم بين التنمية الوطنية وحقوق الإنسان. وقد اعتمدت حكومة بليز منذ وقت طويل نهجاً للتنمية قائماً على الحقوق، يدمج حقوق الإنسان بعمق في نسيج المجتمع البليزي. وتبين تجربة بليز كيف يسهم تحسين حالة حقوق الإنسان على الصعيد الوطني في النهوض بالتنمية الوطنية، وفي تحقيق برنامج العمل الدولي للتنمية المستدامة. وبهذه الروح، تواصل بليز إيلاء أهمية لمشاركتها في آلية الاستعراض الدوري الشامل، وتعتبرها أداة مهمة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أنحاء العالم.

755- وفي الدورة 31 للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، تلقت بليز 124 توصية بشأن عدة مسائل مهمة. وقد قبلت بليز على الفور 98 توصية، أي ما يقرب من 80 في المائة من مجموع التوصيات. وقد تسنى لبليز قبول تلك التوصيات بسهولة لأنها ترى أن معظمها متوائم مع السياسات والعمليات التي اضطلعت بها الحكومة أو التي هي بصددها. وقبلت بليز توصيات أخرى بوصفها تستند بوضوح إلى التوصيات التي حظيت بتأييدها في الدورات السابقة للاستعراض الدوري الشامل، مما يدل على ما أحرزه البلد من تقدم وعلى التزامه بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

756- ومع التسليم بأن جميع التوصيات الواردة قُدمت بروح بناءة، فقد أحاطت بليز علماً بـ 20 توصية بعد النظر فيها بعناية. ولم تبت بليز في ست توصيات ريثما تنتظر فيها بعناية في إطار مشاورات على المستوى الوطني. ويسر الوفد الآن أن يشير إلى أن حكومة بليز قررت قبول توصيتين إضافيتين، مما يرفع العدد الإجمالي للتوصيات المقبولة إلى 100 توصية. وقد أحاطت الحكومة علماً بأربع توصيات إضافية، ارتكزت إحداها على معلومات غير دقيقة، على النحو المبين في الرد المقدم على تقرير الفريق العامل.

757- وفيما يتعلق بالتوصيات التي قبلتها بليز، أقرت بليز بالحاجة إلى إنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان تتوافق مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس). ورغم أن بليز ليست لديها مؤسسة وطنية شاملة وحييدة لحقوق الإنسان، فإن لديها عدة مؤسسات متخصصة في مجال حقوق الإنسان تركز على تنفيذ اتفاقيات محددة، بما فيها الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الأطفال والنساء والمسنين والمصابين بفيروس الإيدز. وبالإضافة إلى ذلك، يتلقى مكتب أمين المظالم الشكاوى المتعلقة بأية هيئة عامة ويحقق فيها. وتعمل الحكومة على إجراء دراسة جدوى لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، وتواصل الحوار بشأن هذه المسألة مع شركائها، بمن فيهم مفوضية حقوق الإنسان.

758- وقبلت بليز أيضاً معظم التوصيات المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز. ويكفل دستور بليز حماية كل شخص في البلد من أي نوع من التمييز، وقد أيدت المحكمة العليا مؤخراً الضمانة الدستورية لعدم التمييز عن طريق شطب المادة 53 من القانون الجنائي التي تجرم الاتصال الجنسي القائم على التراضي بين مثليي الجنس. وذكرت بليز أيضاً أن الحكومة بصددها مشروع قانون لمكافحة التمييز يهدف إلى التصدي الشامل لممارسة التمييز.

759- وقبلت بليز جميع التوصيات المتعلقة بالاتجار بالأشخاص. وفي عام 2013، نقحت قانون حظر الاتجار بالأشخاص، حيث شددت العقوبات ذات الصلة وأنشأت مجلس مكافحة الاتجار بالأشخاص. وقد واصلت بليز جهودها في مجال التنقيف العام وتدريب الموظفين المعنيين في الخطوط الأمامية على تحديد هوية الضحايا وإحالتهم. وعلاوة على ذلك، أصدرت السلطة التنفيذية في عام 2017 توجيهات بعدد من التدابير الرامية إلى تعزيز المقاضاة في قضايا الاتجار بالبشر.

760- وأشارت بليز إلى أن عدداً كبيراً من التوصيات التي تلقتها تتعلق بالتمييز ضد المرأة وإلى أنها قبلت معظمها. وتواصل بليز منذ وقت طويل النهوض بعملها في تنفيذ السياسة الوطنية بشأن المساواة بين الجنسين التي اعتمدها في آذار/مارس 2013. وعلاوة على ذلك، أنشأت اللجنة الوطنية للمرأة كلاً من اللجنة الوطنية المعنية بالشؤون الجنسانية والعنف الجنساني واللجان المعنية بمكافحة العنف الجنساني على مستوى المقاطعات كاستجابة متكاملة ومتعددة الأوجه ومتعددة القطاعات لمعالجة جميع أشكال القضايا الجنسانية في المجالات الخمسة ذات الأولوية وهي الصحة، والتعليم، والثروة والعمل، والسلطة وصنع القرار، والعنف الجنساني. وتلتزم بليز بمواصلة جهودها لمكافحة العنف ضد المرأة، بسبل منها وضع خطط تنفيذ وطنية مستكملة بشأن العنف الجنساني، وتقديم التدريب الشامل لموظفي الخطوط الأمامية، ونظم مراقبة وطنية، وتعزيز الدعم النفسي والاجتماعي المقدم للنساء والضحايا.

761- وأشار الوفد إلى أن عدداً من الدول دعت بليز إلى مواصلة عملها في مجالات التعليم والصحة والتنمية. وقد قبلت بليز جميع تلك التوصيات، حيث إنها تدرك أنه يمكن دائماً القيام بالمزيد في هذه القطاعات. وتواصل الحكومة الاستثمار في توسيع نطاق الحصول على التعليم والرعاية الصحية وتعزيز نظام الحماية الاجتماعية.

762- وفيما يتعلق بالـ 24 توصية التي أحاطت بليز علماً بها، أشارت بليز إلى أنها وإن كانت لا تؤيد التوصيات المتعلقة بتوجيه دعوات دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، فإنها مستعدة للنظر في توجيه هذه الدعوات على أساس كل حالة على حدة. أما التوصيات المتعلقة بالبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإلغاء عقوبة الإعدام، فقد أكدت بليز مجدداً أنها قد أبلغت عن عدم تطبيق عقوبة الإعدام لنحو 35 سنة، رغم أن عقوبة الإعدام لا تزال مدرجة في كتبها القانونية. ولا يزال العديد من التوصيات الأخرى التي أحاطت علماً بها موضوع المزيد من المشاورات الوطنية اللازمة، لأنها تتطلب في بعض الحالات تعديلات دستورية وتشريعية، في حين أن لبعضها الآخر آثاراً مالية.

763- وتؤكد بليز التزامها المستمر بتعزيز وحماية حقوق الإنسان وبآلية الاستعراض الدوري الشامل، رغم ما تواجهه من قيود مالية وتقنية وقيود في مجال الموارد البشرية. ولا تزال بليز ملتزمة تماماً بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير، وتفيد بأنها أولت أولوية لتقديم تقارير عن عدد من معاهدات حقوق الإنسان، منها الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

764- وأكد الوفد مجدداً أن بليز ستواصل بثبات العمل على تنفيذ الالتزامات الجديدة التي تعهدت بها في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل. وأشار الوفد إلى أن دور الحكومات في ضمان حماية وتعزيز حقوق الإنسان للجميع يحظى بمساعدة كبيرة من المجتمع الدولي من خلال عمليات من قبيل الاستعراض الدوري الشامل. وبالنسبة للدول الصغيرة مثل بليز، لا تزال المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة مصدراً مهماً لبناء القدرات والدعم. وشكر الوفد أيضاً موظفي المفوضية في جنيف على ما قدموه من توجيه ومساعدة.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

- 765- أدلت عشرة وفود ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق ببليز.
- 766- نوهت شيلي بجهود بليز الرامية إلى تمتين إطارها القضائي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وفي هذا الصدد، رحبت شيلي بالتصديق على العديد من الصكوك الدولية وبتنفيذ سياسات التعليم الشامل للأطفال ذوي الإعاقة. وهنأت شيلي بليز أيضاً على قبولها 100 توصية من أصل 124 توصية تلقتها، بما فيها التوصيات التي صاغتها شيلي المتعلقة بتعزيز الجهود الرامية إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس وبعتماد تشريعات لمنع جميع أشكال التمييز أو العنف أو إساءة المعاملة على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية والمعاينة على ذلك.
- 767- ورحبت كوبا بمشاركة بليز النشطة في الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن سرورها لقبول بليز التوصيات التي صاغتها بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية للصحة وإتاحة فرص التعليم الشامل للأطفال ذوي الإعاقة. وشجعت كوبا بليز على تنفيذ جميع التوصيات التي قبلتها تنفيذاً فعالاً، وتمنت لها النجاح في هذا المسعى.
- 768- وهنأت العراق بليز على مشاركتها في الاستعراض الدوري الشامل وأعرب عن تقديره لقبولها التوصيات الثلاث التي قدمها وفد العراق. وأعرب العراق أيضاً عن تقديره لقبول بليز معظم التوصيات التي تلقتها أثناء عملية الاستعراض. وفي الختام، أعرب العراق عن أمله في أن تنفذ بليز التوصيات التي قبلتها وفقاً للالتزامات الدولية التي تعهدت بها.
- 769- ورحبت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتأييد بليز للتوصيات التي تدعو إلى توفير حماية أكبر للأشخاص الضعفاء، وأشارت إلى أن ضمان الحماية الكاملة لهؤلاء الأشخاص دون تمييز يستلزم ضمان حصول أي شخص غير مواطن قد يكون لاجئاً على الحماية الدولية. وناشدت المفوضية بليز أن تعيد النظر في التوصية الواردة في الفقرة 79-20 من تقرير الفريق العامل وأن تقبلها، وهي التوصية التي تدعو إلى تحديث شامل لتشريعاتها المتعلقة بالهجرة واللجوء، وذلك لمواءمة هذه التشريعات مع المعايير الدولية، ولا سيما لضمان إتاحة إجراءات اللجوء لجميع الأشخاص، بصرف النظر عن وقت تقديمهم طلبات اللجوء. ورحبت المفوضية أيضاً بقبول بليز عدة توصيات تتعلق بانعدام الجنسية، وأكدت مجدداً استعدادها لمساعدة بليز في تنفيذ التوصيات التي وردت أثناء الاستعراض الثالث المتعلق بها.
- 770- وشكرت تونس بليز على عرضها المفصل ورحبت بجميع الجهود التي تبذلها لتحسين تشريعاتها من أجل الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأشادت بقبول بليز عدداً كبيراً من التوصيات التي تلقتها، ولا سيما تلك المتعلقة بالعنف ضد المرأة وحماية الأطفال. وأخيراً، تمننت تونس لبليز كل النجاح في تنفيذ التوصيات.
- 771- وأكد صندوق الأمم المتحدة للسكان من جديد التزامه بالعمل مع بليز من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وذكر الصندوق، في هذا الصدد، أنه سيواصل دعم جملة أمور منها السياسة الجنسانية الوطنية وخطة العمل المتعلقة بالعنف الجنساني، وتعزيز نظام مراقبة العنف الجنساني، ووضع استراتيجية وطنية شاملة لصحة المراهقين وخريطة طريق وطنية لإنهاء زواج الأطفال. وأخيراً، أفاد الصندوق بأنه سيواصل دعم مساعي وزارة الصحة الرامية إلى تنقيح سياستها المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية تمثياً مع النهج القائم على الحقوق الذي تتخذه الحكومة في تحقيق التغطية الصحية الشاملة.

772- ونوهت جمهورية فنزويلا البوليفارية بجهود بليز الرامية إلى تنفيذ التوصيات التي قبلتها في الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل. وأعربت عن تقديرها لاستراتيجية النمو والتنمية المستدامة، وأشادت بتنفيذ بليز لبرنامج "بناء الفرص من أجل تحولنا الاجتماعي"، الذي يوفر الدعم الاقتصادي والاجتماعي للأسر التي تقتصر على مصدر دخل منتظم. وشجعت بليز على مواصلة تعزيز سياساتها الاجتماعية التي تستهدف قطاعات السكان الأشد ضعفاً.

773- وهنأت جزر البهاما بليز على جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان وعلى قبولها أغلبية كبيرة من التوصيات التي تلقتها. ورحبت بقبول التوصية التي قدمتها جزر البهاما بشأن إنشاء أو تعزيز عملية وطنية للمساعدة في تنسيق عملية تقديم التقارير بموجب مختلف صكوك حقوق الإنسان، مثل إنشاء آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة. وشجعت جزر البهاما بليز أيضاً على النظر في توصيتها التي دعت فيها إلى أن توجه بليز دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. وأخيراً، شجعت جزر البهاما بليز على مواصلة تعزيز استراتيجياتها الجديرة بالثناء في مجال تغير المناخ، ودعت المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم إلى البلد في هذا الصدد.

774- ورحبت بربادوس بمشاركة بليز في عملية الاستعراض الدوري الشامل وبالالتزامها بتعزيز تنفيذ تشريعاتها القائمة، ولا سيما فيما يتعلق بحماية الأطفال بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وأعربت أيضاً عن تقديرها لبليز لانقالها من مكتب أمين المظالم إلى إنشاء مؤسسة تمثل لمبادئ باريس. ومع الأخذ في الاعتبار الصعوبات التي تعترض تلك الخطوات المهمة، شجعت بربادوس بليز على التماس المساعدة التقنية اللازمة والحصول عليها وعلى تحقيق الامتثال في دورة الاستعراض المقبلة.

775- وأشادت البرازيل بما تبذله بليز من جهود للمشاركة البناءة في حوار مفتوح ومثمر مع المجتمع الدولي. وأشادت أيضاً بقبول بليز أغلبية التوصيات التي تلقتها، وأعربت عن ثقتها في أن البلد سيواصل الحوار بشأن التوصيات التي لم يتسن له قبولها. وأعربت البرازيل مجدداً عن تقديرها للإنجازات الإيجابية التي حققتها بليز في ميدان حقوق الإنسان، ومنها الجهود الرامية إلى ضمان حصول الأطفال على الغذاء والتغذية وضمان نوعيتهما، فضلاً عن الوقف الاختياري الفعلي لتطبيق عقوبة الإعدام. وأكدت البرازيل مجدداً شواغلها المحددة المتعلقة بضرورة تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية، وتمنت لبليز كل النجاح في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

776- أدلت ثلاث جهات أخرى من الجهات صاحبة المصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج استعراض بليز.

777- أشاد الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، في بيان مشترك مع الرابطة السويدية للتتقيف الجنسي، بالتزام بليز بزيادة فرص الحصول على تتقيف جيد في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، وبضمان تقديم التتقيف المستمر للمراهقات الحوامل. وأشاد الاتحاد والرابطة أيضاً باستعداد بليز لإصلاح نظامها للرعاية الصحية لضمان إزالة الحواجز التي تحول دون حصول النساء والفتيات والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين على خدمات غير تمييزية وقائمة على الحقوق ومتكاملة وذات جودة عالية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات الوقاية من مرض الإيدز والعدوى بفيروسه. وأعربا في الختام عن سرورهما بالتزام بليز بضمان حقوق الإنسان للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وعن استعدادها لدعم الحكومة في ضمان تنفيذ تلك التوصيات.

778- وشكر الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات، في بيان مشترك مع الرابطة الدولية للمثليات والمثليين، أعضاء مجلس حقوق الإنسان على التوصيات التي وضعت بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسية، وهي التوصيات التي قبلت حكومة بلير 15 توصية منها. ورحبت الجهتان بالإعلانات التي أدلت بها بلير أثناء الاستعراض الدوري الشامل ودورات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن عمل بلير مع اللجنة الوطنية لمكافحة الإيدز من أجل النهوض بتشريعات مكافحة التمييز. ومع ذلك، لا يزال القلق يساورهما لعدم تحديد موعد نهائي لتقديم مشروع قانون مكافحة التمييز إلى البرلمان، ولعدم تحديد موعد نهائي لإجراء دراسة جدوى ووضعها في صيغتها النهائية رغم مرور تسع سنوات على قبول التوصيات الداعية إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، لاحظت الهيئتان أن إطار المساواة بين الجنسين الذي وضع على الورق لم ينفذ تنفيذاً كاملاً، ولاحظتا أيضاً عدم إنشاء آلية قوية للمساءلة حتى الآن بغية التصدي للتعسف في استعمال السلطة من قبل أفراد الشرطة.

779- وأعربت رابطة مواطني العالم عن تقديرها لقبول بلير التوصيات المتعلقة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وأوصت الرابطة بأن تغير بلير القانون المتعلق بعقوبة الإعدام، رغم أن هذه العقوبة لم تُنفذ منذ قرابة 35 عاماً. ورحبت الرابطة أيضاً بموافقة بلير على رفع سن زواج الفتيات من 16 إلى 18 عاماً دون أي استثناءات. وأعربت الرابطة عن أملها في أن تقبل بلير، قبل جولة الاستعراض القادمة، التوصية التي أحاطت علماً بها بشأن ضمان الحصول بشكل مستقل على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وفقاً لسن الرضا دون إذن الأبوين. وأعربت أيضاً عن قلقها البالغ بشأن تزايد العنف ضد المرأة وظاهرة قتل الإناث. وأخيراً، أعربت الرابطة عن خيبة أملها لرفض بلير التوصية الداعية إلى الموافقة على مشروع تعديل قانون تمثيل الشعب الذي يحدد حصة قدرها 33 في المائة للمرأة في الجمعية الوطنية.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

780- أشار رئيس مجلس حقوق الإنسان، بناءً على المعلومات المقدمة، إلى أن بلير تلقت 124 توصية، أيدت 100 توصية منها وأحاطت علماً بـ 24 توصية أخرى.

781- وشكر وفد بلير، في ملاحظاته الختامية، الوفود الحاضرة، ونكر أنه أحاط علماً باحترام كبير بتعليقاتها البناءة وأنه سينظر فيها لدى اتخاذ مزيد من الإجراءات بشأن التوصيات. وشكرت بلير مجلس حقوق الإنسان على الفرصة التي أتاحتها لها من خلال الاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن تطلعها إلى المشاركة البناءة المقبلة في أعمال مجلس حقوق الإنسان.

تشاد

782- أُجري الاستعراض المتعلق بتشاد في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، واستند الاستعراض إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من تشاد وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/TCD/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته مفوضية حقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/TCD/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته مفوضية حقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/TCD/3) و1(Corr).

783- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 38 المعقودة في 15 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بتشاد واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

784- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بتشاد من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/15)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة.

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

785- أعرب وفد تشاد، الذي ترأسه وزير العدل المكلف بحقوق الإنسان، دجيمت عرابي، عن سروره بما تبديه الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان من اهتمام ودعم متزايدين أثناء استعراض الفريق العامل المتعلق بتشاد. وقد تجلّى ذلك الاهتمام أيضاً في الـ 204 توصيات التي قُدمت إلى تشاد، والتي قبلت تشاد 195 توصية منها، ولا تزال تنتظر في إمكانية تنفيذ التوصيات التسع التي أحاطت علماً بها.

786- وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، التزمت حكومة تشاد رسمياً بالوقف الاختياري لتنفيذ هذه العقوبة. وصحيح تماماً أن عقوبة الإعدام قد ألغيت في الجرائم العادية منذ اعتماد القانون الجنائي لعام 2017. ومع ذلك، لا تزال هذه العقوبة مدرجة في القانون رقم 34 المتعلق بمكافحة الإرهاب ويدور حولها نقاش بين الناس. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2018، عقدت وزارة العدل حلقة عمل للخبراء طُرح خلالها مشروع قانون موجه إلى الحكومة لإصلاح أحكام القانون رقم 34 المتعلق بعقوبة الإعدام.

787- ومن الضروري أن يراعي تنفيذ التوصيات ذات التركيز الأمني المسائل الأمنية في منطقة الساحل وتعدّد الصراع مع عدو يستخدم وسائل غير متماثلة.

788- والواقع أن البلاد يواجه تحديات لا حصر لها، أهمها التهديد الإرهابي، وتغير المناخ الذي يجفف بحيرة تشاد، والفقر. وتبذل الحكومة جهوداً هائلة لمكافحة هذه التحديات الكبرى.

789- وتعكف الحكومة وشركاؤها على وضع عدد من البرامج والمشاريع لدعم خطة التنمية الوطنية، التي تشكّل أداة حقيقية لمكافحة الفقر. وقد وُجّه نداء قوي إلى جميع الدول الصديقة التي اتخذت موقفاً أثناء اجتماع المائدة المستديرة في باريس لتستحثّ الخطى من أجل تنفيذ وعودها وتعهداتها.

790- وعقب إنشاء الإطار الوطني للحوار السياسي، الذي هو بمثابة منبر لتبادل الآراء والنقاش بين الأحزاب السياسية للمعارضة والأغلبية، وقّع رئيس الدولة، إدريس ديبي إتنو، مرسوماً بإنشاء لجنة وطنية مستقلة يُعهد إليها بتنظيم الانتخابات.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

791 أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بتشاد.

792- رحبت توغو بالتزام تشاد بمتابعة التوصيات التي أيدتها وبمواصلة توطيد حقوق الإنسان في البلاد. ولاحظت بارتياح أن الحكومة تولي اهتماماً خاصاً لتعزيز المرأة وتمكينها، ولوضع الأطفال، ولتدابير مكافحة جميع أشكال العنف والتمييز.

793- ورحبت تونس بالخطوات المتخذة لبناء الإطار المؤسسي والتشريعي لحقوق الإنسان، وشكرت تشاد على قبولها غالبية التوصيات، بما في ذلك التوصيات التي قدمتها تونس.

- 794- وأعربت جمهورية فنزويلا البوليفارية عن تقديرها لجهود تشاد في تنفيذ التوصيات التي قبلتها. وسلطت الضوء على التصديق على مختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، فضلاً عن السياسة الإنمائية التي تركز على حقوق المرأة، والتي تشمل مكافحة العنف العائلي وجميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- 795- وأعربت أفغانستان عن تقديرها لحكومة تشاد لقبولها عدداً كبيراً من التوصيات التي تلقتها خلال الجولة الثالثة للاستعراض، وأعربت عن تأييدها لاستعداد البلد للنظر في إدخال تعديلات إضافية على الإطار القانوني وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- 796- ورحبت الجزائر باعتماد سياسات وبرامج وطنية لتعزيز حقوق الإنسان، ولا سيما خطة التنمية الوطنية للفترة 2017-2021، واستراتيجيات الحد من الفقر، وبالتدابير المتخذة لوقف تجنيد الأطفال في القوات المسلحة.
- 797- وأشادت أنغولا بما أحرزته تشاد منذ دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة من تقدم في مجال الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو ما تُرجم إلى التصديق على المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد المرأة، والتحديات البيئية، ومكافحة الإرهاب.
- 798- ونوهت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالتزام تشاد وجهودها في مجالي الإطار القانوني والمؤسسي وبتعاونها مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وهنأت تشاد على قبولها 195 توصية، بما في ذلك التوصيات التي قدمتها دولة بوليفيا المتعددة القوميات.
- 799- وأشارت بوتسوانا إلى أنها أشادت أثناء الاستعراض بما أجزته تشاد من إصلاح للجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتعديل للقوانين والسياسات والأنظمة التي تعزز حقوق الإنسان، ومنها السياسة الجنسانية الوطنية لعام 2016، وخطة التنمية الوطنية للفترة 2017-2021. وأعربت بوتسوانا عن سرورها بقبول تشاد توصياتها وأعربت عن تطلعها إلى تنفيذ هذه التوصيات.
- 800- وأشادت بوركينا فاسو بما أحرزته تشاد من تقدم في مجال حقوق الإنسان، على الرغم من السياق الوطني الذي يتسم بالهجمات الإرهابية ومحاولات زعزعة الاستقرار. وأعربت عن سرورها بالإصلاحات التشريعية والمؤسسية التي اضطلعت بها تشاد بهدف توطيد فعالية حقوق الإنسان في البلد.
- 801- ورحبت الكاميرون باهتمام تشاد بالتوصيات التي قُدمت أثناء الاستعراض، وأعربت عن اقتناعها بأن التنفيذ الفعال لهذه التوصيات سيؤدي إلى تحسن كبير في حالة حقوق الإنسان في البلد. ولاحظت الكاميرون بارتياح أن جميع المؤشرات تؤكد وجود اتجاهات إيجابية نحو دعم حماية وتعزيز حقوق الإنسان في تشاد.
- 802- وأثنت الصين بمشاركة تشاد البناءة في الاستعراض الدوري الشامل. وأعربت عن أملها في أن تواصل الحكومة تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأن تواصل، وفقاً لخطة الوطنية، تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحد من الفقر، ومكافحة الإرهاب من أجل تهيئة بيئة سلمية ومستقرة تتيح تمتع شعبها بحقوق الإنسان.
- 803- وأعربت كوبا عن تقديرها لقبول تشاد توصياتها المتعلقة بالحد من الفقر، والتنفيذ الفعال لخطة التنمية الوطنية، وتوسيع نطاق الحصول على التعليم الجيد وبرامج محو الأمية. ودعت كوبا تشاد إلى تنفيذ التوصيات التي قبلتها تنفيذاً فعالاً.
- 804- وأعربت مصر عن تقديرها العميق لقبول تشاد معظم التوصيات التي قدمتها الدول، بما فيها مصر، وهو ما يعكس روح التعاون الإيجابي مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته، ورغبة تشاد في مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان وتعزيز التعاون مع آليات حقوق الإنسان.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

805- أدلت أربع جهات أخرى من الجهات صاحبة المصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بتشاد.

806- أعربت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان عن تقديرها لقبول تشاد التوصيات الرامية إلى مكافحة الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وإلى ضمان حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع. وأشادت بالتزام تشاد باعتماد قانون لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان. وشجعت البلاد على تنفيذ تلك التوصيات بفعالية من خلال تدابير تشريعية وإدارية، وعلى إلغاء القيود المفروضة على الحيز المتاح للمجتمع المدني. ورحبت بإصلاح القانون المنشئ للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، لكنها أشارت إلى ضرورة ضمان استقلالية اللجنة وفقاً لمبادئ باريس. وأعربت المنظمة عن قلقها المستمر بشأن الاستخدام الواسع النطاق للمراسيم الوزارية التي تحظر إقامة الاحتجاجات السلمية والمناسبات العامة. وشجعت المنظمة الحكومة على حماية حرية التعبير والرأي والامتناع عن اعتقال الصحفيين، وعلى توفير الموارد اللازمة التي تتيح للجنة الوطنية لحقوق الإنسان أداء وظائفها بفعالية.

807- ورحبت منظمة العفو الدولية بقبول تشاد للتوصيات الداعية إلى إلغاء عقوبة الإعدام، ودعت تشاد إلى تطبيق وقف رسمي لتنفيذ أحكام الإعدام. وانطلاقاً من شعور اللجنة بالقلق بشأن تدهور حالة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين منذ عام 2013، فإنها رحبت بقبول التوصيات الداعية إلى اعتماد قانون لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان. وأشارت المنظمة إلى العدد الكبير من المراسيم التي تحظر الاحتجاجات وإلى استخدام القوة المفرطة لتفريق المظاهرات. ولذلك رحبت بقبول التوصيات الداعية إلى تعديل المرسوم رقم 62/45 والمرسوم رقم 62/193. وأشارت إلى تدابير التقشف التي كان لها تأثير على توفير خدمات الرعاية الصحية. وأشادت بقبول التوصيات الداعية إلى تحسين نظامي التعليم والصحة.

808- ورحب الملحق الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان بافتتاح المفوضية مكتباً لها في تشاد. ولاحظ الملحق تراجعاً في حالة حقوق الإنسان منذ الاستعراض السابق، اتسم بفرض قيود على المجتمع المدني وجماعات المعارضة وحظر التجمعات والاحتجاجات. وأشار كذلك إلى فرض قيود على الإنترنت. وأشار إلى التقييدات التي وقعت في منطقة تيببستي ضد مواطنين يعارضون الاستغلال غير المشروع للذهب، وإلى الاستغلال السياسي للنزاع القائم بين المزارعين ومربي الماشية في منطقة وداي. وعدّد الملحق عدة حالات مزعومة للاعتقال والاحتجاز التعسفيين والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، ومنها حالات عمر حسين، وهواريا محمد، وماتياس تسارسي.

809- وأشارت رابطة مواطني العالم إلى العدد الكبير من اللاجئين في تشاد الفارين من السودان، وأعربت عن قلقها بشأن الحالة الأمنية في مخيمات اللاجئين التي قُتل فيها اثنان من رؤساء المخيمات. وتساءلت الرابطة عما إذا كان يمكن اتخاذ تدابير لمنع وقوع مزيد من الهجمات. وأعربت أيضاً عن قلقها بشأن وضع الصحة الوقائية للنساء والمسنين، واقترحت توظيف طلاب الطب لتحسين هذا الوضع.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

810- أشار رئيس مجلس حقوق الإنسان، من واقع المعلومات المقدمة، إلى أن تشاد أيدت 195 توصية وأحاطت علماً بتسع توصيات، من أصل 204 توصيات تلقتها.

811- وقدم وزير العدل المكلف بحقوق الإنسان توضيحاً إضافياً بشأن القضايا التي أثارها الجهات المختلفة صاحبة المصلحة.

812- وفيما يتعلق بحظر المظاهرات، قال الوزير إن حرية التظاهر معترف بها كحق أساسي في الدستور. وأشار إلى أن الظروف هي التي اضطرت الحكومة إلى محاولة الحد من المخاطر نظراً للتهديد الإرهابي، حيث لا يمكن أبداً ضمان أمن المتظاهرين بشكل كامل.

813- وفيما يتعلق بالحالات التي أشار إليها الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، شدد الوزير على أن مرتكبي التعذيب في قضية عمر حسين قبض عليهم وحكمت عليهم المحاكم بالسجن لمدة عشر سنوات. وفي قضية هواريا محمد، فقد قُدم زوجها إلى العدالة وصدرت بحقه أحكام قضائية. ويجري التحقيق في قضية ماتياس تسارسي بوصفها جريمة من جرائم القانون العام لا بوصفها قضية سياسية. ونفى وجود أي صحفيين أو مدافعين عن حقوق الإنسان في السجن في تشاد.

814- وذكر الممثل الدائم لتشاد لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، أحمد مكايلا، أن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها مسؤولية سيادية تقع على عاتق الدولة، والالتزام دستوري. وينبغي، قدر الإمكان، تجنب تسييس الاستعراض الدوري الشامل. وأكد على طبيعة حقوق الإنسان غير القابلة للتجزئة وغير الانتقائية، التي تستحق جميعها الحماية والاحترام بها.

815- وشدد رئيس وفد تشاد في بيانه الختامي على أن مسألة حقوق الإنسان مسعى دائم لجميع بلدان العالم ومعركة مستمرة يتعين على كل بلد خوضها على مختلف المستويات. وأكد استعداد تشاد لمواصلة تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها من حيث تعزيز استقرار مؤسساتها وضمان السلام والعمل على تحسين رفاه شعبها.

الصين

816- أُجري الاستعراض المتعلق بالصين في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان بهذا الشأن، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من الصين عملاً بالفقرة 15 (أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/CHN/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15 (ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/CHN/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15 (ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/CHN/3) و (Corr.1).

817- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 38 المعقودة في 15 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بالصين واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

818- وتتألف نتائج استعراض الصين من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/6)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والالتزامات الطوعية للدولة وردودها على الأسئلة أو القضايا التي لم تعالج بما فيه الكفاية أثناء الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة (انظر أيضاً A/HRC/40/6/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

819- ذكرت الصين أنها شاركت في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي في الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل بطريقة مفتوحة وشاملة وصريحة وتعاونية. وأشارت إلى أن معظم البلدان توافق على المبادئ التوجيهية للصين وممارساتها وما أحرزته من تقدم وإنجازات في مجال حقوق الإنسان وتعترف بها.

820- وشددت الصين على أنها حققت نمواً على مدى العقود السبعة الماضية جعلها ثاني أكبر اقتصاد في العالم حيث تجاوز ناتجها المحلي الإجمالي 90 ترليون رنمينبي في عام 2018، وأن لديها أكبر عدد من السكان من ذوي الدخل المتوسط في العالم. فعلى مدى الـ 40 سنة الماضية، انتشرت الصين من براثن الفقر 740 مليون نسمة، ولبت الاحتياجات الأساسية لنحو 1,4 بليون نسمة. وبحلول عام 2020، ستحقق الصين القضاء الشامل على الفقر دون ترك أحد خلف الركب. وقد وضعت الصين أكبر نظم في العالم للتعليم والضمان الاجتماعي والرعاية الطبية والديمقراطية على مستوى المجتمع المحلي. وتتمسك الصين بإخلاص بمبادئ الشرعية، وأنشأت أكبر منصة على الإنترنت في العالم للأحكام القضائية المكتوبة. وتنتهج الصين معايير السوق والقواعد المعترف بها عالمياً، وتعمل على النهوض بمبادرة الحزام والطريق وتقاسمت مع العالم ثمار تجربتها الإنمائية. وما كان للصين أن تحقق هذه الإنجازات لولا التزامها القوي بمسار النهوض بحقوق الإنسان الذي يراعي السمات المميزة للبلاد، وهو مسار ينطلق من الظروف الوطنية ويركز على الناس ويولي أولوية للتنمية ويتخذ من سيادة القانون معياراً ومن الانفتاح قوة دافعة.

821- وأبرزت الصين أنها قررت قبول 284 توصية من جملة 346 توصية قدمتها الدول الأعضاء، أي ما يمثل 82 في المائة من إجمالي التوصيات، وهي تغطي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية على حد سواء. ويصعب على الصين قبول 62 توصية أخرى. فبعض هذه التوصيات لا يتفق مع واقع الصين أو أن الظروف ليست ملائمة لها بعد، وبعضها لا أساس له أو ذو دوافع سياسية.

822- وذكرت الصين أن بعض البلدان والمنظمات غير الحكومية وجهت مؤخراً اتهامات سيئة النية ولا أساس لها ضد مراكز التعليم والتدريب المهنيين في شينجيانغ. وفي الأشهر الأخيرة، دعت الصين مئات من الممثلين الأجانب إلى زيارة منطقة شينجيانغ ومراكز التعليم والتدريب المهنيين بها. وكان رئيس الوفد، الذي هو نائب وزير الخارجية، لو يوتشنغ، قد زار شينجيانغ بنفسه الشهر الماضي. وهو يود أن يعرض ما رآه وسمعه باستخدام الحقائق وبضع كلمات رئيسية ترد فيما يلي.

823- أولاً، المصالح الأساسية: لا غنى عن استقرار شينجيانغ ووحدها لتحقيق ازدهار واستقرار البلد بأكمله. فالقضايا ذات الصلة بشينجيانغ هي ذات صلة بسيادة البلد وأمنه وسلامة أراضيه ومصالحه الأساسية. وتعارض الصين بشدة النزعات الانفصالية الإثنية، والأعمال الإرهابية العنيفة بجميع مظاهرها، والتدخل من أي قوى خارجية.

824- وثانياً، مكافحة الإرهاب: فمنذ تسعينات القرن العشرين، قامت "القوى الثلاث" المتمثلة في الإرهاب والنزعات الانفصالية والتطرف داخل الصين وخارجها بتدبير وتنفيذ آلاف الهجمات الإرهابية العنيفة في شينجيانغ. وفي الوقت نفسه، أدى انتشار الأفكار الدينية المتطرفة إلى تأجيج الهياج الإرهابي. وقد اتخذت حكومة منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي تدابير وفقاً للقانون بهدف التصدي لجرائم الإرهاب العنيفة من ناحية، وبحث بنشاط اتخاذ تدابير وقائية لمكافحة الإرهاب واجتثاث التطرف من ناحية أخرى، بوسائل منها إنشاء مراكز للتعليم والتدريب المهنيين.

825- وثالثاً، مرافق التعليم: كانت مراكز التدريب التي زارها رئيس الوفد في شينجيانغ هي مدارس داخلية أو مرافق تعليمية. وكان برنامج التعليم والتدريب المهنيين ذا طابع وقائي لمكافحة الإرهاب؛ فقد استهدف، إلى أقصى حد ممكن، تثقيف وتأهيل الأفراد الذين تأثروا بالأيديولوجيات المتطرفة وارتكبوا جرائم بسيطة. وساعدت الدورات الدراسية المتعلقة باللغة المشتركة الوطنية والمعرفة القانونية والمهارات المهنية على استئصال التطرف لدى المتدربين. ووقّع المتدربون اتفاقات تدريب مع المراكز التي توفر الإقامة المجانية وتكفل جميع حقوقهم الأساسية. وبرنامج التعليم والتدريب المهنيين هو بمثابة تدبير خاص اعتمدته منطقة شينجيانغ في وقت خاص. وستواصل الصين تحسين عمل مراكز التدريب. ومع تحسن حالة مكافحة الإرهاب، سيجري تقليص حجم البرنامج التدريبي تدريجياً، مما يؤدي في نهاية الأمر إلى إنهائه.

826- ورابعاً، الحقيقة: اتخذت شينجيانغ مجموعة من التدابير لحماية حرية المواطنين في المعتقد الديني وحماية حقوقهم الثقافية. ويوجد في شينجيانغ 24 000 مسجد، واحد لكل 400 مسلم من السكان المحليين أو نحو ذلك، أي أكثر مما هو عليه الحال في العديد من البلدان الإسلامية. وواصلت شينجيانغ جني ثمار الاستقرار. ولم تحدث أي حالة إرهاب عنيف لمدة 27 شهراً على التوالي حتى آذار/مارس 2019. وقد زار شينجيانغ في العام الماضي ما مجموعه 150 مليون سائح.

827- وذكرت الصين أيضاً أن مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي اعتمد في 2 آذار/مارس 2019 قراراً أشاد فيه بالصين لرعايتها للمسلمين. وهذا يثبت تماماً أن التدابير ذات الصلة قد حظيت أيضاً بنقدهم ودعم العالم الإسلامي.

828- وأضافت الصين أن مبدأ "بلد واحد، ونظامان" "شعب هونغ كونغ يدير هونغ كونغ" وتحقيق درجة عالية من الحكم الذاتي قد نُفذ بنجاح في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة. وتحظى حقوق الإنسان والحرية في هونغ كونغ بحماية كاملة بموجب القانون الأساسي لمنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة وقوانين أخرى. فالحرية وسيادة القانون قيمتان أساسيتان لهونغ كونغ، وهما أساس ازدهارها واستقرارها. وهونغ كونغ مصممة على حمايتهما. واحتلت هونغ كونغ المرتبة الأولى في آسيا من حيث استقلال القضاء. وكانت هونغ كونغ النابضة بالحياة أكثر الاقتصادات حرية في العالم وواحدة من المدن الأكثر أماناً في العالم. وسوف يتم دعم مبدأ "بلد واحد" بحزم مع الاستفادة من المزايا الفريدة في إطار "النظامين".

829- وذكرت الصين كذلك، فيما يتعلق باقتراح إندونيسيا تطبيق الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، أن منطقة ماكاو الإدارية الخاصة لا تستطيع في الوقت الحاضر الامتثال لمتطلبات الاتفاقية، وبالتالي لا يمكنها تطبيقها. بيد أنه ينبغي التشديد على أن جميع سكان ماكاو متساوون أمام القانون ولا يتعرضون للتمييز، وأن حقوقهم وحريةهم تتمتع بالحماية بموجب القانون الأساسي لمنطقة ماكاو الإدارية الخاصة ومعاهدات حقوق الإنسان السارية والقوانين العامة لمنطقة ماكاو الإدارية الخاصة. ويمكن للمقيمين الاحتجاج مباشرة بالأحكام القانونية لحماية حقوقهم، وإذا افتقروا إلى الموارد المالية يمكنهم أن يطلبوا المساعدة القانونية.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

830- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلقة بالصين.

831- أشادت مالي بما أحرزته الصين من تقدم مهم في تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال تنفيذ الخطة الخمسية الثالثة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. ورحبت أيضاً بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان وقانون مكافحة العنف العائلي، وكذلك بالتقدم المحرز في إلغاء الأحكام القانونية المتعلقة بإعادة التأهيل عن طريق العمل.

832- ورحبت موريتانيا بما توليه الصين من أهمية كبيرة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ورحبت أيضاً بالجهود التي تبذلها الصين لتعزيز وحماية حقوق الإنسان عن طريق تحسين اللوائح القانونية والإدارية والسياسية. ورحبت باعتماد خطة العمل الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان. وأشادت كذلك بما تقدمه الصين من دعم للبلدان النامية. وأعربت أيضاً عن تقديرها للدعوة التي أطلقتها الصين لاحترام وتعزيز حقوق الإنسان والتعاون الدولي على أساس المساواة والاحترام المتبادل.

833- وأنتت موريشيوس على ما تبذله الصين من جهود وما تطرحه من مبادرات لتحقيق النمو الشامل والمنصف. وذكرت أن الخطوات المتخذة ستسهم في بناء مجتمع صيني عادل ومنصف ومزدهر، بما يتسق مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وأشارت أيضاً إلى مختلف التدابير الرامية إلى حماية حقوق الإنسان، التي تشمل التدابير التشريعية، والحد من الفقر، وحماية الصحة والبيئة، والتعاون الدولي.

834- وأعربت موزمبيق عن تقديرها للإنجازات الكبيرة التي تحققت في النهوض بحقوق الإنسان. وشددت على أن الصين قد أخرجت أكثر من 700 مليون شخص في المناطق الريفية من براثن الفقر. وأعربت أيضاً عن تقديرها لجهود الصين في تحقيق عالمية حقوق الإنسان التي تركز على رفاه الشعوب والسلام والتنمية بطريقة شمولية.

835- وأنتت ميانمار على الصين لتأييدها توصياتها الداعية إلى الحد من الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية. وأعربت عن تقديرها لوضع خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وذكرت كذلك أن نجاح الصين في النهوض بحقوق الإنسان يكفل تمتع مواطنيها بجميع حقوق الإنسان، وأن الاطلاع على تجربة الصين سيفيد بلداناً أخرى في المنطقة وخارجها. ورحبت بمبادرة "تعزيز حقوق الإنسان من خلال السلام والتنمية والتعاون والمساواة" وغيرها من المقترحات التي من شأنها أن تكمل الجهود الرامية إلى تحسين إدارة حقوق الإنسان على الصعيد العالمي.

836- وأعربت ناميبيا عن تقديرها للصين لتأييدها توصياتها المتعلقة بتبادل الخبرات وأفضل الممارسات في أعمال الحق في التنمية. ولاحظت أيضاً مع التقدير أن الصين أيدت توصيتها الداعية إلى تحديد المزيد من الجرائم التي ينبغي إلغاؤها عقوبة الإعدام عليها. ولاحظت أيضاً أن الصين خفضت تدريجياً عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام، مما يشجع على إحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد.

837- وذكرت نيبال أن الصين لا تزال تعمل على تهيئة بيئة سلمية ومستقرة من أجل تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية واسعة النطاق، مما يرسى قاعدة متينة لإعمال حقوق الإنسان وتعزيزها على نطاق أوسع. وأشارت أيضاً إلى أن الصين أحرزت تقدماً ملحوظاً في القضاء على الفقر ورفع مستوى معيشة شعبيها، بما في ذلك في التبت وغيرها من المناطق الريفية وفي مناطق الأقليات الإثنية.

838- وأشارت هولندا إلى التقدم الهائل الذي أحرزته الصين في النهوض بالحقوق الاقتصادية وانتشال الكثير من الناس من براثن الفقر. وأعربت أيضاً عن سرورها بتأييد الصين لتوصيتها الداعية إلى سن تشريع لمكافحة التمييز فيما يتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسية. وفي هذا الصدد، أكدت هولندا استعدادها للتعاون مع الصين في تنفيذ تلك التوصية. وأعربت أيضاً عن تطلعها إلى التعاون مع الحكومة في تنفيذ واجباتها الإيجابية عن طريق تثقيف الجمهور بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسية وحقوق المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين. غير أنها أعربت عن أسفها لعدم تأييد الصين للتوصيات المتعلقة بإتاحة إمكانية الوصول لآليات الأمم المتحدة، مع التأكيد في الوقت نفسه على أهمية مشاركة أعضاء مجلس حقوق الإنسان في الحوار مع آلياتها وتمكينهم من الوصول على نحو شفاف ودون عوائق.

839- ولاحظت نيجيريا بارتياح أن الصين نجحت، من خلال سياساتها الاقتصادية، في انتشال عدد كبير من سكانها من براثن الفقر، مما يكفل تمتعهم الكامل بحقوق الإنسان.

840- ورحبت النرويج بقبول الصين توصياتها المتعلقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان وحرية التعبير. وأعربت عن تطلعها إلى معرفة المزيد عن التدابير الملموسة التي ستتخذها الصين لتهيئة بيئة آمنة وتمكين المدافعين عن حقوق الإنسان والحفاظ عليها وضمان حرية التعبير لجميع المواطنين. وأعربت عن خيبة أملها لعدم تأييد الصين التوصية الداعية إلى اتخاذ خطوات لإلغاء عقوبة الإعدام وإلى تقديم معلومات شفافة عن حالة الأقليات الدينية في شينجيانغ، بما في ذلك السماح للمراقبين المكلفين من قبل الأمم المتحدة بالوصول دون قيود إلى جميع أماكن الاحتجاز. وأشارت النرويج إلى أن الصين وجهت دعوة إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان لزيارة المنطقة، وأعربت في الوقت نفسه عن أملها في أن تتم قريباً زيارة دون قيود.

841- وأشادت عُمان بما حققته الصين من إنجازات في مجال حقوق الإنسان. وشكرت الصين على قبولها 284 توصية، ولا سيما التوصية التي قدمتها عُمان. ورحبت عُمان بنموذج التعاون الدولي الصيني، الذي يقوم على الاحترام والتعددية الثقافية ويعكس القيم السائدة في المجتمع والتحسن في حالة السلم والأمن.

842- ورحبت باكستان بالتطورات الإيجابية الأخيرة في الصين، ولا سيما إنشاء فريق عامل مشترك بين الوكالات لتنفيذ التوصيات التي قبلتها. وأشارت إلى الإعلان عن 30 تدبيراً جديداً لحماية حقوق الإنسان، تشمل التشريعات والقضاء، والحد من الفقر والقضاء عليه، والصحة، وحماية البيئة، والتعاون الدولي. ورحبت بنتائج زيارة وفد منظمة التعاون الإسلامي إلى الصين، وأقرت بالجهود التي بذلتها الصين في توفير الرعاية لمواطنيها المسلمين.

843- وشكرت الفلبين الصين على قبولها ثلاث توصيات قدمتها الفلبين بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومكافحة المخدرات غير المشروعة، وتعزيز حماية العمال المهاجرين. ورحبت أيضاً بالأولوية التي توليها الصين لتعزيز التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، والحد من الفقر، والتصدي للإرهاب، وتعزيز التعاون الدولي. ورحبت بقوة بالتزام الصين بمواصلة جهودها الرامية إلى النهوض بحقوق الإنسان في البلد.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

844- أدلت عشر جهات أخرى صاحبة مصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بالصين.

845- أشادت الرابطة الصينية للأمم المتحدة، في بيان مشترك مع الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، والرابطة الوطنية للاقتصاديين الكوبيين، والاتحاد الوطني للحقوقيين الكوبيين، بالجهود التي بذلتها الصين في مجال إصلاح النظام التعليمي لجعله أكثر شفافية. وحثت هذه الجهات المنظمات الحكومية وغير الحكومية على تشجيع التبادل البناء والمحايد للآراء من خلال الاستعراض الدوري الشامل. وأشارت هذه الجهات إلى أنها تشارك في تقديم التقييم بحقوق الإنسان وأنه لا يجوز لأحد أن يحتكر تفسير قيم حقوق الإنسان.

846- وأعربت الرابطة الصينية لتنظيم الأسرة عن تقديرها للأهمية التي توليها الحكومة لدور المنظمات غير الحكومية والإجراءات المتخذة لدعم النهوض بهذه المنظمات. ونكرت أن العدد الإجمالي للمنظمات غير الحكومية في الصين بلغ 816 000 منظمة في نهاية كانون الثاني/يناير 2019، بزيادة بلغت 49 في المائة في خمس سنوات. وأشارت إلى أن هذه المنظمات غير الحكومية تشارك بنشاط في تخفيف حدة الفقر، والرعاية الصحية، والتعليم، وحماية البيئة، وتعزيز حقوق الإنسان. وأشارت إلى أن الصين اعتمدت في عام 2016 قانوناً ينظم أنشطة المنظمات غير الحكومية الأجنبية، ونتيجة لذلك تم تسجيل المزيد من هذه المنظمات الأجنبية في الصين.

847- وذكرت رابطة الشعب الصيني للصدّاقة مع البلدان الأجنبية أن أفضل طريقة لتطوير الصين هي التعلّم من البلدان الأخرى مع مراعاة الواقع السائد في الصين. وذكرت أن ضمان العدالة والإنصاف الاجتماعيين هو نقطة البداية وأن أفضل مفهوم لحقوق الإنسان هو إيلاء الاعتبار الأول للإنسان. وذكرت الرابطة أن الشعب الصيني يتمتع بحياة سعيدة، وأن البلد يحظى بوحدة من أعلى درجات التقدير من شعبه.

848- وأدلت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان ببيان مشترك مع التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، تكريماً لتشاو شونلي وجميع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين احتُجزوا ظلماً بسبب تعزيزهم لحقوق الإنسان في الصين. وذكرت الهيئتان أن الصين رفضت العديد من التوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وشجعت الهيئتان الصين على الوفاء بالالتزامات الإيجابية التي قطعتها أثناء الاستعراض الدوري الشامل وفي تشريعاتها الخاصة بأن تعزز احترام قطاع الأعمال لحقوق الإنسان. وأشارت إلى أن المدافعات عن حقوق الإنسان يواجهن تحديات كبيرة وأن "المحتوى المثلي" محظور في وسائل الإعلام. وحتى الصين أيضاً على المشاركة بطريقة هادفة مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

849- وذكرت مؤسسة الصين للتخفيف من حدة الفقر أن تخفيف حدة الفقر هو حلم للبشر. وقد طورت الصين على مدى سنوات وضعها الوطني، حيث وضعت حقوق الشعب في البقاء والتنمية في المقام الأول، وحققت إنجازات ذات شهرة عالمية. وقالت إن الصين تقدم منذ عام 2005 مساعدة إنسانية دولية، وأكدت أن الصين ستواصل في المستقبل إطلاع البلدان على تجاربها في مجال تخفيف حدة الفقر حتى تتمكن من تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

850- وذكرت الرابطة الصينية للتقاهم الدولي أن جميع الفئات الإثنية في الصين تتمتع بحقوق متساوية. وأشارت إلى أن سبل عيش الناس في شينجيانغ تحسنت بشكل ملحوظ بفضل سياسة الحد من الفقر، التي أدت إلى انتشار أكثر من 500 000 شخص من براثن الفقر في عام 2018. وذكرت الرابطة أن تدابير مكافحة الإرهاب اتخذت لضمان حق جميع المجموعات الإثنية في شينجيانغ في السلامة والتنمية.

851- وألقت مؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان بياناً تكريماً لتشاو شونلي وجميع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين احتُجزوا ظلماً بسبب تعزيزهم لحقوق الإنسان في الصين. وذكرت المؤسسة أن سكان التبت في الصين لا تُتاح لهم الفرصة للمشاركة بحرية في الاستعراض الدوري الشامل، وأن العديد من التبتيين انتحروا حرقاً احتجاجاً على سياسات الحكومة، أو طُلبوا بالحرية الدينية وبحماية لغتهم وثقافتهم وحقوقهم. وذكرت المؤسسة أن رد الصين على عملية الاستعراض الدوري الشامل يطعن في المبادئ والوظائف الأساسية لمجلس حقوق الإنسان حيث شكك الرد في عالمية مبادئ حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة.

852- وأشارت الجمعية الصينية لصون الثقافة التبتية وتطويرها إلى أن الدستور ينص على أن حرية الدين والمعتقد حق أساسي لجميع المواطنين. وذكرت أن التقاليد التبتية على جميع المستويات تبنّت في الفترة التي أعقبت التحرير السلمي للتبت حرية الدين والمعتقد، وأن شعب التبت يتمتع بالحرية الكاملة ويمكنه القيام بأنشطة عادية. وذكرت أن الناتج المحلي الإجمالي للتبت هو ضمن أعلى المستويات على صعيد المناطق. وذكرت أيضاً أن الحكومة تدفع تكاليف تعليم الطلاب التبتيين من المرحلة الابتدائية إلى التخرج الجامعي، وأن الطلاب التبتيين يمكنهم تولي مجموعة متنوعة من الوظائف.

853- وهنأت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان الصين على الاستعراض الدوري الشامل الثالث المتعلق بها. وأشارت إلى أن الاستعراض الدوري الشامل عملية تقوم على المشاركة والتعاون وعدم المواجهة. وذكرت أنه ما دامت حكومة الصين تواصل قمع المجتمع المدني والأقليات الإثنية والحقوق الأساسية، فضلاً عن الاستهزاء بالاستعراض الدوري الشامل، والإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة وهيئات المعاهدات، فإن الفدرالية لن تأخذ على محمل الجد ردود الصين على العديد من التوصيات المهمة المتعلقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمحامين، والمحاكمات العادلة، واحترام حقوق التبتيين والإيغور والأقليات الأخرى، وحرية الدين أو المعتقد.

854- ونوهت منظمة هيومن رايتس ووتش بمشاركة الصين الفعالة في الاستعراض الدوري الشامل. وذكرت أن مشاركة العديد من المنظمات الحكومية دليل على أن مؤيدي الحكومة يتمتعون بحرية التعبير في الصين، أما الأصوات المعارضة فمن المعتاد أن تُسمع. وذكرت أيضاً أن عدم اتخاذ الصين إجراءات للمساءلة في قضية وفاة تشاو شونلي، المدافعة عن حقوق الإنسان، في عام 2013، هو مؤشر قوي على تدهور بيئة حقوق الإنسان. وذكرت أن الصين، التي تواجه شواغل متزايدة، قد أنكرت في البداية وجود مراكز احتجاز، ثم ادّعت الحاجة إلى هذه المراكز لغرض مكافحة الإرهاب، وتؤكد الآن أنها مراكز للتدريب المهني. وشددت المنظمة على الحاجة الماسة إلى إجراء تقييم دولي مستقل، وعلى ضرورة أن تسمح الصين للمراقبين الدوليين بالوصول الكامل وغير المقيد.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

855- ذكر رئيس مجلس حقوق الإنسان، استناداً إلى المعلومات المقدمة، أن الصين أيدت 284 توصية من أصل 346 توصية تلقتها، وأحاطت علماً بـ 62 توصية.

856- واختتمت الصين كلمتها بالتأكيد على انفتاحها وتقبلها لأي توصيات بناءة، ولكنها تعارض بشدة التوصيات التي تقوض بشكل صارخ استقلال القضاء وتتدخل في شؤونها الداخلية. ولا ينبغي لأي بلد أن يملّي تعريف الديمقراطية أو حقوق الإنسان، بل ولا أن يفرض معايير على الآخرين. ولولا التدابير الحاسمة التي اتخذتها الصين، لتصاعدت أنشطة العنف والأنشطة الإرهابية في شينجيانغ ولامتدت إلى أماكن أخرى في الصين، بل إلى آسيا الوسطى والشرق الأوسط وأوروبا وأجزاء أخرى من العالم. وأكدت الصين من جديد التزامها المستمر بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وبتنفيذ التوصيات التي قبلتها. وستواصل الصين تعزيز النهوض بحقوق الإنسان في الحقبة الجديدة وتقديم المزيد من المساهمات لقضية حقوق الإنسان الدولية.

مائدة

857- أُجري الاستعراض المتعلق بمائدة في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من مائدة عملاً بالفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MLT/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MLT/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/31/MLT/3).

858- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 38 المعقودة في 15 آذار/مارس 2019، في نتائج الاستعراض المتعلق بمائدة واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

859- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بمائدة من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/40/17)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والالتزامات الطوعية للدولة وريودها على الأسئلة أو القضايا التي لم تعالج بشكل كاف خلال الحوار التفاعلي في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد النتائج من قِبَل مجلس حقوق الإنسان في الجلسة العامة (A/HRC/40/17/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

860- ذكر وفد مالطة أن الحكومة أجرت مشاورات بشأن التوصيات التي تلقتها أثناء الاستعراض الدوري الشامل الثالث المتعلق بها، بهدف تأييد أكبر عدد ممكن من التوصيات، مع مراعاة مدى إمكانية تنفيذها. ونتيجة لذلك، قبلت مالطة 122 توصية من مجموع 157 توصية تلقتها. وقد قبلت جزئياً ثمانية توصيات، وأحاطت علماً بالتوصيات الـ 27 المتبقية.

861- وقال الوفد إن مالطة شرعت في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس بعد الاستعراض المتعلق بها الذي أُجري في عام 2013، وهي تؤيد العديد من التوصيات في هذا الصدد. وتحققاً لتلك الغاية، شرعت الحكومة في عام 2014 في عملية تشاور واسعة النطاق مع مختلف الجهات صاحبة المصلحة والمجتمع ككل. وأضاف أن مشروع القانون المقترح الذي ينشئ لجنة حقوق الإنسان والمساواة يشمل الهيئة الحالية المعنية بالمساواة، ويعزز سلطاتها، ويؤكد استقلالها بجعلها مسؤولة أمام مجلس النواب وحده. وسيكون لدى اللجنة القدرة على ضمان المساواة وعدم التمييز على عدة أسس في جميع مجالات الحياة، وستكفّل بأداء أعمال تتعلق بحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس.

862- وفي سياق موازٍ، قدمت الحكومة أيضاً مشروع قانون بشأن المساواة، يتضمن جميع التشريعات المتعلقة بالمساواة المنبثقة عن توجيهات الاتحاد الأوروبي والقانون الوطني. ويوسع مشروع القانون قائمة الأسباب التي لا يجوز التمييز على أساسها، تمشياً مع الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وسوابقها القضائية، بهدف التصدي للتمييز المتعدد الأشكال والتمييز الهيكلي، ويلزم أيضاً الكيانات العامة والخاصة بتعزيز المساواة للجميع في جميع مجالات الحياة.

863- وبالإضافة إلى ذلك، ينص مشروع القانون على اعتماد استراتيجية وخطة عمل بشأن المساواة وعدم التمييز من أجل منع التمييز وتعزيز المساواة. وقد كُلفت مديرية حقوق الإنسان والإدماج، التي أنشئت في عام 2015 لغرض وضع إطار سياسة الحكومة في مجال حقوق الإنسان والمساواة، بصياغة وثائق هذه السياسة.

864- وأكد الوفد مجدداً التزام الحكومة بالقضاء على كره الأجانب. وأشار إلى أنه جرت مواصلة تحسين التشريعات الوطنية لمكافحة التحريض على الكراهية العنصرية وغيرها من أشكال خطاب الكراهية لتشمل حماية الأجانب أو أي فئة أخرى من هذه الجرائم. وقال إن الحكومة اتخذت تدابير لتعزيز ثقافة الإدماج والتنوع وعدم التمييز.

865- وأضاف أن الحكومة اتخذت تدابير لتحسين ظروف استقبال ملتمسي اللجوء وتحسين الظروف في المراكز المفتوحة لهم. وواصلت وكالة رعاية ملتمسي اللجوء القيام بأعمال الصيانة في تلك المراكز، وتعترم الحكومة بناء مركز مفتوح جديد لمواصلة تحسين ظروف وسعة الاستقبال. وقد سنت مالطة تشريعاً يمنع احتجاز الأطفال، ويكفل في الوقت نفسه تقديم المساعدة اللازمة للقاصرين غير المصحوبين، وقدمت مالطة المساعدة القانونية لطالبي اللجوء، بغض النظر عن السن.

866- وذكر الوفد أن اغتيال الصحفية دافني كاروانا غاليزيا في عام 2017 قد هز مالطة بشدة. وأشار إلى أن الحكومة لا تزال ملتزمة بتحديد هوية مرتكبي جريمة القتل ومقاضاتهم، وأنها أجرت فور وقوع الجريمة تحقيقاً بالتعاون مع المؤسسات الدولية الرئيسية. ونتيجة لذلك، وُجهت تهم جنائية إلى ثلاثة أشخاص. وتتواصل التحقيقات من أجل تحديد هوية من هم وراء جريمة القتل.

867- وقال الوفد إن مالطة أيدت التوصيات الداعية إلى تعزيز حماية الصحفيين وسلامتهم. وزادت مالطة بالفعل جهودها الرامية إلى تعزيز استقلال وسائط الإعلام وإنهاء أي تدخل في عمل وسائط الإعلام عن طريق سن قانون الإعلام والتشهير في عام 2018. ويلغي هذا القانون القوانين الأخرى المتعلقة بوسائط الإعلام، ويمنح ضمانات مختلفة للصحفيين، ويعزز الحق في حرية التعبير، بطرق منها إلغاء التشهير الجنائي واعتبار التشهير جنحة بموجب القانون المدني.

868- وأجرت الحكومة، انطلاقاً من التزامها بمبدأ سيادة القانون ومكافحة الفساد، إصلاحات مختلفة، شملت تعزيز ومواصلة تحسين نوعية نظام العدالة واستقلاله وكفاءته. وتوفر التشريعات الوطنية ضمانات للمبليغين عن المخالفات، وتتص على لوائح تنظم التعيين في الوظائف العامة وعلى تمحيص المرشحين للوظائف العامة، بما فيها الوظائف القضائية.

869- ولا تزال مسألة تعزيز المساواة بين الجنسين وزيادة مشاركة المرأة في صنع القرار وفي القوة العاملة مسألة محورية في الخطط الحكومية المتعلقة بالمساواة. وبفضل مبادرات مختلفة، ازداد معدل توظيف الإناث في مالطة بنسبة 14,5 في المائة خلال خمس سنوات، وازداد عدد النساء العاملات في وظائف الدوام الكامل. ومن شأن اعتماد مشروع استراتيجية لتعميم مراعاة المساواة بين الجنسين وخطة العمل المقابلة لها أن يعزز تلك التدابير.

870- وتؤيد مالطة التوصيات الرامية إلى تقليص فجوة الأجور بين الجنسين، التي تبلغ حالياً 11 في المائة. ورغم أن متوسط فجوة الأجور بين الجنسين في مالطة أقل من مثيله في بلدان الاتحاد الأوروبي، فإن معدل نموه يثير القلق. وستعالج فجوة الأجور بين الجنسين عن طريق التصدي المباشر للفصل الأفقي والرأسي في سوق العمل. وقد وضعت الحكومة تدابير لزيادة عدد النساء في المناصب التي تُشغل بالانتخاب. وستُحدد أيضاً في مشروع قانون المساواة المقبل نسبة لا تقل عن 40 في المائة للنساء في هيئات إدارة الكيانات العامة والمجالس الحكومية.

871- وصدّقت مالطة في عام 2014، في سياق جهودها المعززة للتصدي للعنف ضد المرأة، على اتفاقية اسطنبول، وعدّلت فيما بعد تشريعاتها وسياساتها بما يتوافق مع الاتفاقية، لا سيما باعتماد قانون مكافحة العنف الجنساني والعنف العائلي واستراتيجيته وخطة عمله. وتمشيا مع تلك التدابير، تلتزم مالطة التزاماً كاملاً بتنفيذ التوصيات الداعية إلى تكثيف جهودها من أجل القضاء على العنف ضد المرأة والطفل وإلى تعزيز سبل وصول جميع النساء إلى العدالة، وإلى ضمان التحقيق على النحو الواجب في حالات العنف هذه وتحسين التدريب الموجه إلى المسؤولين والموظفين القانونيين ذوي الصلة.

872- وأفاد الوفد بأن مالطة وقّعت لتوها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واستكملت عملية التصديق عليه. وعلاوة على ذلك، تواصل مالطة استطلاع إمكانية سحب تحفظاتها على الاتفاقية.

873- وفيما يتعلق بتعزيز حماية حقوق الطفل ورفاهه، راجعت مالطة قانون حماية الطفل، فأصلحت رسمياً ممارسات نظام رعاية الطفل، مثل تبسيط الأطر الزمنية لإصدار أوامر الحماية، وإتاحة خمسة أنواع مختلفة من الأوامر بدلاً من الأمر الوحيد الذي كان قائماً من قبل. وهي تعترّم أيضاً التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات فور إدراج الاتفاقية في القانون الوطني.

874- ورحبت مالطة بعدة توصيات تدعوها إلى تكثيف جهودها لمكافحة الاتجار بالبشر وتعزيز تنفيذ خطة عملها الوطنية لمكافحة الاتجار. وأدخلت بالفعل زيادة كبيرة على الميزانية المخصصة لمبادرات مكافحة الاتجار بالبشر ومساعدة ضحايا الاستغلال. وشملت التدابير أيضاً إطلاق حملة وطنية للتوعية العامة، وتقديم الدعم للضحايا، بما في ذلك منع إعادة الاتجار، وبرنامج لضحايا البغاء من أجل الخروج من دوامتهم.

875- وقال الوفد إن الحكومة عززت التعاون مع المجتمع المدني في إطار تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة الاتجار. ونظرت الحكومة في إدراج التتقيف بشأن الاتجار بالبشر في المناهج الدراسية الوطنية. وقد بدأ بالفعل تدريب جميع أصحاب المصلحة المعنيين والموظفين الحكوميين في هذا المجال.

876- وأشار الوفد إلى أن مالطة أجرت تغييرات تشريعية وسياساتية كبيرة لتحسين الظروف المعيشية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأحرار الهوية الجنسانية. وعدّلت الحكومة في عام 2018 قانون حماية الجنين لتمكين النساء العازبات والأزواج من مثليي الجنس من الإخصاب الأنبوبي. وتمنح التغييرات المدخلة على التشريعات ذات الصلة إجازة مدتها 100 ساعة للأزواج الذين يخضعون لتجارب الإنجاب بمساعدة طبية بصرف النظر عن الميل الجنسي. وعلاوة على ذلك، أنشئت عيادة للرعاية الجنسانية بدأت عملها في تشرين الثاني/نوفمبر 2018 بتقديم خدمات متعددة التخصصات لمغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأحرار الهوية الجنسانية.

877- وفيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، اتخذت مالطة نهجاً ذا محورين، هما التمكين بالارتباط مع الحماية. وقد اعتمدت الحكومة سلسلة من الإجراءات القانونية لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في إطار القانون الوطني. وتمنح هذه الإجراءات وغيرها لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مزيداً من الاختصاصات، وتحدد ولايتها كهيئة تحقيق مستقلة، وتكفل تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في هيئات إدارة مختلف الكيانات العامة. واعتمد أيضاً نظام برايل للمكفوفين الملمين بطريقة برايل، في حين اعترف قانوناً بلغة الإشارة المالطية كلغة وطنية اعتباراً من عام 2016.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

878- أدلت تسعة وفود ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بمالطة.

879- رحبت مصر بالجهود التي تبذلها مالطة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وبتعاون الحكومة النشط مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك تقديم التقارير بانتظام إلى هيئات المعاهدات. ولاحظت مع التقدير الجهود التي بذلتها مالطة لحماية حقوق اللاجئين وملتسمي اللجوء ومكافحة جرائم الكراهية والاتجار بالبشر.

880- وأثنى العراق على مالطة لتأييدها عدداً كبيراً من التوصيات الموجهة إليها، ومنها توصيتان قدمهما العراق. وأعرب عن أمله في تنفيذ تلك التوصيات.

881- وأشاد الأردن بمالطة لتأييدها 122 توصية من مجموع 157 توصية قُدمت أثناء الاستعراض. ولاحظ أن مالطة أيدت توصية قدمها الأردن تدعو مالطة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز حماية الأشخاص ذوي الإعاقة وتقديم الدعم اللازم للآليات الوطنية ذات الصلة.

882- وأشارت الفلبين إلى أن مالطة أيدت توصية قدمتها الفلبين تدعو إلى مكافحة الاتجار بالبشر. وأعربت عن ارتياحها لتأكيدات حكومة مالطة أنها ستواصل بذل الجهود اللازمة لحماية حقوق المهاجرين من أجل تعزيز ثقافة التسامح والتنوع وعدم التمييز.

883- وأشادت جمهورية مولدوفا بمالطة لتأييدها أغلبية التوصيات التي تلقتها أثناء الاستعراض الدوري الشامل، وبالتدابير التي اتخذتها بالفعل لتنفيذ تلك التوصيات. ورحبت بقبول مالطة للتوصيات الداعية إلى تنفيذ سياسات ترمي إلى تحسين فرص الحصول على الخدمات الصحية والتتقيف الصحي وضمان الأعمال الكاملة لحقوق الإنسان والحريات للشباب.

- 884- ورحبت تونس بقبول مالطة 122 توصية، بما فيها التوصيات التي قدمتها تونس. وأشارت بوجه خاص إلى تأييد مالطة لتنفيذ التوصيات الداعية إلى مكافحة العنف ضد المرأة، وتعزيز المساواة بين الجنسين في مجال العمل، ومكافحة كره الأجانب، وحماية حقوق الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.
- 885- ولاحظت أفغانستان مع التقدير أن مالطة أيدت التوصيات التي قدمتها أفغانستان في أثناء الاستعراض السابق، والتي دعت مالطة إلى تعزيز جهودها من أجل القضاء على القوالب النمطية والتمييز ضد المهاجرين. ولاحظت مع التقدير التزام مالطة بمواصلة تنفيذ استراتيجية التعليم للفترة 2014-2024.
- 886- وأشادت بوتسوانا بما تبذله مالطة من جهود متواصلة للنهوض بحقوق المرأة، بوسائل منها التصديق على اتفاقية اسطنبول. ولاحظت بوتسوانا مع التقدير أن مالطة أيدت توصيتين قدمتهما بوتسوانا.
- 887- ولاحظت الصين مع التقدير أن مالطة أيدت التوصيات التي قدمتها الصين أثناء الاستعراض. وأعربت عن أملها في أن تواصل مالطة ضمان تحقيق التنمية المستدامة وتحسين مستويات معيشة سكانها، فضلاً عن حماية حقوق الفئات الضعيفة، بما في ذلك المهاجرون والنساء والأشخاص ذوو الإعاقة.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

- 888- أدلت ست جهات صاحبة مصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بمالطة.
- 889- وأشاد تحالف الدفاع عن الحرية بالترام مالطة المستمر بدعم الحق في الحياة منذ الحمل وحتى الوفاة الطبيعية. ورحب بعدم تأييد مالطة عدة توصيات تدعو إلى تحرير قوانينها المتعلقة بالإجهاض، الأمر الذي من شأنه أن يهدد حياة أضعف أفراد المجتمع. وأعرب التحالف عن أمله في أن تواصل مالطة التمسك بالكرامة الأصلية لجميع أفراد الأسرة البشرية، وأن تعتبر هذا الموقف أمراً غير قابل للتفاوض في إطار عملها الدبلوماسي، بما في ذلك في المحافل الدولية.
- 890- ولاحظت منظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، مع التقدير، أن مالطة أنشأت في عام 2017 مجلس حقوق المرأة بهدف تعزيز الحوار بين الحكومة والمجتمع المدني بشأن قضايا المساواة بين الجنسين وتعزيز المساواة في جميع جوانب العمليات الحكومية. ورحبت المنظمة أيضاً بالتدابير التشريعية التي اتخذتها مالطة لحماية حقوق الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، ولمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف العائلي، وفقاً لاتفاقية اسطنبول. وشجعت المنظمة مالطة على زيادة التركيز على السلامة البدنية والعقلية للأطفال، ولا سيما الأطفال الذين يعيشون في أوضاع هشة.
- 891- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن مالطة أبدت ميلاً قليلاً لتوسيع جهود الإنقاذ أو لضمان النزول الفوري في مكان آمن للأشخاص الذين يحاولون الوصول إلى بر الأمان في أوروبا عن طريق عبور وسط البحر الأبيض المتوسط. وأعربت عن قلقها بشأن دور مالطة في نقل تنسيق عمليات الإنقاذ إلى ليبيا وفي عرقلة أنشطة الإنقاذ التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية. وأعربت عن أسفها لأن مالطة لم تؤيد التوصية الوحيدة التي تلقتها بشأن تلك المسألة. ورحبت المنظمة بقبول مالطة توصية تدعو إلى إجراء تحقيق كامل في مقتل دافني كاروانا غاليزيا، وحثتها على المسارعة إلى إجراء تحقيق عام مستقل وفعال.
- 892- وأعرب الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان عن قلقه المستمر بشأن المعاملة اللاإنسانية التي يتعرض لها طالبو اللجوء والمهاجرون الأفارقة في مالطة، ولا سيما سياسة احتجاز المهاجرين الذين يلتصون الحماية بموجب المعايير الدولية. وحث الملتقى السلطات على ضمان الحماية الكاملة لحقوق ملتسمي اللجوء والمهاجرين، والحد قدر الإمكان من مدة احتجاز ملتسمي اللجوء، وتحسين ظروف المحتجزين. وأعرب الملتقى عن تأييده الكامل لتوصية المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، التي دعا فيها مالطة إلى تزويد الأطفال غير المصحوبين بوصاية مجانية ومتخصصة وفعالة لضمان حسن اتخاذ القرار في جميع الإجراءات وكذلك توفير التمثيل القانوني المجاني لهم لمساعدتهم في جميع إجراءات

الهجرة وطلب اللجوء. ودعا الملتقى الحكومة إلى التصديق على اتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وإلى تكثيف جهودها من أجل الحد من انتشار العنصرية وكرة الأجانب.

893- ورحبت رابطة مواطني العالم بقبول مالطة توصيات تدعو إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ونوهت بجهودها الرامية إلى سحب تحفظاتها على الاتفاقية. وأبرزت حاجة مالطة إلى عيادات متخصصة تقدم للمرأة المعلومات والمشورة بشأن الصحة الإنجابية وأساليب تنظيم الأسرة. ولاحظت المنظمة بارتياح جهود مالطة لإنقاذ اللاجئين والمهاجرين المعرضين للخطر على ظهر القوارب، وأعربت عن أملها في أن يتمكن هؤلاء الأشخاص من طلب اللجوء دون وضعهم رهن الاحتجاز.

894- وذكر المركز الدولي لمناهضة الرقابة - المعروف باسم المادة 19 - أن عملية الاستعراض الدوري الشامل لم تخفف من المخاوف المتزايدة بشأن وضع حرية التعبير في الفترة التي سبقت وأعقبت اغتيال الصحفية الاستقصائية دافني كاروانا غاليزيا في تشرين الأول/أكتوبر 2017. ومن دواعي القلق العميق أن الحكومة لم تقبل التوصيات الداعية إلى ضمان إجراء تحقيق عام مستقل وفعال في مقتلها وإلى إصلاح القوانين ذات الصلة من أجل تعزيز استقلال وسائل الإعلام وتعزيز حماية الصحفيين. وأفاد المركز عن استمرار إفلات الضالعين في قتل الصحفية من العقاب، وعن أعمال الانتقام ضد أسرته والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يطالبون بالعدالة في حادث اغتيالها. وأكد المركز أنه ينبغي للحكومة أن تسارع إلى إجراء تحقيق عام فيما إذا كان من الممكن إنقاذ حياة السيدة كاروانا غاليزيا.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

895- قال رئيس مجلس حقوق الإنسان، بناءً على المعلومات المقدمة، إن مالطة أيدت 122 توصية من جملة 157 توصية تلقتها، وقدمت توضيحات إضافية بشأن ثمان توصيات أخرى، وأحاطت علماً بـ 27 توصية أخرى.

896- وشكر وفد مالطة أعضاء الأمم المتحدة وممثلي منظمات المجتمع المدني على مشاركتهم ومدخلاتهم، وكرر التزام الحكومة بألية الاستعراض الدوري الشامل. وقال إن مالطة تتعامل ببالغ الجد مع جميع الشواغل التي أثرت أثناء الاستعراض، وقد التزمت بمواصلة معالجة هذه المسائل، بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان للجميع.

897- وأضاف الوفد أن مالطة أدخلت إصلاحات تستهدف مكافحة الفساد، مثل تعزيز ومواصلة تحسين نوعية نظام العدالة الوطني واستقلاله وكفاءته.

898- وفيما يتعلق بالتوصيات الداعية إلى إجراء تحقيق عام في مقتل الصحفية دافني كاروانا غاليزيا، أبلغ الوفد مجلس حقوق الإنسان بأن للقاضي الذي يقود التحقيق "مطلق السلطة التقديرية والحرية" للتحقيق في أي مسألة، على النحو الذي أشار إليه المدعي العام. وأفاد الوفد بأن القضاء يتمتع بموجب الدستور باستقلالية وحياد كاملين. وحدد المدعي العام عدداً من المسائل القانونية التي ستشأ في حال إجراء تحقيق عام بالتوازي مع تحقيق جنائي. ومع ذلك، لم تعارض الحكومة من حيث المبدأ إجراء تحقيق عام، ولكنها رأت أن هذا التحقيق لا يمكن أن يفيد إلا إذا أُجري بعد استكمال التحقيق الجنائي الجاري.

889- وأحاط الوفد علماً أيضاً بالشواغل التي أثارها بعض أعضاء المجتمع المدني، والتي أثرت بعضها في وقت سابق خلال الكلمة الموجهة إلى مجلس حقوق الإنسان.

900- وفي الختام، أعرب الوفد عن تقديره للدول ولممثلي المجتمع المدني لمشاركتهم وإبداء آرائهم. وأكد استمرار التزام الحكومة بمواصلة العمل مع الدول والمجتمع المدني بشأن حالة حقوق الإنسان في مالطة. وأعرب عن تطلعه إلى السنوات الخمس القادمة بروح من الالتزام المتفاني، وأشار إلى أن مالطة حددت أهدافاً لجدول أعمالها المتعلقة بحماية حقوق الإنسان.

باء - المناقشة العامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال

901- أجرى مجلس حقوق الإنسان في جلسته 39، المعقودة في 15 آذار/مارس 2019، مناقشة عامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (أيضا باسم مجموعة الدول العربية)، تشيكيا، تونس، جزر مارشال⁽¹⁰⁾ (أيضا باسم بنغلاديش، وترينيداد وتوباغو، وتيمور - ليشتي، وساموا، وليسوتو، وميانمار)، رومانيا⁽¹⁰⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، الصين، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (باسم حركة بلدان عدم الانحياز باستثناء إكوادور، وبيرو، وكولومبيا)، كوبا، كوبا (أيضا باسم بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ونيكاراغوا)، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إيران (جمهورية - الإسلامية)، الجمهورية العربية السورية، جورجيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كولومبيا، لبنان، ليسوتو، المغرب، ملديف، منغوليا؛

(ج) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، المؤسسة الخضراء الأفريقية الدولية، اتحاد عموم نساء الصين، مشروع تحالف أوساط المبدعين، مؤسسة السلام، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، مركز عمّان لدراسات حقوق الإنسان، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، رابطة HazteOir.org، مركز بيجين للبحوث والمساعدة القانونية للأطفال، رابطة بيجين للمنظمات غير الحكومية المعنية بالمبادلات الدولية، مركز بيجين جتشنغ للبحوث والمساعدة القانونية للعمال المهاجرين، الاتحاد الصيني للأشخاص ذوي الإعاقة، مؤسسة الصين للتخفيف من حدة الفقر، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، منظمة التضامن المسيحي حول العالم (أيضا باسم تحالف الدفاع عن الحرية، ومركز التحقق، وجمعية بنات المحبة لمار منصور دي بول، ومنسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير؛ ولجنة الحريات الأخلاقية والدينية للكنيسة المعمدانية الجنوبية، والمجلس الدولي للمرأة اليهودية، وحملة اليوبيل، ومنظمة فيفات الدولية، والتحالف الإنجلي العالمي)، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، ومنسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير، ومنظمة إدموند رابيس الدولية، والمركز الأوروبي للقانون والعدالة، وبرنامج الصحة والبيئة، ومهندسو العالم، والمنظمة التنموية العراقية، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، وجمعية الجسر، والجمعية الوطنية للاقتصاديين الكوبيين، والاتحاد الوطني للحقوقيين الكوبيين، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، وجمعية الشعوب المعرضة للخطر، وهيئة رصد الأمم المتحدة، ومنظمة "زودفيند" لتعزيز سياسات التنمية، ومنظمة القرى المتحدة، ورابطة ماكاو النسائية، ومؤتمر العالم الإسلامي.

902- وفي الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

(10) مراقب في مجلس حقوق الإنسان متكلماً باسم دول أعضاء ودول لها مركز المراقب.

جيم- النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

المملكة العربية السعودية

903- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في جلسته 35 المعقودة في 14 آذار/مارس 2019، المقرر 101/40 بشأن نتائج استعراض المملكة العربية السعودية.

السنغال

904- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في الجلسة نفسها، المقرر 102/40 بشأن نتائج استعراض السنغال.

الكونغو

905- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في الجلسة نفسها أيضاً، المقرر 103/40 بشأن نتائج استعراض الكونغو.

نيجيريا

906- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في الجلسة نفسها، المقرر 104/40 بشأن نتائج استعراض نيجيريا.

المكسيك

907- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في الجلسة 36 المعقودة في اليوم نفسه، المقرر 105/40 بشأن نتائج استعراض المكسيك.

موريشيوس

908- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في الجلسة نفسها، المقرر 106/40 بشأن نتائج استعراض موريشيوس.

الأردن

909- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في الجلسة نفسها أيضاً، المقرر 107/40 بشأن نتائج استعراض الأردن.

ماليزيا

910- اعتمد مجلس حقوق الإنسان دون تصويت، في الجلسة 37، المعقودة في اليوم نفسه، المقرر 108/40 بشأن نتائج استعراض ماليزيا.

جمهورية أفريقيا الوسطى

911- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان، دون تصويت، المقرر 109/40 بشأن نتائج استعراض جمهورية أفريقيا الوسطى.

موناكو

912- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان، دون تصويت، المقرر 110/40 بشأن نتائج استعراض موناكو.

بليز

913- في الجلسة 38، المعقودة في 15 آذار/مارس 2019، اعتمد مجلس حقوق الإنسان، دون تصويت، المقرر 111/40 بشأن نتائج استعراض بليز.

تشاد

914- في الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان، دون تصويت، المقرر 112/40 بشأن نتائج استعراض تشاد.

الصين

915- في الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان، دون تصويت، المقرر 113/40 بشأن نتائج استعراض الصين.

مالطة

916- في الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان، دون تصويت، المقرر 114/40 بشأن نتائج استعراض مالطة.

سابعاً - حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

ألف - جلسة تحاور مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967

917- في الجلسة 41، المعقودة في 18 آذار/مارس 2019، عرض المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، مايكل لينك، تقريره (A/HRC/40/73).

918- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل دولة فلسطين، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

919- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في دولة فلسطين، بوصفها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ببيان.

920- وفي أثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجّهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أفغانستان، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)؛ البحرين (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، بنغلاديش، تونس، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽¹⁰⁾ (باسم حركة بلدان عدم الانحياز باستثناء إكوادور وبيرو وكولومبيا)؛ قطر، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الأردن، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركيا، الجزائر، زمبابوي، السودان، عُمان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، الكويت، لبنان، ليبيا، ملديف؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: جمعية الحق، مهندسو العالم، معهد بحوث المنظمات غير الحكومية، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المجلس النرويجي للاجئين، مركز العودة الفلسطيني، معهد حقوق الإنسان ومحرقه اليهود، هيئة رصد الأمم المتحدة.

921- وفي الجلسة نفسها، أجاز المقرر الخاص عن الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

باء - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق المستقلة المعنية باحتجاجات عام 2018 في الأرض الفلسطينية المحتلة

922- في الجلسة 41، المعقودة في 18 آذار/مارس 2019، عرض رئيس لجنة التحقيق المستقلة المعنية باحتجاجات عام 2018 في الأرض الفلسطينية المحتلة، سانتيانو كانتون، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان د-1/28، التقرير النهائي للجنة التحقيق الدولية المستقلة المكلفة بالتحقيق في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وبخاصة في قطاع غزة المحتل، وذلك في سياق الاعتداءات العسكرية على الاحتجاجات المدنية الواسعة النطاق التي بدأت في 30 آذار/مارس 2018، سواء قبلها أو أثناءها أو بعدها (A/HRC/40/74).

923- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل دولة فلسطين، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

924- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في دولة فلسطين، بوصفها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ببيان.

925- وفي سياق الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، في الجلستين 41 و42 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى رئيس وأعضاء اللجنة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، بنغلاديش، تونس، جنوب أفريقيا، الصين، العراق، قطر، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إندونيسيا، أيرلندا، بلجيكا، تركيا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، سلوفينيا، سويسرا، عمان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوستاريكا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ماليزيا، ملديف، ناميبيا؛

(ج) مراقبان عن منطمتين حكوميتين دوليتين: مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: مركز الميزان لحقوق الإنسان، جمعية الحق، بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، المنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، معهد بحوث المنظمات غير الحكومية، مركز العودة الفلسطيني، هيئة رصد الأمم المتحدة، المؤتمر اليهودي العالمي.

926- وفي الجلسة 42، المعقودة في اليوم نفسه، أجاز رئيس اللجنة والعضوان في اللجنة، سارة حسين وكاري بيتي مورونجي، عن الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

جيم - تقارير المفوضة السامية والأمين العام

927- في الجلسة 42، المعقودة في 18 آذار/مارس 2019، وعملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان دإ-9/1 ودإ-12/1، قدم الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان التقرير الدوري الحادي عشر للمفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما بشأن تنفيذ قراري مجلس حقوق الإنسان دإ-9/1 ودإ-12/1 (A/HRC/40/39).

928- وفي الجلسة نفسها، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 36/37، قدم الأمين العام المساعد أيضاً تقرير المفوضة السامية عن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل (A/HRC/40/42).

929- وفي الجلسة نفسها أيضاً، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 37/37، قدم الأمين العام المساعد تقرير المفوضة السامية عن ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (A/HRC/40/43).

930- وفي الجلسة نفسها، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 33/37، قدم الأمين العام المساعد تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل (A/HRC/40/41).

931- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً الجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببيانات.

دال - المناقشة العامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال

932- في الجلستين 42 و43، المعقودتين في 18 آذار/مارس 2019، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، بنغلاديش، تونس، جنوب أفريقيا، السنغال، شيلي، الصومال، الصين، العراق، عُمان (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽¹⁰⁾ (أيضاً باسم بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وكوبا ونيكاراغوا)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽¹⁰⁾ (باسم حركة بلدان عدم الانحياز باستثناء إكوادور وبيرو وكولومبيا)، قطر، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، الأردن، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركيا، الجزائر، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، سري لانكا، سلوفينيا، السودان، السويد، عُمان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، المغرب، ملديف، نيكاراغوا، اليمن؛

(ج) مراقبان عن مؤسستين وطنيتين لحقوق الإنسان: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (دولة فلسطين)، والمجلس القومي لحقوق الإنسان (مصر) (عن طريق رسالة بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل - عدالة، مركز الميزان لحقوق الإنسان، جمعية الحق، رابطة المساعدة الطبية في غينيا، بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، منظمة بناي بريث، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، لجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، المنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، منظمة "هيومن رايتس ووتش"، حركة توباوي أمارو الهندية، معهد بحوث المنظمات غير الحكومية، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين (أيضاً باسم رابطة الحقوقيين الأمريكيين)، الرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، لجنة الحقوقيين الدولية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، الاتحاد الدولي للصحفيين، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، منظمة تقديم المساعدة الطبية إلى الفلسطينيين، مركز الميزان لحقوق الإنسان، شبكة المنظمات النسائية غير الحكومية في جمهورية إيران الإسلامية، المجلس النرويجي للاجئين، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية "مدى"، منظمة سيرفاس الدولية، رابطة التضامن بين سويسرا وغينيا، مركز العودة الفلسطيني، معهد حقوق الإنسان ومحركة اليهود، هيئة رصد الأمم المتحدة، وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، المنظمة النسائية الصهيونية الدولية، المؤتمر اليهودي العالمي، مؤتمر العالم الإسلامي.

هاء - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل

933- في الجلسة 53، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) مشروع القرار A/HRC/40/L.4، المقدم من باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي). وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار إكوادور والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية) وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيلاروس وجنوب أفريقيا وشيلي وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوستاريكا ونيكاراغوا.

934- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً إسرائيل والجمهورية العربية السورية، بوصفهما الدولتين المعنيتين، ببيانهن.

935- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيانات ممثلو كل من أستراليا والبرازيل وبلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) والدانمرك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية واليابان، تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

936- وفي الجلسة ذاتها، وبناء على طلب من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، أفغانستان، أنغولا، أوروغواي، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، تونس، جزر البهاما، جنوب أفريقيا، السنغال، شيلي، الصين، العراق، الفلبين، قطر، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند.

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، تشيكيا، توغو، الدانمرك، سلوفاكيا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، الصومال⁽¹¹⁾، فيجي، الكاميرون

937- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 26 صوتاً مقابل 16 صوتاً، وامتناع خمسة أعضاء عن التصويت (القرار 21/40).

938- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل آيسلندا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

939- في الجلسة 54، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) مشروع القرار A/HRC/40/L.26 الذي قدمته باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، واشتركت في تقديمه البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وزمبابوي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار أيرلندا، والبرتغال، وبوتسوانا، وبيلاروس، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وسلوفاكيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، ومالطة، وموريشيوس، وناميبيا، ونيكاراغوا.

940- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل دولة فلسطين، بصفتها الدولة المعنية، ببيان.

941- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو كل من الأرجنتين والبرازيل وجنوب أفريقيا والمكسيك ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

(11) ذكر ممثل الصومال لاحقاً أنه حدث خطأ في تصويت وفد بلده وأنه كان يعترزم تأييد مشروع القرار.

942- وفي الجلسة ذاتها، وبناء على طلب من ممثل أستراليا، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، إسبانيا، أفغانستان، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، تشيكيا، توغو، تونس، جزر البهاما، جنوب أفريقيا، راندا، سلوفاكيا، السنغال، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، قطر، كرواتيا، كوبا، مصر، المكسيك، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

أستراليا، الدانمرك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

المتنعون عن التصويت:

جمهورية الكونغو الديمقراطية، الكامبيون

943- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 41 صوتاً مقابل ثلاثة أصوات، وامتناع عضوين عن التصويت (القرار 22/40)⁽¹²⁾.

944- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل آيسلندا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

945- في الجلسة 54، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) مشروع القرار A/HRC/40/L.27، الذي قدمته باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، واشتركت في تقديمه البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وزمبابوي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار أيرلندا، والبرتغال، وبوتسوانا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، ولكسمبرغ، ومالطة، وموريشيوس، وناميبيا، ونيكاراغوا.

946- وفي الجلسة ذاتها، وبناء على طلب من ممثل أستراليا، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، إسبانيا، أفغانستان، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، تشيكيا، تونس، جزر البهاما، جنوب أفريقيا، سلوفاكيا، السنغال، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، قطر، كرواتيا، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، اليابان

المعارضون:

أستراليا، الدانمرك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

المتنعون عن التصويت:

توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، راندا، الكامبيون، هنغاريا

(12) ذكر وفد المملكة العربية السعودية لاحقاً أنه لم يُدل بصوته وأنه كان يعترض تأييد مشروع القرار.

947- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 39 صوتاً مقابل ثلاثة أصوات، وامتناع خمسة أعضاء عن التصويت (القرار 23/40).

948- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل آيسلندا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل

949- في الجلسة 54، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) مشروع القرار A/HRC/40/L.28، الذي قدمته باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، واشتركت في تقديمه البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وزمبابوي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار أيرلندا، والبرتغال، وبوتسوانا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، ولكسمبرغ، ومالطة، وموريشيوس، وناميبيا، ونيكاراغوا.

950- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل البرازيل ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

951- وفي الجلسة ذاتها، وبناء على طلب من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، إسبانيا، أفغانستان، أنغولا، أوروغواي، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، تونس، جزر البهاما، جنوب أفريقيا، السنغال، شيلي، الصومال، الصين، العراق، الفلبين، فيجي، قطر، كوبا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند، اليابان

المعارضون:

أستراليا، توغو، الدانمرك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا

المتنعون عن التصويت:

أوكرانيا، البرازيل، بلغاريا، تشيكا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، سلوفاكيا، الكاميرون، كرواتيا، النمسا

952- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 32 صوتاً مقابل خمسة أصوات، وامتناع عشرة أعضاء عن التصويت (القرار 24/40).

953- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل آيسلندا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

ثامناً - متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا

المناقشة العامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال

954- في الجلسة 43، المعقودة في 18 آذار/مارس 2019، والجلسة 44، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، أجرى المجلس مناقشة عامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا (أيضاً باسم أذربيجان، والأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر مارشال، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وساموا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكرواتيا، وكولومبيا، ولاتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختشتاين، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان)، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)⁽¹³⁾ (أيضاً باسم فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا ونيكاراغوا)، توغو، تونس، رومانيا⁽¹³⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، الصين، العراق، كوبا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختشتاين، ومالطة، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم إثيوبيا، والأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبنين، وبوتان، وبوتسوانا، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتركيا، وتشاد، وتشيكيا، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، وجزر البهاما، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وساموا، وسان مارينو، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وصربيا، وغانا، وغواتيمالا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيا، وليتوانيا، وليختشتاين، ومالطة، ومدغشقر، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، ومنغوليا، وموزامبيق، وموناكو، والنمسا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان)، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إسرائيل، إيران (جمهورية - الإسلامية)، السودان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ليبيا، اليونان؛

(ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: لجنة حقوق الإنسان في الفلبين (عن طريق رسالة بالفيديو)؛

(13) مراقب في مجلس حقوق الإنسان متكلماً باسم دول أعضاء ودول لها مركز المراقب.

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: جمعية أ. ب. س. تاميل أولي، المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، حركة العمل من أجل الإنسان، الوكالة الأفريقية للتنمية المتكاملة، الرابطة الأفريقية للتنمية، الرابطة الإقليمية الأفريقية للاتمان الزراعي، مشروع تحالف أوساط المبدعين، رابطة الحقوقيين الأمريكية، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، رابطة HazteOir.org، رابطة بهاراتي-المركز الثقافي الفرنسي-التاميلي، الجمعية الثقافية للتاميل في فرنسا، رابطة الشباب للزراعة في مالي، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، رابطة مواطني العالم، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، رابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز الدراسات البيئية والإدارية؛ مركز العدالة الجنسانية وتمكين المرأة، مركز الدعوة لحقوق الإنسان والسلام، لجنة دراسة تنظيم السلام، منظمة "يد العون" سلسلة الأمل شمال - جنوب، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، فرنسا للحريات: مؤسسة دانييل ميتران، لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، مؤسسة أمريكا اللاتينية لحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية، جمعية الإمام علي للإغاثة الطلابية الشعبية، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، معهد بحوث المنظمات غير الحكومية، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الرابطة البوذية الدولية للإغاثة، حركة التصالح الدولية، الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، يوفنتوم، لجنة العمال اليابانيين لحقوق الإنسان، جمعية الجسر، منظمة "التحرير"، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، منظمة براهار، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، التضامن الفعال من أجل التنمية الأسرية، الاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، منظمة "زودفيند" لتعزيز سياسات التنمية، رابطة ماكاو النسائية، منظمة باروا العالمية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، مؤتمر العالم الإسلامي.

تاسعاً - العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

ألف - مناقشة حول التخفيف من حدة النزعات الشعبوية القومية المتصاعدة وأيديولوجيات التفوق العنصري المتطرفة ومجابهتها

955- في الجلسة 40، المعقودة في 15 آذار/مارس 2019، أجرى مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقرار الجمعية العامة 262/73، مناقشة بشأن التخفيف من حدة النزعات الشعبوية القومية المتصاعدة وأيديولوجيات التفوق العنصري المتطرفة ومجابهتها.

956- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل نيوزيلندا ببيان.

957- وفي الجلسة نفسها أيضاً، استهلّت المفوضة السامية لحقوق الإنسان المناقشة ببيان افتتاحي.

958- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم ببيانات: سيثمبيل نومبالي مبيتي، المحاضرة في قسم العلوم السياسية بجامعة بريتوريا، جنوب أفريقيا؛ بيدرو مارسيلو مورانتان، مدير التنوع في مركز دراسات الحوكمة في الأرجنتين؛ رافال بانكوفسكي، ممثل رابطة "Never Again" وجامعة Collegium Civitas، بولندا؛ إيرين سانتياغو، أخصائية شؤون السلام والأمن ومستشارة شؤون السلام لدى عمدة مدينة دافاو في الفلبين. وقسم المجلس النقاش إلى جزأين.

959- وفي الجزء الأول من المناقشة التي أعقبت ذلك في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المشاركين في حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، باكستان، البحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، العراق، عُمان⁽¹³⁾ (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، كوستاريكا⁽¹³⁾ (أيضاً باسم بيرو، وغواتيمالا، وكولومبيا، والمكسيك)، المملكة العربية السعودية، نيوزيلندا⁽¹³⁾ (أيضاً باسم أستراليا)؛

(ب) ممثل دولة مراقبة: ليبيا؛

(ج) مراقبان عن منطمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، منظمة التعاون الإسلامي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، التحالف الإنجيلي العالمي، المؤتمر اليهودي العالمي.

960- وفي الجزء الثاني من المناقشة المعقودة في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المشاركين في حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: البرازيل، تونس، جنوب أفريقيا، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، غامبيا،

لبنان، دولة فلسطين؛

(ج) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية،

منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، مؤسسة باسوماي ثاياغام.

961- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء حلقة النقاش عن الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

باء - المناقشة العامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال

962- في الجلسة 44، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، عرضت مديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية التابعة لمفوضية حقوق الإنسان، باسم المفوضة السامية لحقوق الإنسان، تقرير المفوضة السامية عن تنفيذ خطة العمل المبينة في قرار مجلس حقوق الإنسان 38/37 بشأن مكافحة التعصب واستخدام القوالب النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسة العنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد (A/HRC/40/44).

963- وفي الجلسة نفسها، عرض الممثل الدائم لليسوتو لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف والرئيس - المقرر للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، ريفيلو ليتجوبو، تقرير الفريق العامل عن دورته السادسة عشرة المعقودة في الفترة من 27 آب/أغسطس إلى 7 أيلول/سبتمبر 2018 ومن 11 إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (A/HRC/40/75).

964- وفي الجلستين 44 و45، المعقودتين في 19 آذار/مارس 2019، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوكرانيا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، البرازيل، البرازيل (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك)، بنغلاديش، تونس، جنوب أفريقيا، رومانيا⁽¹³⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، الصين، العراق، عُمان⁽¹³⁾ (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽¹³⁾ (باسم حركة بلدان عدم الانحياز باستثناء إكوادور، وبيرو، وكولومبيا)، قطر، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، المملكة العربية السعودية (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وأذربيجان، والأردن، وإريتريا، وأفغانستان، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وباكستان، والبحرين، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبنن، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركمانستان، وتركيا، وتشاد، وتونس، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجيبوتي، وزامبيا، والسودان، والصين، والعراق، وعُمان، وغانا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكوت ديفوار، والكويت، ولبنان، وليبيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، وملديف، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، واليابان، واليمن، ودولة فلسطين)، نيجيريا، نيكاراغوا⁽¹³⁾ (أيضاً باسم بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا)، هايتي⁽¹³⁾ (باسم الجماعة الكاريبية)، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إسرائيل، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركيا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجزائر، السودان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لبنان، ليبيا، ليسوتو، المغرب، ملديف، اليونان؛

(ج) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة Jun. 28، جمعية أ. ب. س. تاميل أولي، حركة العمل من أجل الإنسان، الوكالة الأفريقية للتنمية المتكاملة، المؤسسة الخضراء الأفريقية الدولية، الرابطة الإقليمية الأفريقية للاتمان الزراعي، رابطة بهاراتي-المركز الثقافي الفرنسي - التاميلي، الجمعية الثقافية للتاميل في فرنسا، رابطة المساعدة الطبية في غينيا، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، رابطة مواطني العالم، رابطة الضحايا في العالم، رابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، جمعية توندرال، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز الدراسات البيئية والإدارية، مركز العدالة الجنسانية وتمكين المرأة،

لجنة دراسة تنظيم السلام، مؤسسة إيزكا للإغاثة، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، مؤسسة أمريكا اللاتينية لحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية، رابطة جنيف لحقوق الإنسان: التدريب الدولي، منظمة Giving Life Nature Volunteer، رابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، مؤسسة غودوين أوسونغ الدولية (المشروع الأفريقي)، Hamraah Foundation، برنامج الصحة والبيئة، حركة "توباي أمارو" الهندية، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، مهندسو العالم، معهد بحوث المنظمات غير الحكومية، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، الرابطة البوذية الدولية للإغاثة، المجلس الدولي للمواطنين الروس، منظمة التنمية التعليمية الدولية، رابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، لجنة العمال اليابانيين لحقوق الإنسان، رابطة Jeunesse etudiante tamoule، جمعية الجسر، منظمة "التحرير"، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، شبكة المنظمات النسائية غير الحكومية في جمهورية إيران الإسلامية، المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، مؤسسة باسوماي ثاياغام، منظمة براهار، المجلس الأسترالي للاجئين، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، مؤسسة السلام الروسية، منظمة سيرفاس الدولية، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، جمعية تحقيق التنمية وتمكين المجتمع المحلي، التضامن الفعال من أجل التنمية الأسرية، رابطة التضامن بين سويسرا وغينيا، مركز العودة الفلسطيني، منظمة Tamil Uzhagam، منظمة طي الصفحة، اتحاد الحقوقيين العرب، هيئة رصد الأمم المتحدة، الاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، منظمة باروا العالمية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، المؤتمر اليهودي العالمي، مؤتمر العالم الإسلامي.

965- وفي الجلسة 45، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، أدلى ممثلو كل من إكوادور، وبنغلاديش، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والصين، ولاتفيا، وميانمار ببيانات ممارسةً لحق الرد.

جيم - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

مكافحة التعصب والقولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد

966- في الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) مشروع القرار A/HRC/40/L.3، الذي قدمته باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي). وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار أستراليا، وإكوادور، وأوروغواي، والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتايلند، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وكندا.

967- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من بلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) وتونس والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتعليقات عامة على مشروع القرار.

968- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجه نظر مجلس حقوق الإنسان إلى ما يقدر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

969- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 25/40).

عاشراً - المساعدة التقنية وبناء القدرات

ألف - جلسة الحوار المعزز بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية

970- في الجلسة 45، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، قدم الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/38، تقريراً شفويًا محدثاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعرض تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية قبل الانتخابات التي جرت في 23 كانون الأول/ديسمبر 2018 وأثناءها وبعدها، عملاً بقرار المجلس 20/39 (A/HRC/40/47).

971- وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات: الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ليلي زروقي، عضو فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في منطقة كاساي، بكر والي ندياي، الوزيرة المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ماري - آنج موشويكوا، منسق التأزر بين بعثات مراقبة الانتخابات من جانب المواطنين (SYMOCEL)، أبراهام ندجامبا دجامبا.

972- وأثناء المناقشة التي أعقبت ذلك في الجلستين 45 و46، المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المتكلمين:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أنغولا (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوكرانيا، تشيكيا، توغو، الصين، الكاميرون، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج⁽¹³⁾ (أيضاً باسم آيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا)، النمسا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا، بوتسوانا، السودان، سويسرا، فرنسا، الكونغو، موزامبيق، هولندا؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونيسيف؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى (أيضاً باسم اللجنة الدولية للعمل على احترام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وتطبيقه)، التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، رابطة الرهبان الدومينيكان المناصرين للعدالة والسلام: جماعة الوعّاظ (أيضاً باسم منظمة الفرنسيين الدولية)، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، الاتحاد اللوثري العالمي، الملتي الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

973- وفي الجلسة 46، المعقودة في اليوم نفسه، أجاب المتكلمون وعضوة فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في منطقة كاساي، شيليا ب. كيثاروث، عن الأسئلة وأدلو بملاحظات ختامية.

974- وفي الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثل رواندا ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

باء - جلسة تحاور بشأن التعاون مع أوكرانيا ومساعدتها في ميدان حقوق الإنسان

975- في الجلسة 46، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، قدمت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/35، تحديثاً شفوياً بشأن نتائج التقرير الدوري للمفوضية السامية عن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا.

976- وفي الجلسة 47، المعقودة في 20 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل أوكرانيا، بوصفها الدولة المعنية، ببيان.

977- وفي الحوار الذي أعقب ذلك في الجلسة 46، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، والجلسة 47، المعقودة في 20 آذار/مارس 2019، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى نائبة المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، آيسلندا، بلغاريا، تشيكيا، الدانمرك، سلوفاكيا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، البرتغال، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، جمهورية مولدوفا، جورجيا، رومانيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، لايتفيا، ليتوانيا، النرويج، نيوزيلندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: منظمة العفو الدولية، مؤسسة دار حقوق الإنسان، المجلس الدولي للمواطنين الروس، فريق حقوق الأقليات، مؤسسة السلام الروسية، الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية.

978- وفي الجلسة 47، المعقودة في 20 آذار/مارس 2019، أجابت نائبة المفوضة السامية عن الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

جيم - جلسة تحاور رفيعة المستوى بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

979- عقد مجلس حقوق الإنسان في جلسته 48، المعقودة في 20 آذار/مارس 2019، عملاً بقراره 19/39، جلسة تحاور رفيعة المستوى لتقييم تطور حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع، مع التركيز بشكل خاص على مشاركة المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية وممثلي الضحايا، في عملية السلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

980- وفي الجلسة نفسها، أدلى الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان ببيان افتتاحي في جلسة التحاور باسم المفوضة السامية لحقوق الإنسان.

981- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلت الجهات التالية ببيانات: ماري - تيريز كيتا بوكوم، الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، موسى بيرو غاساما، رئيس شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وممثل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، ليوبولد إسماعيل سامبا، الممثل الدائم لجمهورية أفريقيا الوسطى لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف.

982- وفي الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المتكلمين:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، توغو، السنغال، الصين، الكاميرون، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أيرلندا، البرتغال، بلجيكا، تشاد، السودان، غابون، فرنسا، كوت ديفوار، الكونغو؛

(ج) مراقبان عن اثنين من كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونسيف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: رابطة مواطني العالم، المكتب الدولي للتعليم الكاثوليكي، الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، التحالف الإنجيلي العالمي (أيضاً باسم مؤسسة كاريتاس الدولية).

983- وفي الجلسة نفسها، أجاب المتكلمون عن الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

دال - جلسة تحاور مع مكلف بولاية في إطار الإجراءات الخاصة

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في مالي

984- في الجلسة 46، المعقودة في 19 آذار/مارس 2019، قدم الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في مالي، عليون تين، تقريره (A/HRC/40/77).

985- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل مالي، بصفتها الدولة المعنية، ببيان.

986- وفي الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبير المستقل:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، آيسلندا، تشيكيا، توغو، الدانمرك، السنغال، الصين، الكامبيون، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، البرتغال، بلجيكا، تشاد، الجزائر، السودان، فرنسا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: المكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، المنظمة الدولية للفضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.

987- وفي الجلسة نفسها، أجاب الخبير المستقل عن الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

هاء - المناقشة العامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال

988- في الجلسة 50، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، عرض الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان التقارير القطرية المقدمة من المفوضة السامية في إطار البند 10 من جدول الأعمال (A/HRC/40/45) و (A/HRC/40/46).

989- وفي الجلسة نفسها، أدلى مدير شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني التابعة لمفوضية حقوق الإنسان، ببيان.

990- وفي الجلسة نفسها أيضاً، عرض رئيس مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان تقرير مجلس الأمناء (A/HRC/40/78).

991- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً أفغانستان وليبيا، بصفتهم الدولتين المعنيتين، ببيانين.

992- وفي المناقشة العامة التالية التي جرت في الجلستين 50 و51 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إريتريا، إسبانيا، أستراليا، أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، أوروغواي، إيطاليا، باكستان (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والبحرين، وبنغلاديش، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزمبابوي، وسري لانكا، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، ولبنان، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا)، باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البحرين (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، البرازيل، بلغاريا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)⁽¹³⁾، (أيضاً باسم فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا ونيكاراغوا)، ترينيداد وتوباغو (باسم الجماعة الكاريبية)، توغو، تونس، رواندا (أيضاً باسم أذربيجان، وإكوادور، وأوروغواي، والبرازيل، والبرتغال، وتايلند، والدانمرك، وسيراليون، وشيلي، وفيجي، وكندا، ولكسمبرغ)، رومانيا⁽¹³⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، ساموا⁽¹³⁾ (أيضاً باسم بنغلاديش، وتيمور - ليشتي، وجزر مارشال، وليسوتو، وميانمار)، الصين، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽¹³⁾ (أيضاً باسم بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وكوبا ونيكاراغوا)، قطر، الكامبيون، الكاميرون (أيضاً باسم أنغولا، وبوروندي، وتشاد، والسودان، والصين، والمملكة العربية السعودية)، كوبا، مصر، ملديف⁽¹³⁾ (أيضاً باسم أستراليا، وأوروغواي، وآيسلندا، وجزر البهاما، والدانمرك، وسويسرا، وسيشيل، وفيجي، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولايتيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان)، هايتي⁽¹³⁾ (أيضاً باسم تيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجزر مارشال، وساموا، وسنغافورة، وفيجي، وكوبا، وملديف، وموريشيوس)، الهند؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، إستونيا، ألمانيا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، تايلند، تشاد، تيمور - ليشتي، الجزائر، جورجيا، السودان، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، كوستاريكا، لايتيا، لبنان، ليبيا، ليتوانيا، مالطة، المغرب، ملديف، النرويج، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقبان عن اثنين من كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات المتصلة بها: اليونسيف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛

(هـ) مراقبون عن منظمات غير حكومية: جمعية أ. ب. س. تامل أولي، حركة العمل من أجل الإنسان، المؤسسة الخضراء الأفريقية الدولية، منظمة العفو الدولية، الجمعية الثقافية للتامل في فرنسا، رابطة الشباب للزراعة في مالي، رابطة مواطني العالم، رابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، جمعية توندرال، المدافعون عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، المنتدى العربي الأوروبي للحوار وحقوق الإنسان، منظمة Giving Life Nature Volunteer، رابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، مؤسسة غودوين أوسونغ الدولية (المشروع الأفريقي)، Hamraah Foundation، برنامج الصحة والبيئة، منظمة هيومن رايتس ووتش، مهندسو العالم، المعهد الدولي للحقوق والتنمية، الرابطة البوذية الدولية للإغاثة، رابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، Jeunesse etudiante tamoule،

المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، المجلس الأسترالي للاجئين، الملتي الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، جمعية تحقيق التنمية وتمكين المجتمع المحلي، منظمة Tamil Uzhagam، هيئة رصد الأمم المتحدة، وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية.

993- وفي الجلسة 51، المعقودة في 21 آذار/مارس 2019، أدلى ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

واو - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي

994- في الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، مشروع القرار A/HRC/40/L.2، الذي قدمته أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية) واشتركت في تقديمه إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنمسا، وهولندا، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار الأرجنتين، وإندونيسيا، وآيسلندا، والبرازيل، والبرتغال، وتايلند، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، والسلفادور، وسلوفينيا، وسويسرا، وكوستاريكا، ولاتفيا، والنرويج، وهنغاريا، واليابان.

995- وفي الجلسة نفسها، قدم ممثل بلغاريا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس) تعليقات عامة على مشروع القرار.

996- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل مالي، بصفتها الدولة المعنية، ببيان.

997- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجه نظر مجلس حقوق الإنسان إلى ما يقدر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية و آثار في الميزانية البرنامجية.

998- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 26/40).

تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا

999- في الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية) مشروع القرار A/HRC/40/L.6/Rev.1، الذي قدمته أنغولا (باسم مجموعة الدول الأفريقية) واشتركت في تقديمه أستراليا، وإيطاليا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبحرين (باسم مجموعة الدول العربية)، والبرازيل، وتايلند، وجورجيا، واليابان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار جمهورية كوريا ومالطة.

1000- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتعليقات عامة على مشروع القرار.

1001- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل ليبيا، بصفتها الدولة المعنية، ببيان.

1002- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجه نظر مجلس حقوق الإنسان إلى ما يقدر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية و آثار في الميزانية البرنامجية.

1003- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار دون تصويت (القرار 27/40).

التعاون مع جورجيا

1004- في الجلسة 55، المعقودة في 22 آذار/مارس 2019، عرض ممثل جورجيا مشروع القرار A/HRC/40/L.24 الذي قدمته جورجيا واشتركت في تقديمه إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجزر الأسود، وجزر مارشال، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وغانا، وفرنسا، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، ولبنان، وليختشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان. وفي وقت لاحق، انسحبت تشيكيا من القائمة الأصلية للبلدان التي اشتركت في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار اليوسنة والهرسك، وتشيكيا، وغامبيا، وقبرص، وكوستاريكا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيوزيلندا.

1005- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلاً أستراليا والدانمرك بتعليقات عامة على مشروع القرار.

1006- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجه نظر مجلس حقوق الإنسان إلى ما يقدر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

1007- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من البرازيل، وتشيكيا، والصين، والكاميرون، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

1008- وفي الجلسة نفسها أيضاً، وبناء على طلب من ممثل الكاميرون، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، بلغاريا، بيرو، تشيكيا، توغو، جزر البهاما، الدانمرك، سلوفاكيا، فيجي، كرواتيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

الصين، الكاميرون، كوبا

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، إريتريا، أفغانستان، أنغولا، أوروغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، شيلي، الصومال، العراق، الفلبين، قطر، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا، الهند

1009- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 19 صوتاً مقابل ثلاثة أصوات، وامتناع 25 عضواً عن التصويت (القرار 28/40).

Annex I

Attendance

Members

Afghanistan	Democratic Republic of	Philippines
Angola	the Congo	Qatar
Argentina	Denmark	Rwanda
Australia	Egypt	Saudi Arabia
Austria	Eritrea	Senegal
Bahamas	Fiji	Slovakia
Bahrain	Hungary	Somalia
Bangladesh	Iceland	South Africa
Brazil	India	Spain
Bulgaria	Iraq	Togo
Burkina Faso	Italy	Tunisia
Cameroon	Japan	Ukraine
Croatia	Mexico	United Kingdom of Great
Cuba	Nepal	Britain and Northern Ireland
Czechia	Nigeria	Uruguay
Chile	Pakistan	
China	Peru	

States Members of the United Nations represented by observers

Albania	Estonia	Maldives
Algeria	Ethiopia	Mali
Armenia	Finland	Malta
Azerbaijan	France	Marshall Islands
Barbados	Gabon	Mauritania
Belarus	Georgia	Mauritius
Belgium	Germany	Monaco
Belize	Greece	Mongolia
Benin	Guatemala	Montenegro
Bhutan	Haiti	Morocco
Bolivia (Plurinational	Honduras	Mozambique
State of)	Indonesia	Myanmar
Bosnia and Herzegovina	Iran (Islamic Republic of)	Namibia
Botswana	Ireland	Netherlands
Burundi	Israel	New Zealand
Cambodia	Jamaica	Nicaragua
Canada	Jordan	North Macedonia
Central African	Kazakhstan	Norway
Republic	Kuwait	Oman
Colombia	Lao People's Democratic	Paraguay
Congo	Republic	Poland
Costa Rica	Latvia	Portugal
Côte d'Ivoire	Lebanon	Republic of Korea
Cyprus	Lesotho	Republic of Moldova
Chad	Libya	Romania
Democratic People's	Liechtenstein	Russian Federation
Republic of Korea	Lithuania	Samoa
Djibouti	Luxembourg	Seychelles
Ecuador	Madagascar	Sierra Leone
El Salvador	Malawi	Singapore
Equatorial Guinea	Malaysia	Slovenia

South Sudan	Timor-Leste	United Republic of Tanzania
Sri Lanka	Tonga	Uzbekistan
Sudan	Trinidad and Tobago	Venezuela (Bolivarian Republic of)
Sweden	Turkey	Viet Nam
Switzerland	Turkmenistan	Yemen
Syrian Arab Republic	Uganda	Zambia
Thailand	United Arab Emirates	Zimbabwe

Non-Member States represented by observers

Holy See
State of Palestine

United Nations

Department of Peacekeeping Operations	United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
Economic Commission for Europe	United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women
Economic Commission for Latin America and the Caribbean	United Nations Environment Programme
Office of the United Nations High Commissioner for Refugees	United Nations Population Fund
United Nations Children's Fund	United Nations Research Institute for Social Development
United Nations Development Programme	

Specialized agencies and related organizations

Food and Agriculture Organization of the United Nations	International Organization for Migration
	World Food Programme

Intergovernmental organizations

African Union	Cooperation Council for the Arab States of the Gulf
Commonwealth	International Development Law Organization
Community of Portuguese-speaking Countries	Organization of American States
Council of Europe	Organization of Islamic Cooperation
European Parliament	
European Union	

Other entities

International Committee of the Red Cross
International Olympic Committee
Sovereign Military Hospitaller Order of St. John of Jerusalem, of Rhodes and of Malta

National human rights institutions, international coordinating committees and regional groups of national institutions

Australian Human Rights Commission	Human Rights Commission of Malaysia
Commission on Human Rights (Philippines)	Independent Commission for Human Rights (State of Palestine)
Commissioner for Human Rights in the Russian Federation	National Centre for Human Rights (Jordan)
Human Rights Commission of Sri Lanka	

National Commission on Human Rights
(Indonesia)
National Council for Human Rights
(Egypt)
National Human Rights Commission
(Mexico)

National Human Rights Commission of Korea
(Republic of Korea)
Office for the Protection of Citizens (Haiti)
Office of the Advocate General (Guatemala)
Ukrainian Parliament Commissioner for
Human Rights

Non-governmental organizations

28. Jun
ABC Tamil Oli
Action Canada for Population and
Development
Action pour la protection des droits de
l'homme en Mauritanie
Action internationale pour la paix et le
développement dans la région des
Grands Lacs
Action of Human Movement
Adalah – Legal Center for Arab
Minority Rights in Israel
Advocates for Human Rights
Africa culture internationale
Africa Speaks
African Agency for Integrated
Development
African Development Association
African Green Foundation International
African Regional Agricultural Credit
Association
African-American Society for
Humanitarian Aid and
Development
Afro-European Medical and Research
Network
Agence pour les droits de l'homme
Al Baraem Association for Charitable
Work
Al Mezan Center for Human Rights
Al Zubair Charitable Foundation
Al-Haq
Aliran Kesedaran Negara National
Consciousness
Movement
Al-Khoei Foundation
All China Women's Federation
All-China Environment Federation
Alliance Creative Community Project
Alliance Defending Freedom
Alsalam Foundation
Alulbayt Foundation
American Association of Jurists
American Bar Association
Americans for Democracy and Human
Rights in Bahrain
Amman Center for Human Rights
Studies
Amnesty International

Anglican Consultative Council
Arab Organization for Human Rights
Arigatou International
Article 19: International Centre against Censorship
Asia Pacific Forum on Women, Law and Development
Asian Forum for Human Rights and Development
Asian Legal Resource Centre
Asian-Eurasian Human Rights Forum
Asistencia Legal por los Derechos Humanos
Asociación Cubana de las Naciones Unidas
Asociación Española para el Derecho
Internacional de los Derechos Humanos
Asociación HazteOir.org
Association pour les droits de l'homme
et l'univers carcéral
Association "Paix" pour la lutte contre la
contrainte et l'injustice
Association apprentissages sans frontières
Association Bharathi centre culturel
franco-tamoul
Association burkinabé pour la survie de
l'enfance
Association culturelle des Tamouls en France
Association d'entraide médicale Guinée
Association des étudiants tamouls de France
Association des jeunes pour
l'agriculture du Mali
Association du développement et de la
promotion de droits de l'homme
Association Dunenyó
Association for Defending Victims of Terrorism
Association for Progressive Communications
Association for the Prevention of Torture
Association for the Protection of Women
and Children's Rights
Association for Women's Rights in Development
Association Internationale des médecins
pour la promotion de l'éducation et de la
santé en Afrique
Association internationale pour l'égalité des
femmes
Association mauritanienne pour la promotion des
droits de l'homme
Association mauritanienne pour la promotion du
droit
Association M'zab prévention routière et
développement
Association nationale de promotion et de
protection des droits de l'homme

Association nationale des échanges entre jeunes	Charitable Institute for Protecting Social Victims
Association of World Citizens	Child Development Foundation
Association PANAFRICA	Child Foundation
Association pour l'éducation et la santé de la femme et de l'enfant	Child Rights Connect
Association pour les victimes du monde	Child Soldiers International
Association pour l'intégration et le développement durable au Burundi	China Association for Preservation and Development of Tibetan Culture
Association solidarité internationale pour l'Afrique	China Disabled Persons Federation
Association Thendral	China Family Planning Association
Associazione Comunità Papa Giovanni XXIII	China Foundation for Poverty Alleviation
Assyrian Aid Society (Iraq)	China NGO Network for International Exchanges
Atheist Alliance International	China Society for Human Rights Studies
Badil Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights	Chinese Association for International Understanding
Baha'i International Community	Chinese People's Association for Friendship with Foreign Countries
Barzani Charity Foundation	Chinese People's Association for Peace and Disarmament
Beijing Children's Legal Aid and Research Center	Christian Solidarity Worldwide
Beijing NGO Association for International Exchanges	CIVICUS: World Alliance for Citizen Participation
Beijing Zhicheng Migrant Workers' Legal Aid and Research Center	Colombian Commission of Jurists
B'nai B'rith	Comisión Jurídica para el Autodesarrollo de los Pueblos Originarios Andinos "Capaj"
British Humanist Association	Comisión Mexicana de Defensa y Promoción de los Derechos Humanos
Buddies Association of Volunteers for Orphans, Disabled and Abandoned Children	Comité des observateurs des droits de l'homme
Cairo Institute for Human Rights Studies	Comité international pour le respect et l'application de la charte africaine des droits de l'homme et des peuples
Campagne internationale pour l'abolition des armes nucléaires	Commission africaine des promoteurs de la santé et des droits de l'homme
Campaign for Innocent Victims in Conflict	Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches
Canners International Permanent Committee	Commission to Study the Organization of Peace
Caritas Internationalis	Commonwealth Human Rights Initiative
Catholic International Education Office	Conectas Direitos Humanos
Center for Africa Development and Progress	Congregation of our Lady of Charity of the Good Shepherd
Center for Environmental and Management Studies	Conseil de jeunesse pluriculturelle
Center for Global Nonkilling	Conseil international pour le soutien à des procès équitables et aux droits de l'homme
Center for Inquiry	Conselho Indigenista Missionário
Center for Reproductive Rights	Coordinating Board of Jewish Organizations
Centre de documentation, de recherche et d'information des peuples autochtones	Coordination des associations et des particuliers pour la liberté de conscience
Centre Europe - tiers monde	Corporación para la Defensa y Promoción de los Derechos Humanos - Reiniciar
Centre for Gender Justice and Women Empowerment	Corporate Accountability International
Centre for Human Rights and Peace Advocacy	"Coup de pouce" Chaîne de l'espoir Nord-Sud
Centre pour les droits civils et politiques	Damanhur Education
Centro de Estudios Legales y Sociales	David M Kennedy Center for International Studies
	Defence for Children International
	Dignity – Danish Institute against Torture
	Dominicans for Justice and Peace – Order of Preachers
	DRCNet Foundation

Earthjustice
 East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project
 Eastern Sudan Women Development Organization
 Ecumenical Alliance for Human Rights and Development
 Edmund Rice International
 Egyptian Organization for Human Rights
 Elizka Relief Foundation
 Ensemble contre la peine de mort
 Ertegha Keyfiat Zendegi Iranian Charitable Institute
 Espace Afrique international
 Ethics and Religious Liberty Commission of the Southern Baptist Convention
 Eurasian Harm Reduction Network
 Europe External Programme for Africa
 European Centre for Law and Justice
 European Humanist Federation
 European Union of Public Relations
 Family Health Association of Iran
 Federatie van Nederlandse Verenigingen tot Integratie van Homoseksualiteit – COC Nederland
 FIAN International
 First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group
 Fondation CIOMAL de l'Ordre de Malte (Campagne internationale de l'Ordre de Malte contre la lèpre)
 Fondation Cordoue de Genève
 Fondation d'Auteuil
 Fondation pour l'étude des relations internationales et du développement
 Foundation ECPAT International
 Foundation for Gaia
 Foundation for Human Rights and Freedoms and Humanitarian Relief
 France libertés: Fondation Danielle Mitterrand
 Franciscans International
 Freemuse: the World Forum on Music and Censorship
 Friends World Committee for Consultation
 Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social
 Fundación Vida – Grupo Ecológico Verde
 GAHT-US Corporation
 Geneva Centre for Human Rights Advancement and Global Dialogue
 Geneva Institute for Human Rights
 Genève pour les droits de l'homme: formation internationale
 Giving Life Nature Volunteer
 Global Action on Aging
 Global Alliance of International Human Rights Institutions
 Global Eco-Village Network
 Global Initiative for Economic, Social and Cultural Rights
 Global Institute for Water, Environment and Health
 Global Network for Rights and Development
 Global Welfare Association
 Godwin Osung International Foundation (The African Project)
 Graduate Women International
 Guinée humanitaire
 Hamraah Foundation
 Health and Environment Program
 Helsinki Foundation for Human Rights
 Himalayan Research and Cultural Foundation
 Hong Kong Federation of Women
 Human Rights Advocates
 Human Rights House Foundation
 Human Rights Law Centre
 Human Rights Now
 Human Rights Watch
 Humanist Institute for Cooperation with Developing Countries
 Il Cenacolo
 Imam Ali's Popular Students Relief Society
 Indian Council of Education
 Indian Council of South America
 Indian Movement "Tupaj Amaru"
 Indigenous People of Africa Coordinating Committee
 Ingénieurs du monde
 Initiative d'opposition contre les discours extrémistes
 Institut international pour la paix, la justice et les droits de l'Homme
 Institut international pour les droits et le développement
 Institute for NGO Research
 Institute for Policy Studies
 Institute of Sustainable Development
 Instituto Igarapé
 International Association for Democracy in Africa
 International Association of Democratic Lawyers
 International Bar Association
 International Bridges to Justice
 International Buddhist Relief Organisation
 International Campaign to Ban Landmines
 International Career Support Association
 International Catholic Child Bureau
 International Commission of Jurists
 International Committee for the Indigenous Peoples of the Americas (Switzerland)
 International Council of Jewish Women
 International Council of Russian Compatriots
 International Disability Alliance
 International Educational Development

International Federation for Human Rights Leagues	Lawyers' Rights Watch Canada
International Federation for the Protection of the Rights of Ethnic, Religious, Linguistic and Other Minorities	Conseil des jeunes congolais de l'étranger
International Federation of ACAT	Le pont
International Federation of Journalists	Liberation
International Fellowship of Reconciliation	Observatoire mauritanien des droits de l'homme et de la démocratie
International Human Rights Association of American Minorities	Lutheran World Federation
International Human Rights Internship Program	Ma'arij Foundation for Peace and Development
International Humanist and Ethical Union	Maat Foundation for Peace, Development and Human Rights
International Institute for Non-Aligned Studies	Make Mothers Matter
International Lesbian and Gay Association	Mbororo Social and Cultural Development Association
International Movement against All Forms of Discrimination and Racism	Meéecins du monde (international)
International Movement ATD Fourth World	Medical Aid for Palestinians
International Network for the Prevention of Elder Abuse	Meezaan Center for Human Rights
International Organization for the Elimination of all Forms of Racial Discrimination	Minority Rights Group
International Organization for the Right to Education and Freedom of Education	Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples
International Pen	National Association of Cuban Economists
International Planned Parenthood Federation	National Union of Jurists of Cuba
International Relief Services	Network of Women's Non-governmental Organizations in the Islamic Republic of Iran
International Service for Human Rights	Nonviolent Radical Party, Transnational and Transparty
International Volunteerism Organization for Women, Education and Development	Norwegian Refugee Council
International Women's Rights Action Watch Asia Pacific	OIDHACO, Bureau international des droits humains – action Colombie
International Youth and Student Movement for the United Nations	ONG Hope International
International-Lawyers.org	Open Society Institute
Iran Human Rights Documentation Center	Organisation internationale pour les pays les moins avancés
Iranian Elite Research Center	Organisation pour la communication en Afrique et de promotion de la coopération économique internationale
Iraqi Development Organization	Organization for Defending Victims of Violence
Iuventum	Palestinian Center for Development and Media Freedoms "MADA"
Jameh Ehyagaran Teb Sonnati Va Salamat Iranian	Pan African Union for Science and Technology
Japanese Workers Committee for Human Rights	Pasumai Thaayagam Foundation
Jeunesse etudiante tamoule	Peace Brigades International Switzerland
Jossour forum des femmes marocaines	People for Successful Corean Reunification
Jssor Youth Organization	Physicians for Human Rights
Jubilee Campaign	Plan International
Khiam Rehabilitation Centre for Victims of Torture	Prahar
	Prajachaitanya Yuvajana Sangam
	Presse emblème campagne
	Prevention Association of Social Harms
	Promotion du développement économique et social
	Refugee Council of Australia
	Rencontre africaine pour la défense des droits de l'homme
	Reporters sans frontières international
	Reprieve
	Réseau international des droits humains
	Réseau unité pour le développement de Mauritanie

Reyada for Capacity Building Studies & Consultations	United Nations Association of China
Right Livelihood Award Foundation	United Nations Watch
Russian Peace Foundation	United Schools International
Save the Children International	United Towns Agency for North-South Cooperation
Servas International	Universal Peace Federation
Shivi Development Society	Universal Rights Group
Sikh Human Rights Group	US Human Rights Network
Society for Development and Community Empowerment	Vaagdhara
Society for International Development	Verein Südwind Entwicklungspolitik
Society for Threatened Peoples	Victorious Youths Movement
Society of Iranian Women Advocating Sustainable Development of the Environment	Vie et santé du centre
Society Studies Centre	Viet Nam Family Planning Association
Soka Gakkai International	Village Suisse ONG
Solidarité agissante pour le développement familial	Villages unis
Solidarité Suisse-Guinée	VIVAT International
SOS Kinderdorf International	Women and Development Association in Alexandria
Standing Voice	Women Organization for Development and Capacity-Building
Sudanese Women Parliamentarians Caucus	Women's Federation for World Peace International
Swiss Catholic Lenten Fund	Women's Human Rights International Association
Tamil Uzhagam	Women's Association of Macau
Tchad Agir pour l'environnement	Women's International League for Peace and Freedom
Terra de Direitos	Women's International Zionist Organization
Terre des hommes fédération internationale	World Association of Girl Guides and Girl Scouts
Association of the Egyptian Female Lawyers	World Barua Organization
Palestinian Return Centre	World Environment and Resources Council
Tourner la page	World Evangelical Alliance
Institute on Human Rights and the Holocaust	World Jewish Congress
TRIAL International	World Muslim Congress
UNESCO Centre of Catalonia	World Organization against Torture
Union of Arab Jurists	World Peace Council
	World Russian People's Council
	World Vision International
	World Young Women's Christian Association

Annex II

Agenda

- Item 1. Organizational and procedural matters.
- Item 2. Annual report of the United Nations High Commissioner for Human Rights and reports of the Office of the High Commissioner and the Secretary-General.
- Item 3. Promotion and protection of all human rights, civil, political, economic, social and cultural rights, including the right to development.
- Item 4. Human rights situations that require the Council's attention.
- Item 5. Human rights bodies and mechanisms.
- Item 6. Universal periodic review.
- Item 7. Human rights situation in Palestine and other occupied Arab territories.
- Item 8. Follow-up to and implementation of the Vienna Declaration and Programme of Action.
- Item 9. Racism, racial discrimination, xenophobia and related forms of intolerance, follow-up to and implementation of the Durban Declaration and Programme of Action.
- Item 10. Technical assistance and capacity-building.

Annex III

[English, French and Spanish only]

Documents issued for the fortieth session*Documents issued in the general series*

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/1	1 Agenda and annotations
A/HRC/40/2	1 Report of the Human Rights Council on its fortieth session
A/HRC/40/3	2 Annual report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/3/Add.1	2 Report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights on the activities of the Office of the High Commissioner in Guatemala
A/HRC/40/3/Add.2	2 Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights on the situation of human rights in Honduras
A/HRC/40/3/Add.3	2 Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights on the situation of human rights in Colombia
A/HRC/40/4	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Saudi Arabia
A/HRC/40/5	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Senegal
A/HRC/40/6	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on China
A/HRC/40/7	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Nigeria
A/HRC/40/8	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Mexico
A/HRC/40/9	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Mauritius
A/HRC/40/10	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Jordan
A/HRC/40/11	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Malaysia
A/HRC/40/12	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on the Central African Republic
A/HRC/40/13	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Monaco
A/HRC/40/13/Add.1	6 Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/40/13/Corr.1	6 Corrigendum

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/14	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Belize
A/HRC/40/15	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Chad
A/HRC/40/16	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on the Congo
A/HRC/40/16/Add.1	6 Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/40/17	6 Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Malta
A/HRC/40/18	2 Conclusions and recommendations of the special procedures: report of the Secretary-General
A/HRC/40/19	2 Measures taken to implement Human Rights Council resolution 9/8 and obstacles to its implementation, including recommendations for further improving the effectiveness of, harmonizing and reforming the treaty body system: report of the Secretary-General
A/HRC/40/20	2 Special Fund established by the Optional Protocol to the Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment: report of the Secretary-General
A/HRC/40/21	2 United Nations Voluntary Fund for Victims of Torture: report of the Secretary-General
A/HRC/40/22	2 Question of human rights in Cyprus: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/23	2 Promoting reconciliation, accountability and human rights in Sri Lanka: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/24	2 Situation of human rights in the Islamic Republic of Iran: report of the Secretary-General
A/HRC/40/25	2, 3 Report of the Secretary-General on missing persons: note by the Secretariat
A/HRC/40/26	2, 3 Summary of the panel discussion on the human rights of internally displaced persons in commemoration of the twentieth anniversary of the Guiding Principles on Internal Displacement: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/27	2, 3 Empowering children with disabilities for the enjoyment of their human rights, including through inclusive education: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/28	2, 3 Protection of human rights and fundamental freedoms while countering terrorism: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/29	2, 3 Question of the realization of economic, social and cultural rights in all countries: the role of economic, social and cultural rights in empowering people and ensuring inclusiveness and equality: report of the Secretary-General
A/HRC/40/30	2, 3 Rights of persons belonging to national or ethnic, religious and linguistic minorities: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/31	2, 3 Realization of the right to work: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/32	2, 3 Habilitation and rehabilitation under article 26 of the Convention on the Rights of Persons with Disabilities: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/33	2, 3 Summary report on the high-level panel discussion to commemorate the seventieth anniversary of the Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/34	3 Summary of the intersessional meeting for dialogue and cooperation on human rights and the 2030 Agenda for Sustainable Development: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/35	2, 3 Annual full-day discussion on the human rights of women: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/36	4 Promoting accountability in the Democratic People's Republic of Korea: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/37	2 Situation of human rights of Rohingya in Rakhine State, Myanmar: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/38	2, 5 Twenty-fifth annual meeting of special rapporteurs/representatives, independent experts and chairs of working groups of the special procedures of the Human Rights Council (Geneva, 4 to 8 June 2018), including updated information on special procedures
A/HRC/40/38/Add.1	2, 5 Facts and figures with regard to the special procedures in 2018

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/39	2, 7 Implementation of Human Rights Council resolutions S-9/1 and S-12/1: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/41	2, 7 Human rights in the occupied Syrian Golan: report of the Secretary-General
A/HRC/40/42	2, 7 Israeli settlements in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and in the occupied Syrian Golan: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/43	2, 7 Ensuring accountability and justice for all violations of international law in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/44	2, 9 Combating intolerance, negative stereotyping, stigmatization, discrimination, incitement to violence and violence against persons, based on religion or belief: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/45	2, 10 The situation of human rights in Afghanistan and technical assistance achievements in the field of human rights: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/46	2, 10 Situation of human rights in Libya, including the implementation of technical assistance and capacity-building and efforts to prevent and ensure accountability for violations and abuses of human rights: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/47	10 Report on the situation of human rights in the Democratic Republic of the Congo before, during and after the elections of December 2018: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/48	3 Report on the fourth session of the open-ended intergovernmental working group on transnational corporations and other business enterprises with respect to human rights
A/HRC/40/49	3 Children and armed conflict: report of the Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict
A/HRC/40/50	3 Violence against children: report of the Special Representative of the Secretary-General on Violence against Children
A/HRC/40/51	3 Sale and sexual exploitation of children, including child prostitution, child pornography and other child sexual abuse material: report of the Special Rapporteur
A/HRC/40/51/Add.1	3 Visit to the Lao People's Democratic Republic

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/51/Add.2	3 Visit to Ireland
A/HRC/40/51/Add.3	3 Visit to Malaysia
A/HRC/40/51/Add.4	3 Mission to the Lao People's Democratic Republic: comments by the State
A/HRC/40/51/Add.5	3 Visit to Malaysia: comments by the State
A/HRC/40/52	3 Impact of measures to address terrorism and violent extremism on civic space and the rights of civil society actors and human rights defenders: report of the Special Rapporteur on the promotion and protection of human rights and fundamental freedoms while countering terrorism
A/HRC/40/52/Add.1	3 Visit to Tunisia
A/HRC/40/52/Add.2	3 Visit to Saudi Arabia
A/HRC/40/52/Add.3	3 Visit to Sri Lanka
A/HRC/40/52/Add.4	3 Visit to France
A/HRC/40/52/Add.5	3 Visit to Belgium
A/HRC/40/52/Add.6	3 Visit to Tunisia: comments by the State
A/HRC/40/52/Add.7	3 Visit to Saudi Arabia: comments by the State
A/HRC/40/52/Add.8	3 Visit to Sri Lanka: comments by the State
A/HRC/40/52/Add.9	3 Visit to France: comments by the State
A/HRC/40/53	2, 3 Cultural rights: tenth anniversary report: report of the Special Rapporteur in the field of cultural rights
A/HRC/40/53/Add.1	3 Report of the Special Rapporteur in the field of cultural rights on her visit to Malaysia
A/HRC/40/53/Add.2	3 Visit to Malaysia: comments by the State
A/HRC/40/54	3 Rights of persons with disabilities: report of the Special Rapporteur on the rights of persons with disabilities
A/HRC/40/54/Add.1	3 Report of the Special Rapporteur on the rights of persons with disabilities on her visit to France
A/HRC/40/54/Add.2	3 Visit to France: comments by the State
A/HRC/40/55	3 Issue of human rights obligations relating to the enjoyment of a safe, clean, healthy and sustainable environment: report of the Special Rapporteur
A/HRC/40/56	3 Right to food: report of the Special Rapporteur on the right to food
A/HRC/40/56/Add.1	3 Report of the Special Rapporteur on the right to food on her visit to Viet Nam

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/56/Add.2	3 Report of the Special Rapporteur on the right to food on her visit to Indonesia
A/HRC/40/56/Add.3	3 Report of the Special Rapporteur on the right to food on her visit to Argentina
A/HRC/40/56/Add.4	3 Report of the Special Rapporteur on the right to food's visit to Indonesia: comments by the State
A/HRC/40/56/Add.5	3 Report of the Special Rapporteur on the right to food on her visit to Argentina: comments by the State
A/HRC/40/57	3 Guiding principles on human rights impact assessments of economic reforms: report of the Independent Expert on the effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of human rights, particularly economic, social and cultural rights
A/HRC/40/57/Add.1	3 Report of the Independent Expert on the effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of human rights, particularly economic, social and cultural rights on his visit to Ukraine
A/HRC/40/57/Add.2	3 Report of the Independent Expert on the effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of human rights, particularly economic, social and cultural rights on his visit to Sri Lanka
A/HRC/40/57/Add.3	3 Report of the Independent Expert on the effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of human rights, particularly economic, social and cultural rights on his mission to Ukraine: comments by the State
A/HRC/40/57/Add.4	3 Report of the Independent Expert on the effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of human rights, particularly economic, social and cultural rights on his mission to Sri Lanka: comments by the State
A/HRC/40/58	3 Freedom of religion or belief: report of the Special Rapporteur on freedom of religion or belief
A/HRC/40/58/Add.1	3 Report of the Special Rapporteur on freedom of religion or belief on his visit to Tunisia
A/HRC/40/58/Add.2	3 Report of the Special Rapporteur on freedom of religion or belief on his visit to Tunisia: comments by the State

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/59	3 Torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment: report of the Special Rapporteur
A/HRC/40/59/Add.1	3 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his mission to Serbia and Kosovo
A/HRC/40/59/Add.2	3 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his visit to Argentina
A/HRC/40/59/Add.3	3 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his visit to Ukraine
A/HRC/40/59/Add.4	3 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his visit to Serbia: comments by the State
A/HRC/40/59/Add.5	3 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his visit to Argentina: comments by the State
A/HRC/40/59/Add.6	3 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his visit to Ukraine: comments by the State
A/HRC/40/60	3 Situation of women human rights defenders: report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders
A/HRC/40/60/Add.1	3 Observations on communications transmitted to Governments and replies received
A/HRC/40/60/Add.2	3 Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders on his visit to Honduras
A/HRC/40/60/Add.3	3 Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders on his visit to the Republic of Moldova
A/HRC/40/60/Add.4	3 Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders on his visit to Honduras: comments by the State
A/HRC/40/60/Add.5	3 Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders on his visit to the Republic of Moldova: comments by the State
A/HRC/40/61	3 Access to justice for the right to housing: report of the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/61/Add.1	3 Report of the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context on her visit to the Republic of Korea
A/HRC/40/61/Add.2	3 Report of the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context on her visit to Egypt
A/HRC/40/61/Add.3	3 Report of the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context on her mission to the Republic of Korea: comments by the State
A/HRC/40/61/Add.4	3 Report of the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context on her mission to Egypt: comments by the State
A/HRC/40/61/Add.4/Rev.1	3 Report of the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context on her mission to Egypt: revised comments by the State
A/HRC/40/62	3 Right to access to justice for persons with albinism: report of the Independent Expert on the enjoyment of human rights by persons with albinism
A/HRC/40/62/Add.1	3 Report of the Independent Expert on the enjoyment of human rights by persons with albinism on her visit to Fiji
A/HRC/40/62/Add.2	3 Report of the Independent Expert on the enjoyment of human rights by persons with albinism: seeking consensus and priorities on advocacy and research
A/HRC/40/62/Add.3	3 Report of the Independent Expert on the enjoyment of human rights by persons with albinism on her visit to Kenya
A/HRC/40/63	3 Right to privacy: report of the Special Rapporteur on the right to privacy
A/HRC/40/64	3 Minority issues: report of the Special Rapporteur on minority issues
A/HRC/40/64/Add.1	3 Report of the Special Rapporteur on minority issues on his visit to Slovenia
A/HRC/40/64/Add.2	3 Report of the Special Rapporteur on minority issues on his visit to Botswana

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/64/Add.3	3 Report of the Special Rapporteur on minority issues on his visit to Slovenia: comments by the State
A/HRC/40/65	3, 5 Second session of the Forum on Human Rights, Democracy and the Rule of Law: report of the Chair
A/HRC/40/66	4 Situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea: report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea
A/HRC/40/67	4 Situation of human rights in the Islamic Republic of Iran: report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Islamic Republic of Iran
A/HRC/40/68	4 Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in Myanmar
A/HRC/40/69	4 Report of the Commission on Human Rights in South Sudan
A/HRC/40/70	4 Report of the Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic
A/HRC/40/71	5 Recommendations of the Forum on Minority Issues at its eleventh session on the theme "Statelessness: a minority issue": report of the Special Rapporteur on minority issues
A/HRC/40/72	5 Report of the 2018 Social Forum
A/HRC/40/73	7 Human rights situation in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, with a focus on access to water and environmental degradation: report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Palestinian territories occupied since 1967
A/HRC/40/74	7 Report of the independent international commission of inquiry on the protests in the Occupied Palestinian Territory
A/HRC/40/75	9 Report of the Intergovernmental Working Group on the Effective Implementation of the Durban Declaration and Programme of Action on its sixteenth session
A/HRC/40/76	9 Report of the Ad Hoc Committee on the Elaboration of Complementary Standards on its tenth session: note by the Secretariat
A/HRC/40/77	10 Situation of human rights in Mali: report of the Independent Expert on the situation of human rights in Mali

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/78	10 Report of the Chair of the Board of Trustees of the United Nations Voluntary Fund for Technical Cooperation in the Field of Human Rights
A/HRC/40/79	3, 4, 7, 9, 10 Communications report of Special Procedures: communications sent, 1 June to 30 November 2018; Replies received, 1 August 2018 to 31 January 2019

Documents issued in the conference room papers series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/CRP.1	4 Report of the Commission on Human Rights in South Sudan
A/HRC/40/CRP.2	7 Report of the detailed findings of the independent international Commission of inquiry on the protests in the Occupied Palestinian Territory
A/HRC/40/CRP.3	10 Report on the human rights situation in Ukraine 16 November 2018 to 15 February 2019
A/HRC/40/CRP.4	10 Civic space and fundamental freedoms ahead of the presidential, parliamentary and local elections in Ukraine in 2019–2020

Documents issued in the limited series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/L.1	2 Promoting reconciliation, accountability and human rights in Sri Lanka
A/HRC/40/L.2	10 Technical assistance and capacity-building for Mali in the field of human rights
A/HRC/40/L.3	9 Combating intolerance, negative stereotyping and stigmatization of, and discrimination, incitement to violence and violence against, persons based on religion or belief
A/HRC/40/L.4	7 Human rights in the occupied Syrian Golan
A/HRC/40/L.5	3 The negative impact of unilateral coercive measures on the enjoyment of human rights
A/HRC/40/L.6 and Rev.1	10 Technical assistance and capacity-building to improve human rights in Libya
A/HRC/40/L.7	4 The human rights situation in the Syrian Arab Republic
A/HRC/40/L.8	2 Promotion and protection of human rights in Nicaragua

Documents issued in the limited series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/L.9	3 The negative impact of the non-repatriation of funds of illicit origin to the countries of origin on the enjoyment of human rights, and the importance of improving international cooperation
A/HRC/40/L.10 and Rev.1	3 Elimination of discrimination against women and girls in sport
A/HRC/40/L.11	3 Promotion of the enjoyment of the cultural rights of everyone and respect for cultural diversity
A/HRC/40/L.12	3 The right to food
A/HRC/40/L.13	3 The effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of all human rights, particularly economic, social and cultural rights
A/HRC/40/L.14	3 Human rights, democracy and the rule of law
A/HRC/40/L.15	4 Situation of human rights in the Islamic Republic of Iran
A/HRC/40/L.16 and Rev.1	4 Situation of human rights in South Sudan
A/HRC/40/L.17	3 Freedom of religion or belief
A/HRC/40/L.18	4 Situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea
A/HRC/40/L.19	4 Situation of human rights in Myanmar
A/HRC/40/L.20 and Rev.1	3 Rights of the child: empowering children with disabilities for the enjoyment of their human rights, including through inclusive education
A/HRC/40/L.21	3 Thirtieth anniversary of the Convention on the Rights of the Child
A/HRC/40/L.22 and Rev.1	3 Recognizing the contribution of environmental human rights defenders to the enjoyment of human rights, environmental protection and sustainable development
A/HRC/40/L.23	3 Question of the realization in all countries of economic, social and cultural rights
A/HRC/40/L.24	10 Cooperation with Georgia
A/HRC/40/L.25	2 Ensuring accountability and justice for all violations of international law in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem
A/HRC/40/L.26	7 Right of the Palestinian people to self-determination
A/HRC/40/L.27	7 Human rights situation in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem
A/HRC/40/L.28	7 Israeli settlements in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and in the occupied Syrian Golan

Documents issued in the limited series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/L.29	3 Mandate of the Special Rapporteur on the promotion and protection of human rights and fundamental freedoms while countering terrorism
A/HRC/40/L.30	3 WITHDRAWN – Recognizing the contribution of environmental human rights defenders to the enjoyment of human rights, environmental protection and sustainable development

Documents issued in the Government series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/G/1	4 Note verbale dated 8 January 2019 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/G/2	4 Note verbale dated 8 January 2019 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/G/3	3 Note verbale dated 14 February 2019 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/G/4	4 Note verbale dated 5 March 2019 from the Permanent Mission of the Syrian Arab Republic to the United Nations Office at Geneva addressed to the secretariat of the Human Rights Council
A/HRC/40/G/5	4 Note verbale dated 7 March 2019 from the Permanent Mission of South Africa to the United Nations Office at Geneva addressed to the President of the Human Rights Council
A/HRC/40/G/6	2 Note verbale dated 19 March 2019 from the Permanent Mission of Turkey to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/G/7	5 Note verbale dated 21 March 2019 from the Permanent Delegation of the European Union to the United Nations Office at Geneva addressed to the President of the Human Rights Council
A/HRC/40/G/8	3 Note verbale dated 28 March 2019 from the Permanent Mission of Greece to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents issued in the Government series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/G/9	2 Note verbale dated 28 March 2019 from the Permanent Mission of the United Arab Emirates to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/G/10	3 Note verbale dated 26 April 2019 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/40/G/11	4 Letter dated 11 March 2019 from the Chargé d'Affaires a.i. of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the President of the Human Rights Council

Documents issued in the national institutions series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/37/NI/1	6 Written submission by the Commission on Human Rights of Philippines
A/HRC/37/NI/2	3 Written submission by the National Human Rights Council of Morocco
A/HRC/37/NI/3	3 Written submission by the National Human Rights Institution and Office of the Ombudsperson of Uruguay
A/HRC/37/NI/4	3 Written submission by the Commission for Human Rights and Good Governance of Tanzania
A/HRC/37/NI/5	2 Written submission by the Commission on Human Rights of the Philippines
A/HRC/37/NI/6	6 Written submission by the National Human Rights Commission of Korea

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/1	3 Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/2	4 Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/3	6 Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/4	3 Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/5	3 Written statement submitted by First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/6	3 Written statement submitted by Himalayan Research and Cultural Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/7	10 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/8	3 Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/9	4 Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/10	6 Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/11	7 Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/12	9 Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/13	10 Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/14	4 Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/15	7 Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/16	3 Written statement submitted by Society for Protection of Street and Working Children, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/17	4 Written statement submitted by Romanian Independent Society of Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/18	3 Exposé écrit présenté par L'Association "Paix" pour la lutte contre la Contrainte et l'injustice dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/19	3 Written statement submitted by Society Studies Centre (MADA ssc), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/20	3 Exposé écrit présenté par l'Association du développement et de la promotion de droits de l'homme, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/21	4 Written statement submitted by World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/22	6 Written statement submitted by Beijing Zhicheng Migrant Workers' Legal Aid and Research Center, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/23	6 Written statement submitted by Beijing Children's Legal Aid and Research Center, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/24	6 Written statement submitted by The Vietnam Peace and Development Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/25	3 Exposé écrit présenté par l'Action pour la protection des droits de l'homme en Mauritanie (APDHM) dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/26	3 Exposé écrit présenté par l'Initiative d'opposition contre le discours Extrémiste et l'esclavage dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/27	3 Written statement submitted by ODHIKAR – Coalition for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/28	4 Written statement submitted by ODHIKAR Coalition for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/29	6 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/30	3 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/31	2 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/32	9 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/33	3 Exposé écrit présenté par L'Association Mauritanienne pour la promotion des droits de l'homme dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/34	3 Exposé écrit présenté par le Réseau Unité pour le Développement de Mauritanie dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/35	3 Exposé écrit présenté par L'Association pour l'Education de la santé de la Femme et de l'Enfant dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/36	5 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/37	3 Written statement submitted by Modern Advocacy, Humanitarian, Social and Rehabilitation Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/38	2 Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/39	4 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/40	5 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/41	2 Written statement submitted by World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/42	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/43	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/44	8 Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/45	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/46	4 Written statement submitted by Family Health Association of Iran, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/47	4 Written statement submitted by Family Health Association of Iran, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/48	3 Written statement submitted by Family Health Association of Iran, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/49	4 Written statement submitted by GAHT-US Corporation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/50	2 Written statement submitted by International Commission of Jurists, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/51	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/52	7 Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/53	4 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/54	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/55	4 Written statement submitted by People for Successful Corean Reunification, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/56	4 Written statement submitted by the Europe – Third World Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/57	7 Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/58	4 Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/59	7 Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/60	2 Written statement submitted by the Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/61	3 Written statement submitted by the Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/62	8 Written statement submitted by the Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/63	9 Written statement submitted by the Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/64	10 Written statement submitted by the Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/65	3 Written statement submitted by the International Organization for the Right to Education and Freedom of Education (OIDEL), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/66	3 Written statement submitted by Federation of Western Thrace Turks in Europe, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/67	3 Written statement submitted by Liberal International, a non-governmental organization in general consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/68	4 Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/69	4 Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/70	4 Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/71	4 Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/72	4 Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/73	4 Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/74	4 Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/75	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/76	3 Written statement submitted by International Career Support Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/77	9 Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/78	3 Exposición escrita presentada por el Auspice Stella, organización no gubernamental reconocida como entidad consultiva especial
A/HRC/40/NGO/79	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/80	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/81	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/82	4 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/83	7 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/84	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/85	4 Written statement submitted by Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/86	2 Written statement submitted by Pasumai Thaayagam Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/87	3 Written statement submitted by Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/88	5 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/89	4 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/90	7 Written statement submitted by Norwegian Refugee Council, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/91	7 Written statement submitted by Norwegian Refugee Council, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/92	4 Written statement submitted by Jameh Ehyagaran Teb Sonnati Va Salamat Iranian, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/93	4 Joint written statement submitted by American Association of Jurists, Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos AEDIDH, Association Mauritanienne pour la promotion du droit, Association mauritanienne pour la transparence et le développement, Association Nationale des Echanges Entre Jeunes, International Fellowship of Reconciliation, Paz y Cooperación, Réseau Unité pour le Développement de Mauritanie, World Barua

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
	Organization (WBO), non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., Liberation, Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/94	4 Written statement submitted by Child Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/95	7 Written statement submitted by BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/96	3 Written statement submitted by Child Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/97	9 Written statement submitted by Meezaan Center for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/98	7 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), Indian Movement "Tupaj Amaru", International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/99	4 Written statement submitted by Nazra for Feminist Studies, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/100	4 Written statement submitted by the Auspice Stella, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/101	7 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), Indian Movement "Tupaj Amaru", International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/102	3 Exposé écrit présenté par la Coordination nationale des associations des consommateurs, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/103	3 Written statement submitted by Cercle de Recherche sur les Droits et les Devoirs de la Personne Humaine, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/104	3 Written statement submitted by the Cercle de Recherche sur les Droits et les Devoirs de la Personne Humaine, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/105	4 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/106	4 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/107	3 Written statement submitted by the Cercle de Recherche sur les Droits et les Devoirs de la Personne Humaine, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/108	10 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/109	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/110	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/111	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/112	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/113	3 Exposición escrita presentada por el Auspice Stella, organización no gubernamental reconocida como entidad consultiva especial
A/HRC/40/NGO/114	3 Exposición escrita presentada por el Auspice Stella, organización no gubernamental reconocida como entidad consultiva especial
A/HRC/40/NGO/115	3 Joint written statement submitted by Graduate Women International (GWI), Canadian Federation of University Women, Women Graduates – USA, Inc., non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/40/NGO/116	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/117	3 Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/118	3 Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/119	5 Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/120	2 Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/121	4 Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/122	1 Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/123	4 Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/124	2 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/125	3 Written statement submitted by Child Rights Connect, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/126	3 Written statement submitted by Maarij Foundation for Peace and Development, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/127	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/128	4 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/129	3 Written statement submitted by Christian Solidarity Worldwide, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/130	2 Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/131	3 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/132	3 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/133	3 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/134	3 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/135	3 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/136	3 Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/137	4 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/138	2 Written statement submitted by the Amman Center for Human Rights Studies, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/139	4 Written statement submitted by Christian Solidarity Worldwide, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/140	3 Written statement submitted by China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/141	3 Written statement submitted by Women and Development Association in Alexandria, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/142	3 Written statement submitted by ADALAH – Legal Center for Arab Minority Rights in Israel, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/143	4 Written statement submitted by Women and Development Association in Alexandria, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/144	7 Joint written statement submitted by Al Mezan Centre for Human Rights, ADALAH – Legal Center for Arab Minority Rights in Israel, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/40/NGO/145	3 Written statement submitted by Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/146	4 Written statement submitted by Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/147	3 Written statement submitted by Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/148	3 Written statement submitted by Europe – Third World Centre (CETIM), a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/149	4 Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/150	4 Written statement submitted by Amnesty International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/151	4 Written statement submitted by Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/152	4 Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/153	4 Written statement submitted by Physicians for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/154	6 Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/155	4 Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/156	4 Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/157	6 Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/158	4 Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/159	4 Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/160	4 Written statement submitted by Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain Inc, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/161	4 Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/162	4 Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/163	7 Written statement submitted by Association for Progressive Communications, non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/164	3 Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/165	4 Written statement submitted by Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain Inc, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/166	3 Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/167	4 Written statement submitted by Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain Inc, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/168	4 Written statement submitted by Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain Inc, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/169	4 Written statement submitted by Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain Inc, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/170	3 Written statement submitted by International Catholic Child Bureau, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/171	4 Written statement submitted by International Career Support Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/172	9 Written statement submitted by Jammu and Kashmir Council for Human Rights (JKCHR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/173	3 Written statement submitted by Al-khoei Foundation, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/174	4 Exposé écrit présenté conjointement par Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches, organisation non gouvernementale dotées du statut consultatif général, World Evangelical

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
	Alliance, organisation non gouvernementales dotées du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/175	4 Written statement submitted by World Evangelical Alliance, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/176	3 Exposé écrit présenté par Association Internationale pour l'égalité des femmes, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/177	4 Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/178	6 Exposición escrita presentada por la Unión Nacional de Juristas de Cuba, organización no gubernamental reconocida como entidad consultiva especial
A/HRC/40/NGO/179	3 Written statement submitted by the Network of Women's Non-governmental Organizations in the Islamic Republic of Iran, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/180	4 Written statement submitted by the Society of Iranian Women Advocating Sustainable Development of Environment, a non-governmental organization on the roster
A/HRC/40/NGO/181	3 Written statement submitted by Standing Voice, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/182	5 Written statement submitted by International Career Support Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/183	7 Written statement submitted by Medical Aid for Palestinians (MAP), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/184	3 Written statement submitted by Iranian Elite Research Center, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/185	3 Written statement submitted by Women's Human Rights International Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/186	4 Written statement submitted by Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain Inc, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/187	3 Joint written statement submitted by Greenpeace International, non-governmental organizations in general consultative status, International Association of Democratic Lawyers (IADL), non-governmental organizations in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/188	3 Written statement submitted by International Human Rights Association of American Minorities (IHRAAM), a non-governmental organization on the roster
A/HRC/40/NGO/189	5 Written statement submitted by International Human Rights Association of American Minorities (IHRAAM), a non-governmental organization on the roster
A/HRC/40/NGO/190	4 Written statement submitted by Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/191	4 Written statement submitted by International Association of Democratic Lawyers (IADL), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/192	6 Exposición escrita presentada por la Asociación Cubana de las Naciones Unidas (Cuban United Nations Association), organización no gubernamental reconocida como entidad consultiva especial
A/HRC/40/NGO/193	3 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development Inc, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/194	4 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development Inc, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/195	4 Joint written statement submitted by Nonviolent Radical Party, Transnational and Transparty, non-governmental organizations in general consultative status, Women's Human Rights International Association, France Libertes: Fondation Danielle Mitterrand, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/196	7 Written statement submitted by United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/197	3 Written statement submitted by First Modern Agro. Tools - Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/198	4 Written statement submitted by First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/199	3 Written statement submitted by First Modern Agro. Tools - Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/200	4 Written statement submitted by First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/201	4 Written statement submitted by First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/202	4 Written statement submitted by Iraqi Development Organization, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/203	4 Written statement submitted by Fundación Luz María, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/204	7 Written statement submitted by United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/205	4 Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/206	7 Written statement submitted by Medical Aid for Palestinians (MAP), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/207	3 Written statement submitted by Friends World Committee for Consultation, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/208	7 Joint written statement submitted by Al-Haq, Law in the Service of Man, and Al Mezan Centre for Human Rights, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/40/NGO/209	4 Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/210	3 Exposé écrit présenté par L'observatoire mauritanien des droits de l'homme et de la démocratie dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/40/NGO/211	6 Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/212	5 Written statement submitted by United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/213	3 Written statement submitted by Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/214	7 Written statement submitted by United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/215	3 Written statement submitted by Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/216	3 Written statement submitted by Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/40/NGO/217	3 Written statement submitted by Planetary Association for Clean Energy, Inc., The, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/218	2 Joint written statement submitted by Association Bharathi Centre Culturel Franco-Tamoul, "ECO-FAWN" (Environment Conservation Organization – Foundation for Afforestation Wild Animals and Nature), "Women and Modern World" Social Charitable Centre, ABC Tamil Oli, Abibimman Foundation, Action of Human Movement (AHM), Action pour la protection des droits de l'homme en Mauritanie, Africa Unite, African Agency for Integrated Development (AAID), African Centre for Advocacy and Human Development, African Citizens Development Foundation, African Network of Young Leaders for Peace and Sustainable Development, Agence pour les droits de l'homme, AIMPO, Alliance Creative Community Project, Alliance for Development and Population Services (ADEPS), Alliance internationale pour la défense des droits et des libertés, Aman against Discrimination, Amis d'Afrique Francophone-Bénin (AMAF-Benin), Amman Center for Human Rights Studies, Arab Society for Academic Freedoms, Asabe Shehu Yar Adua Foundation, Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos AEDIDH, Association pour les Droits de l'Homme et l'Univers Carcéral, Association Aide aux femmes et enfants,

 Documents issued in the non-governmental organization series

Symbol

Agenda item

Association Burkinabé pour la Survie de l'Enfance, Association Congolaise pour le Développement Agricole, ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, Association des étudiants tamouls de France, Association des Jeunes Engagés pour l'Action Humanitaire (A.J.E.A.H.), Association des jeunes pour le développement humain et la protection de l'environnement, Association des jeunes volontaires au service du monde environnemental, Association Elmostakbell pour le Développement, Association femmes solidaires au Togo, Association Malienne de Savoir Construire (A.M.S.C.), Association mauritanienne pour la promotion des droits de l'homme, Association nationale des partenaires migrants, Association pour la Défense des Droits de Développement Durable et du Bien-être Familial (ADBEF), Association pour les Victimes Du Monde, Association Solidarité Internationale pour l'Afrique (SIA), Association Thendral, Autre Vie, Blessed Aid, Center for Africa Development and Progress, Centre for Gender Justice and Women Empowerment, Centre for Human Rights and Peace Advocacy, Centro Regional de Derechos Humanos y Justicia de Genero, Change Human's Life, CIRID (Centre Independent de Recherches et d'Initiatives pour le Dialogue), City2000 Youth Action International, Comité des observateurs des droits de l'homme, Comité Permanente por la Defensa de los Derechos Humanos, Community Restoration Initiative Project, Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, Corporación Red Nacional de Mujeres Comunes, Comunitarias, Indígenas y Campesinas de la República de Colombia, Coup de Pouce, Dayemi Complex Bangladesh, Edfu Foundation, EG Justice, Elizka Relief Foundation, Excellent World Foundation LTD/GTE, Families of the Missing, First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), Foreningen for Human Narkotikapolitikk, Freann Financial Services Limited, Fundação de Apoio a Pesquisa Científica, Educacional e Tecnológica de Rondônia, Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social, Fundación Lonxanet para la Pesca Sostenible, Giving Life Nature Volunteer, Global Vision India Foundation, Goodness and Mercy Missions Common Initiative Group, Haitelmex Foundation A.C., Hamraah Foundation, Hape Development and Welfare Association, Idheas, Litigio Estratégico en Derechos Humanos, Asociación Civil, Inter-Action Globale (I.A.G.), International Career Support

Documents issued in the non-governmental organization series

Symbol	Agenda item
	<p>Association, International Centre for Environmental Education and Community Development, International Federation of Medical Students' Associations, International Movement for Advancement of Education Culture Social and Economic Development, Jeunesse Etudiante Tamoule, Lazarus Union, Le Pont, Lebanese American Renaissance Partnership, L'observatoire mauritanien des droits de l'homme et de la démocratie, L'Organisation Non Gouvernementale des Cercles Nationaux de Réflexion sur la Jeunesse – ONG CNRJ, Mandala Transformation Foundation Inc., Mijoro Mandroso (Mi.Ma.), Murna Foundation, Nobel Laurate Mother Teresa Charitable Trust, Northern CCB, Ocean Lifeline, Otro Tiempo México, Asociación Civil, Paz y Cooperación, Pirate Parties International Headquarters, Planetary Association for Clean Energy Inc., The, PLURIELS, Centre de Consultations et d'Etudes Ethnopsychologiques pour Migrants, Project 1948 Foundation, Rassemblement des frères unis pour le développement socio-culturel (RAFUDESC – BENIN), Reachout and Smile Initiative for Social Empowerment, Safe Campaign LLC, Shirley Ann Sullivan Educational Foundation, Society for Development and Community Empowerment, Solidarité Agissante pour le Développement Familial (SADF), Stichting Global Human Rights Defence, Stichting Spanda, Tamil Uzhagam, Tourner La Page, Trilok Youth Club and Charitable Trust, Vadodara, United Zo Organization (USA), Vision GRAM-International, Vision Welfare Group, Women Watch Afrika, Yayasan Pendidikan Indonesia, non-governmental organizations in special consultative status</p>
A/HRC/40/NGO/219	4 Written statement submitted by United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/220	3 Written statement submitted by United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/221	4 Written statement submitted by United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/222	4 Written statement submitted by International Human Rights Association of American Minorities (IHRAAM), a non-governmental organization on the roster
A/HRC/40/NGO/223	9 Written statement submitted by International Youth and Student Movement for the United Nations, a non-governmental organization in general consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/224	9 Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/225	7 Written statement submitted by Al-Haq, Law in the Service of Man, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/226	3 Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/227	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/228	2 Written statement submitted by African Green Foundation International, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/229	3 Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/230	3 Written statement submitted by African Green Foundation International, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/231	3 Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/232	3 Written statement submitted by Human Rights Advocates Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/233	4 Written statement submitted by International Association of Democratic Lawyers (IADL), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/234	3 Written statement submitted by Human Rights Advocates Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/235	3 Written statement submitted by Human Rights Advocates, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/236	3 Written statement submitted by Human Rights Advocates, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/237	3 Written statement submitted by Human Rights Advocates, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/238	3 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
	Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/239	10 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/240	7 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), Indian Movement "Tupaj Amaru", International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/241	7 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), Indian Movement "Tupaj Amaru", International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/242	6 Exposición escrita presentada por la Asociación Nacional de Economistas y Contadores de Cuba, organización no gubernamental reconocida como entidad consultiva especial
A/HRC/40/NGO/243	3 Written statement submitted by ABC Tamil Oli, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/244	2 Written statement submitted by ABC Tamil Oli, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/245	3 Written statement submitted by Tourner La Page, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/246	4 Written statement submitted by Tourner La Page, non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/247	4 Written statement submitted by Tourner La Page, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/248	2 Joint written statement submitted by Association Bharathi Centre Culturel Franco-Tamoul, “ECO-FAWN” (Environment Conservation Organization – Foundation for Afforestation Wild Animals and Nature), “Women and Modern World” Social Charitable Centre, ABC Tamil Oli, Abibimman Foundation, Action of Human Movement (AHM), Action pour la protection des droits de l’homme en Mauritanie, Africa Unite, African Agency for Integrated Development (AAID), African Centre for Advocacy and Human Development, African Citizens Development Foundation, African Network of Young Leaders for Peace and Sustainable Development, Ageing Nepal, AIMPO, Alliance Creative Community Project, Alliance for Development and Population Services (ADEPS), Alliance internationale pour la défense des droits et des libertés, Aman against Discrimination, Amis d’Afrique Francophone-Bénin (AMAF-Benin), Amman Center for Human Rights Studies, Arab Society for Academic Freedoms, Asabe Shehu Yar Adua Foundation, Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos AEDIDH, Association pour les Droits de l’Homme et l’Univers Carcéral, Association Aide aux femmes et enfants, Association Burkinabé pour la Survie de l’Enfance, Association Congolaise pour le Développement Agricole, Association culturelle des Tamouls en France, Association des étudiants tamouls de France, Association des Jeunes Engagés pour l’Action Humanitaire (A.J.E.A.H.), Association des jeunes pour le développement humain et la protection de l’environnement, Association des jeunes volontaires au service du monde environnemental, Association Elmostakbell pour le Développement, Association femmes solidaires au Togo, Association Malienne de Savoir Construire (A.M.S.C.), Association mauritanienne pour la promotion des droits de l’homme, Association Mauritanienne pour la promotion du droit, Association nationale des partenaires migrants, Association pour la Défense des Droits de Développement Durable et du Bien-être Familial (ADBEF), Association pour les Victimes Du Monde, Association Solidarité Internationale pour l’Afrique (SIA), Association Thendral, Autre Vie, Blessed Aid, Center for Africa Development and Progress, Centre for Gender Justice and Women Empowerment, Centre for Human Rights and Peace Advocacy, Centro Regional de Derechos Humanos y Justicia de Genero, Change Human’s Life, CIRID (Centre Independent de Recherches et d’Initiatives pour le Dialogue), City2000 Youth Action International, Comité

Documents issued in the non-governmental organization series

Symbol	Agenda item
	<p>des observateurs des droits de l'homme, Comité Permanente por la Defensa de los Derechos Humanos, Community Restoration Initiative Project, Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, Corporación Red Nacional de Mujeres Comunes, Comunitarias, Indígenas y Campesinas de la República de Colombia, Coup de Pouce, Dayemi Complex Bangladesh, Edfu Foundation, EG Justice, Elizka Relief Foundation, Excellent World Foundation LTD/GTE, Families of the Missing, First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), Foreningen for Human Narkotikapolitikk, Freann Financial Services Limited, Fundação de Apoio a Pesquisa Científica, Educacional e Tecnológica de Rondônia, Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social, Fundación Lonxanet para la Pesca Sostenible, Giving Life Nature Volunteer, Goodness and Mercy Missions Common Initiative Group, Haitelmex Foundation A.C., Hamraah Foundation, Hape Development and Welfare Association, Idheas, Litigio Estratégico en Derechos Humanos, Asociación Civil, Inter-Action Globale (I.A.G.), International Career Support Association, International Centre for Environmental Education and Community Development, International Federation of Medical Students' Associations, International Movement for Advancement of Education Culture Social and Economic Development, Jeunesse Etudiante Tamoule, Lazarus Union, Le Pont, Lebanese American Renaissance Partnership, L'observatoire mauritanien des droits de l'homme et de la démocratie, Mandala Transformation Foundation, Mijoro Mandroso (Mi.Ma.), Murna Foundation, Nobel Laurate Mother Teresa Charitable Trust, Northern CCB, Ocean Lifeline Inc., Otro Tiempo México, Asociación Civil, Paz y Cooperación, Pirate Parties International Headquarters, Planetary Association for Clean Energy, The, PLURIELS, Centre de Consultations et d'Etudes Ethnopsychologiques pour Migrants, Project 1948 Foundation, Rassemblement des frères unis pour le développement socio-culturel (RAFUDESC – BENIN), Reachout and Smile Initiative for Social Empowerment, Réseau Unité pour le Développement de Mauritanie, Safe Campaign LLC, Shirley Ann Sullivan Educational Foundation, Society for Development and Community Empowerment, Solidarité Agissante pour le Développement Familial (SADF), Stichting Global Human Rights Defence, Stichting Spanda, Tournier La Page, Trilok Youth Club and Charitable Trust, Vadodara, United Zo Organization (USA),</p>

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
	Vision GRAM-International, Vision Welfare Group, Women Watch Afrika, Yayasan Pendidikan Indonesia non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/40/NGO/249	2 Written statement submitted by Le Pont, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/250	2 Written statement submitted by Tamil Uzhagam, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/251	3 Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/252	4 Written statement submitted by World Evangelical Alliance, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/253	3 Written statement submitted by Tamil Uzhagam, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/254	4 Written statement submitted by International Educational Development, non-governmental organization on the roster
A/HRC/40/NGO/255	3 Written statement submitted by Réseau Européen pour l'Égalité des Langues, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/256	4 Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, Inc., World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/40/NGO/257	4 Written statement submitted by Institute for NGO Research, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/258	4 Written statement submitted by Institute for NGO Research, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/259	7 Written statement submitted by Institute for NGO Research, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/260	3 Written statement submitted by Institute for NGO Research, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/261	7 Written statement submitted by Institute for NGO Research, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/262	3 Written statement submitted by Amnesty International, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>
A/HRC/40/NGO/263	3 Written statement submitted by Amnesty International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/264	3 Written statement submitted by Barzani Charity Foundation / BCF, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/265	3 Written statement submitted by Barzani Charity Foundation / BCF, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/266	3 Written statement submitted by Institute for NGO Research, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/271	3 Written statement submitted by Afro-European Medical and Research Network, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/272	7 Written statement submitted by Amnesty International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/273	3 Written statement submitted by Afro-European Medical and Research Network, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/274	10 Written statement submitted by Iranian Elite Research Center, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/275	4 Written statement submitted by Iranian Elite Research Center, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/276	5 Written statement submitted by American Civil Liberties Union, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/277	4 Written statement submitted by Freedom Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/278	3 Written statement submitted by Institute for NGO Research, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/279	4 Written statement submitted by Women's International League for Peace and Freedom, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/40/NGO/280	8 Written statement submitted by Beijing NGO Association for International Exchanges, a non-governmental organization in special consultative status

Annex IV

Special procedure mandate holders appointed by the Human Rights Council at its fortieth session

Expert Mechanism on the Rights of Indigenous Peoples (member from African States)

Belkacem Lounes (Algeria)

Expert Mechanism on the Rights of Indigenous Peoples (member from Central and Eastern Europe, the Russian Federation, Central Asia and Transcaucasia)

Rodion Sulyandziga (the Russian Federation)

Expert Mechanism on the Rights of Indigenous Peoples (member from Central and South America, and the Caribbean)

Erika Yamada (Brazil)

Expert Mechanism on the Rights of Indigenous Peoples (member from the Pacific States)

Megan Davis (Australia)
